تعريب

السياسة الشرعية

في

حقوق الراعي وسعادة الرعية

تأليف

المرحوم السيد عبد الله جمال الدين

قاضي قضاة مصر

حقوق الطبع محفوظة

مطبعة الترقي بشارع عبد العزيز بمصر

سنة ١٣١٨

obeikandl.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد الأنبياء والمرسلين . وبعد فانى قد اطلعت على المختصر المسمى بالسياسة الشرعية فى حقوق الراعى وسياسة الرعية تأليف الحكيم الاديب والفاضل الكامل الاريب عنوان الفضلاء ومنار الاتقياء المرحوم عبد الله جمال الدين أفندى قاضى القضاة بالديار المصرية المعروف ببركت زاده تغمده الله برحمته واسكنه فسيح جنته فوجدته كتاباً جامعاً لضروب السياسة الشرعية مرصعاً بجواهر النواميس الالهية وبواقيت السنة المحمدية لا يستغنى عنه القضاة والحكام وكل من تصدر للفصل بين الانام بل هو قلادة يجب تعليقها فى اعناق ولاة الامور العادلين وتعويذة تكون فى عمائم العلماء العاملين وكان رحمه الله

قد اذن قبل انتقاله الى حظيرة ربه حضرة الفاضل اصمي افندى بطبعه ليعم نفعه فيستفيد منه الكل على السواء ويرتفع له به بين الافاضل لواء

هذا وقد صرحنا نحن ايضاً لحضرة الفاضل اصمى أفندى الموما اليه بطبعه وانا نشكره مقدماً شكراً جزيلاً لسعيه المتواصل فى تعميم نشر مؤلفات المرحوم المشار اليه والله اسأل ان ينفع به المسلمين انه سميع مجيب

الفقير

الشيخ عبد الله

نقيب الاشراف بجزيرة رودس »

oberkandl.com

ترجمة المؤلف

هو المرحوم السيد عبد الله جمال الدين ابن المرحوم السيد حسن شمس الدين المشهور بـ « بركت زاده » . ولد فى مدينة « جسر اركنه » فى ١٦ ربيع الآخر سنة ١٢٦٠ حيث كان جده المرحوم السيد محمد هدايت أفندى قاضياً فيها . ودرس علوم الدين والشريعة الغراء على اكبر علمائها ونال شهادة العالمية ودخل فى خدمة الحكومة فى سنة ١٢٨٠ وهو إذ ذاك ابن عشرين سنة وأول وظيفة تولاها كانت بقلم المكتوبجى فى مشيخة الاسلام الرفيعة فى عهد شيخ الاسلام سعد الدين أفندى . ثم ترقى الى وظيفة باشكاتب المشيخة فى سنة ١٢٨٨ . ونال رتبة الموالى وترقى الى رتبة « المخرج » العلمية وفى سنة ١٢٩٤ تعين قاضياً لبيروت فمكث بها سنتين وتعين مفتشاً فى سورية سنة ١٢٩٦ وقضى بها سنتين كذلك

ثم عاد لقضاء بيروت سنة ١٢٩٨ وبقي بها مدة واستقال منها لمرض ألم بزوجته فأقيل وسافر الى استانبول فأقام بها ولما كان عليه من الفضل والاستقامة وقوة الدين قدم له أعيان بيروت واشرافها وعلماؤها نسخة من المجلة الشرعية محلاة بالذهب تذكاراً لحبهم له مرفقة بمحضر شكر على حسن خدمته وقع عليه نحو ٣٢٢ فاضلاً

وفى ١٧ من شهر رمضان سنة ١٣٠٢ تولى مشيخة الاسلام فى روم ايلى الشرقية ومكث بها حتى تعين لقضاء مصر فى سنة ١٣٠٨ ونال رتبة قاضى عسكر اناضول والنيشان المجيدى الأول وتوفى بها عليه الرحمة فى ٣٠ رمضان الماضى . وله عدة مؤلفات منها « السياسة الشرعية فى حقوق الراعي وسعادة الرعية » والاحتجاب وغيره مما سيقوم بطبعه بمصر حضرات ورثته تخليداً لذكره وبقاء لأثره

كان رحمه الله عالماً عاملاً ورعاً صالحاً تقي القلب نقي النقيبة شريف النفس لا تميله الأميال عن صالح ملته ولا تحوله الاحوال عن منهجه القويم فى خدمة دولته

توفى سقى الله ثراه فى الساعة السادسة والدقيقة عشر قبل ظهر يوم الاثنين فى ٣٠ رمضان سنة ١٣١٨ اثر مرض ألزمه الفراش ستة أشهر

ودفن فى قرافة الامام الشافعى بمدفن سعادة على باشا حلمى بجوار قبر المرحوم عثمان باشا ماهر

وكان متمناه فى حياته أن يجاوره فى مماته لصداقة واخلاص بينهما نسأل الله سبحانه وتعالى أن يتغمده برحمته ويسكنه فسيح جنته ويعوض الاسلام فيه خيراً ويلهم آله وذويه الصبر الجميل

« اصمعي »

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين العدل الحكم الحكيم والصلاة والسلام على رسوله صاحب الشرع القديم وآله وصحبه المرشدين الى الصراط المستقيم . امابعدفالسياسة نوعان : احدهما السياسة الظالمة وقد نهت الشريعة المطهرة عنها ، وثانيهما السياسة العادلة وهى التى تأخذ الحق من الظالم وتدفع المظالم وتردها الى اهلها وتزجر اهل الفساد وتوجب الشريعة المطهرة سلوكها وتعتمد عليها فى اظهار الحق . وهـذا باب واسـع قد يفضى التهور فيه الى اضلال أفهام الانام وكثيراً ما زلت فيه الاقدام واهماله بالعكس قد يؤدى الى تعطيل الحدود وتضييع الحقوق وزيادة اهل الفساد فى جرأتهـم . وبمـا أنَّ التوسع كثيراً فى السياسـة الشرعية يسبب فتح ابواب المظالم وسـفك الدماء

واخذ الاموال خلافاً لما يطلبه الشرع الشريف فقد فرط بعض الرجال فى الواجبات وغضوا الطرف عن هـذا الباب الواسع الامثل وسدوا هذه الطريقة الواضحة المثلى فى سبيل الحق. وأفرط آخرون فيه فتجاوزوا الحدود وخرجوا عن قانون الشرع آخذين بالظلم انواعاً والبدعة اشكالاً وظنوا ظناً فاحشاً وسيئاً ان السياسة الشرعية قاصرة عن القيام بمصالح الامة . مع أن الله سبحانه وتعالى قال فى كتابه الكريم «اليوم اكملت لكم دينكم» فهذا يدخل فيـه جميع المصالح الدنيوية والاخروية على وجه الكمال وقال سيدنا وسندنا الرسول الاكرم « تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعده كتاب الله وسنتى »

فبذلك الافراط او التفريط لم يحافظ على صراط العدل كما ينبغى وعادت مصالح الامة الى الفساد بالاغراض النفسانية فى اكثر الاحيان من بعد الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم اجمعين ولم يسلم الناس من سفك الدماء بلا طائل وهتـك الاعراض واغتصاب الاموال قضاءً لاوطار شخصية حتى بات السلاطين والحكام والامراء بعد ذلك وهم لا يجتنبون

ارتكاب المظالم وإقامة البدع باسم السياسة .

فاول دولة من بين الدول الاسلامية المتعاقبة بادرت الى رفع معاملات الظلم والاعتساف فقيدت وظائف الولاة والحكام بالقوانين ومنعت التصرف فى امور الرعيـة بحسب الاهواء هى الدولة العثمانية كما وضع اهل اوربا فى بلادهم قواعد طبقوها على العقل ونظموا بها العقوبات والسياسة شيئاً فشيئاً فيما بينهم وسنّت الدولة قوانين فى بلادها ايضاً ووضعت نظامات على التدريج فصار الناس فى عصرنا هذا يأمنون على أرواحهم واعراضهم واموالهم ويسأل كل من اعتدى على الغير بمقتضى القانون صغيراً كان او كبيراً ويحاكم امام محاكم يراجعها الكل على السواء لدى الحاجة واستسهالهم دولتهم . غير ان هذه الامور التنظيمية والاجرائية لم تقع بحيث تطابق العمل حسب الشريعة المطهرة التى هى مرجعنا كما ان الحاجة لما اقتضت تشكيل محاكم نظامية تختص بها الحقوق المدنيـة كان رأى كثير من ساسة الدولة ان تترجم قوانين اوربا الى اللغة التركية بداراً . ثم استقر الامر وتم القرار على كل حال ان تجمع المجلة من

كتب الفقه وتؤلف فظهر ذلك الكتاب الجليل فى ساحة الوجود واحرزت الفضيلة وحيز الشرف من تطبيق معاملاتنا على الشريعة المطهرة تطبيقاً ما .

ان اكثر علمائنا الاسلاف اجتنبوا البحث فى المسائل السياسية تورعاً كي لايكون ذريعة الى مظالم كما تقدم ذكره واما الذين بحثوا فيها فقد لزموا الاحتياط حقيقة فلم يزل هذا الفن الجليل عبارة عن المواد الاصلية ولم ير الى الآن ولا سيما فى اللغة العثمانية سفرٌ عن السياسة غير الرسالة التى نقلها المرحوم عارف افندى شيخ الاسلام الاسبق عن كتاب السياسة لدده افندى من اهالى بروسة . وقد كان امراً ضرورياً ان يدون كتاب سياسى اسلامي ولو على سبيل الاختصار يتتبع الآثار المتعلقة بالسياسة فى الشريعة المطهرة عدا عن تقريب العقوبات والمعاملات السياسية والامور الاداريه من احكام الشرع الشريف وان يظهر لكل احد ان هذا الفن الجليل باب متين الاساس لشرعنا القويم ينجح فيه بهمم يبذلها الاخلاف على هذا المبدأ الجديد السديد . ومهما كان الامر فليس مقصد

هذا الفقير الآن التعرض للاقوال الراجحة والمرجوحة للسلف الكرام فان ما يقصده من هذا الشأن الزام قاصرى الفهم بتبين الرخصة الشرعية والجام الذين يهرفون بما ليس عندهم به علم يكفيهم الخطأ مثل قولهم ان الشريعة لا تقبل بينة غير البينة الشخصية فهل نوصى الذين يتلصصون فى ذرى الجبال ان يستحضروا معهم شاهدين

فعلى هذا قد ابتدرت الى تحرير مقدمة جامعاً فيها بعض رؤوس المسائل وناوياً توسيعها بنية خالصة بالتتبع فى كتب السلف كلما سنحت الفرصة وساعد الوقت على الاشتغال بذلك ومن الله التوفيق.

فصل

﴿ فى مشروعية السياسة ﴾

من المعلوم ان الله رب العالمين جل جلاله اسند احكامه الالهية على حكم جليلة وكثيرة يسّر لنا فهم البعض منها وادراكه وخفى البعض علينا. فما يفهم منها على خمسة اقسام الاول لكسر

سورة النفس كالعبادات . الثانى لبقاء الجبلة الانسانية (النوع الانسانى) كالاذن بالمباحات . الثالث لدفع الضرورات والحاجات كالمبيعات والاجارات . الرابع للتنبيه على مكارم الاخلاق كاعتاق الرقاب والاحسان بالهبات والتحريض على المواسات الخامس للسياسة والزجر بالسلطة والقهر .

وهذا على ستة ضروب وبحثنا فى هذه المقدمة يخصر فى هذه الضروب والصنوف :

فالصنف الاول لحياة الابدان كالقصاص فقد قال الله تعالى فى كتابه العزيز «ولكم فى القصاص حياة ياأولى الالباب» فمعناه الشريف ان حد القصاص الذى فرضته عليكم كلما اقيم انزجر الناس عن قتل النفوس وارتدعوا عن الفتك بها . فاجتنبوا ياعبادى سفك الدماء . فمن هذا الصنف قتال البغاة والخوارج حيث قال الله تعالى « انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فساداً ان يقتّلوا أو يصلّبوا أو تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف » وفى قتال الكفار معنى زائد كاعلاء كلمة الحق وابطال الشرك واحباطه .

الصنف الثانى وقد شرع لحفظ الانساب كحد الزنا فقد قال الله «الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة» .

الصنف الثالث لصيانة العرض وعصمة الناموس اذ قال الله تعالى « والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة » وقدألحق الشرع الشريف التعزير بحد السب والاذى بالقول حسب اجتهاد الامام .

الصنف الرابع لصيانة الاموال ولقد قال الله عز وجل « والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما » فتعزير السارق وامثاله قد اضيف الى هذا .

الصنف الخامس لحفظ العقول كالنهى عن شرب الخمر التى هى رجس من عمل الشيطان .

الصنف السادس للردع والتعزير كما ورد فى قوله تعالى « لا تقتلوا الصيد وانتم حرم » وغيره من الآيات الكريمة ودلت عليه آيات كثيرة من السنن النبوية .

وقبل الشروع فى المقصود يلزم ان ننبه هنا تنبيهاً وهو ان الظلم اذا كان يعد من شيم الناس كما قال المتنبى :

والظلم من شيم (النفوس) فان تجد

ذا عفة فلعلة لا يظلم

وكان الحكام مع ذلك يردعون انفسهم عن اطوار واخلاق هي من آلات الظلم واسبابه كالزهو والغرور والجاه والشوكة ولا يزالون يتبعون الهوى ويتوجهون الى الاغراض النفسانية فأية فائدة تحصل من تبيين طريق الحق والسداد لهم وارشادهم الى السياسة المحقة للحقوق والمزهقة للباطل اللهم الا أن يكونوا منصفين وعادلين من تلقاء انفسهم واهلاً للامر الذى بايديهم .

فاذا كان ذلك كذلك فأهم مدخل لباب السياسة هو مسألة سياسة الرعية وذلك بتوسيد امور المملكة رجالا ذوى امانة واستقامة واقتداء وكفاءة . قال الله تعالى فى القرآن الكريم « ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل » وقال عز من قائل « ياايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولى الامر منكم » فالآية الاولى نزلت فى ولاة الامور قد أمروا بها أن يؤدوا الامانات الى اهلها وان يحكموا بين الناس بالعدل . والثانية فى الرعية الذين هم

مأمورون بالطاعة لاولى الامر فيما ليس بمعصية من الامور .
فهاتان الآيتان الكريمتان اللتان هما نصان قاطعان بتأدية الامانات الى اهلها والحكم بالعدل وطاعة الرعية لأولى الامر فى غير المعصية جامعتان للسياسة الشرعية كافة والولاية الصالحة عامة . واما اداء الامانات فعلى نوعين احدهما اداء الولايات وقد نزلت الآية المذكورة لاجل هذا النبى عليه افضل الصلاة والسلام يوم فتح مكة المكرمة بتوفيق الله تعالى حينما طلب عمه المحترم عباس رضى الله عنه ان يستلم مفاتيح الكعبة من بنى شيبة ليجمع له بين سقاية الحاج وسدانة البيت ففعل النبى ذلك فنزلت هذه الآية الكريمة فى رد المفاتيح الى بنى شيبة فهى الى يومنا هذا بايدى هذه العائلة الشريفة . فالواجب على اولى الامر ان يولوا اصلح من يجدونه من المسلمين كل عمل من اعمالهم . قال الرسول الاكرم صلى الله عليه وسلم « من ولى من امر المسلمين شيئاً فولى رجلا وهو يجد من هو اصلح للمسلمين منه فقد خان الله ورسوله والمسلمين » وقال عمر الفاروق رضى الله عنه « من ولى من امر المسلمين شيئاً

فولى رجلاً لمودة اوقرابة بينهما فقد خان الله ورسوله والمسلمين فعلى هذا يجب ان يجعل القضاة والولاة والامراء والموكلين على حفظ الاموال وجبايتها والكتاب والمحاسبين وغيرهم ممن يتولون عملاً من اعمال العامة حتى مشايخ الحارات وحراس القرى ما يستحقونه من الخدمات والاعمال ويكونون اكفاء له وان لا يولى احد منهم شيئاً من الامور لقرابة او مودة او طلب او شفاعة . دخل ذات يوم قوم على النبي صلى الله عليه وسلم فطلبوا ولاية فقال عليه الصلاة والسلام « انا لا نولى امرنا هذا من طلبه » وجاء في الجامع الصغير « انا لن نستعمل على عملنا هذا من أراده »

وكذلك يخون الله ورسوله والمؤمنين من يعدل عمن هو اصلح للعمل واحق للمصلحة لعداوته له وبغضه ويستعمل غيره للرشوة والجنسية او لاتحاد المذهب ونحو ذلك من علائق لايجوز بها الاعتداء ابداً في تولية الاعمال مادام يوجد من هو اصلح لها لقوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون » ولا ريب في ان تجاوز دائرة

الاستحقاق خيانة منهية تكون بحب المال والاولاد كما تدل عليه الآية الكريمة « إنما أموالكم واولادكم فتنة » وبمحاباة اهل المداهنة والتملق نعوذ بالله من شرهم وشر من يحابيهم

وفى آخر الفن الثالث من الاشباه « اذا ولى السلطان مدرساً ليس باهل لم تصح توليته لان فعله مقيد بالمصلحة خصوصاً ان كان المقرر[1] عن مدرس اهل فان الاهل لم ينعزل. وصرح البزازى فى الصلح بان السلطان اذا اعطى غير المستحق فقد ظلم مرتين بمنع المستحق واعطاء غير المستحق (حاشية الدرر) . قيل لعمر بن العزيز وهو فى سكرات الموت انك لم تترك لاولادك شيئاً فقال انى لم ابخل عليهم بما يستحقون ولم أعطهم من مال الناس فانهم ان كانوا صالحين فالله يتولى الصالحين وان لم يكونوا صالحين فانا لم اترك لهم مايستعينون به على المعصية. فحاصل الكلام ان السنة السنية تدل على ان الولاية امانة يجب اداؤها الى أهلها . قال النبى صلى الله عليه وسلم لابى ذر فى الامارة « انها امانة وانها يوم القيامة حسرة خزى وندامة

---

(١) هكذا فى الاشباه

إلا من اخذها بحقها وادى الذى عليه فيها »

ان الوالى راع على الخلق وقد قيل كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته . الوالى مسؤول عن الناس الذين تولى امورهم والزوجة مسؤولة عن بيت الزوج التى هى الراعية له والعبد المملوك مسؤول عن مال سيده . دخل ابو مسلم الخولانى يوما مجلس معاوية فقال السلام عليك ايها الاجير فقال من كان عنده كان عليك ان تقول ايها الامير فقال معاوية دعوا ابا مسلم فانه يعلم بما يقول ومقصده التلميح الى حكم الحديث الشريف الآنف الذكر. فخلاصة القول ان الناس عباد الله وولاة الامور نوابه على عباده

وانهم كأحد الشريكين فى وكالتهم للعباد على نفوسهم فعملهم فيه معنى الوكالة والولاية . اذا قصّر الوالى او الوكيل فيما فوض اليه من الامور فقد خان موكله ولا سيما ان فعل ذلك لمودة الناس له او قرابتهم منه او للمداهنة او المنفعة الشخصية فلا شك فى انه يصبح اذاً مبغوضا من القوم . فاذا علم هذا وجب عليه استعمال الاصلح على كل عمل حتى يؤدي الامانة الى اهلها مجتهداً لذلك

بما فى وسعه وان اختل بعض الامور لاسباب اخرى لان الله تعالى يقول « فاتقوا الله ما استطعتم ولا يكلف الله نفساً الا وسعها» واما امر انتخاب العمال فلا بد من طلب القوة والامانة فيه حيث قال عز من قائل « ان خير من استأجرت القوى الامين » واما القوة فبالنظر الى مقتضى كل امر وعمل . فالذى يكون امير الحرب مثلاً يجب ان يكون شجاع القلب واقفاً على الفنون الحربية ومجرباً فيها . فقد قال الله تعالى « واعدوا لهم مااستطعتم من قوة ومن رباط الخيل» فالواجب الاستعداد لدفع الملمات بتجهيز القوى الجندية عند العجز وسقوط الحرب لان (كل ما يتوقف عليه الواجب فهو واجب)

ولا بد كذلك ان يكون الذين أمروا بالحكم بين الناس وتنفيذه على جانب عظيم من القوة العلمية والعدل والمقدرة الكافية والمقتضية لتنفيذه والامانة الراجعة الى خشية الله تعالى . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « القضاة ثلثة قاض فى الجنة وقاضيان فى النار » الى آخر الحديث

اما لفظ القاضى فاسم لمن يفصل بين اثنين يطلق على

السلطان والحكام والنواب جميعاً فهؤلاء كلهم داخلون تحت الحكم المستفاد من الحديث الشريف حتى اهل الخبرة الذين يميزون بين الخطين لمتعلمين . فقد جاء فى بعض الآثار ان صبيين حكّما الامام الحسن رضى الله عنه ليحكم فى اى خط من خطين كتباهما اجود من الآخر فلما رأى الامام على رضي الله عنه ذلك قال للامام الحسن يا بنى انظر كيف تحكم لان هذا حكم يسألك الله عنه يوم القيامة

القوة والامانة قلما تجتمعان فى شخص فلهذا كان عمر الفاروق رضى الله عنه يقول « اللهم اليك اشكو جلد الفاجر وعجز الثقة » . اذا ترشح لعمل كثير من الرجال المتعينين فالترجيح واجب حسبما تقتضى المصلحة . الرجل الشجاع القوى الفاجر يقدّم للحرب وقيادة الجيش على الرجل الضعيف الصالح الامين مثلاً . سئل الامام احمد ايّ الاميرين يجعل قائد الجيش ويغزى به اذا كان احدهما قوياً فاجراً والآخر ضعيفاً صالحاً فقال قوة القوى الفاجر للمسلمين وفجوره على نفسه وصلاح الصالح الضعيف لنفسه وضعفه على المسلمين فليغز الغزاة بالقوى الفاجر . وقال

النبي صلى الله عليه وسلم «ان الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» وفى رواية اخرى «بقوم لا خلاق لهم» فهنا اشارة الى ذلك المعنى

كان ابو بكر الصديق رضى الله عنه ينكر على خالد بن الوليد رضى الله عنه أعمالاً تصدر عنه احياناً ومع هذا كان يستعمله على امارة الحرب لانه كان اصلح لهذا الامر الخطير. وقد كان ابو ذر رضى الله عنه اصلح الرجال صدقاً وامانة ومع هذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم انى اراك ضعيفاً وانى احب لك ما احب لنفسى لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال اليتيم».

كان ابن الوليد امير الجيش فى عهد سيدنا الصديق رضى الله عنهما ولم يعزل الصديق ابن الوليد لهفوات وقع فيها عن اجتهاد وتاويل بل كان يكتفى بعتابه عليها. وان كانت المصلحة كحفظ المال مثلاً تقتضى الامانة فترجيح الرجل الامين والمستقيم لها واجب. ومما يجب العمل به ايضاً مشاورة اهل العلم والوقوف على احوال الناس فى هذا الشأن وغيره من الشؤون المهمة. وعن الشعبي قال: قال عمر بن الخطاب دلونى على رجل استعمله على امر قد اهمنى من امور المسلمين قالوا

عبد الرحمن بن عوف قال ضعيف قالوا فلان قال لا حاجة لى فيه قالوا من تريد ؟ قال رجلا اذا كان اميرهم كأنه رجل منهم واذا لم يكن اميرهم كأنه اميرهم قالوا لانعلمه الا ربيع بن زياد الحارثى قال صدقتم (الحاكم) ويستفاد من هذا الأثر ثلاثة أشياء : الاول ابتداء عمر رضى الله عنه الى المشاورة وأخذ الرأى فى انتخاب العامل . الثانى عدوله عن عبد الرحمن بن عوف لما فيه من الضعف . الثالث بيانه رضى الله عنه لصفة الرجل الذى أراد استخدامه بقوله كأنه رجل منهم الخ حتى يكون جليل القدر بذاته مع انه دمث الاخلاق لين الجانب ومتواضع فى معاملة الخلف بالحسنى فما أعظم خطاب ابن الخطاب حكمة وأوفاه نصيباً بالصواب . رضى الله عنهم اجمعين

ومما يعتنى به كثيراً تولية القضاة فيجب ان ينتخبوا من الناس الذين هم اعلم الناس واورعهم واعقلهم ومن المعروفين بالعفة والاستقامة والامانة خصوصاً . لقد ورد فى الحديث الشريف « ان الله يحب البصر الناقد عند ورود الشبهات ويحب العقل الكامل عند حلول الشهوات »

سئل بعض العلماء عن عالم فاسق وجاهل متدين ايهما أصلح للقضاء فقال ان كانت الحاجة الى الدين لغلبة الفساد فالمتدين خير وان كانت الى العلم لخفاء الحكومات فالعالم افضل ومع ذلك فاكثر العلماء يقدمون ذوى الديانة لان الائمة الاعلام قد اتفقوا على ان القضاة يجب ان يكونوا عدولا وأهلا للشهادة

والحاصل انه يجب السعي فى اصلاح الاحوال بانتخاب من يوجد اصلح للأعمال حسب القاعدة « الامثل فالامثل » الى أن ينشأ ذوو الكفاءة الكاملون من كل الوجوه . كما ان المعسر يجب عليه اداء الدين بالسعى وان كان لا يطالب باكثر مما يقدر عليه منه فى الحال وكان مثل ذلك قد بين فى الاستطاعة للجهاد . واللازم فى هذا الشأن العلم بالمصلحة وبما يليق بها ومعرفة الوسائط المتعلقة بها وان كان المقصد من أمر الحكومة النفع الذاتى والغرض النفسانى اختلت مصلحة الامة واعتلت سياستها. ولذا كان الخلفاء ونوابهم من العمال وامراء الجيوش يؤمون جماعة المسلمين ويصلون الصلوات الخمس وصلاة الجمعة بالمسلمين

ويخطبون الخطب بانفسهم كما ورد فى السنة النبوية وفعله عتاب ابن أسيد فى مكة المكرمة وعثمان بن العاص فى الطائف والامام على ومعاذ فى اليمن لما كانوا عاملين على هذه البلاد رضوان الله عليهم اجمعين وذلك لان اهم امر فى الدين هو الصلاة والجهاد وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا عاد مريضاً « اللهم اشف عبدك يشهد لك صلاة ويمكى لك عدواً » وقال لمعاذ لما بعثه الى اليمن « ان اهم امرك عندى الصلاة » فاهم امور الخلق فى السياسة الشرعية هو الصلاح فى الدين وحسن السلوك .

ومن المعلوم ان التعرض لاموال الناس وانفسهم واعراضهم بغير حق محرم فى الاديان كلها . اذا كان عامل يؤمن بالله وبرسوله ويعتقد بما امر الله به ونهى عنه فالغالب انه يقف عند حدوده وان غلبت الشهوة على مداركه العقلية حتى أراد ان يتجاوز حقوق الناس يمكن ان يفتكر مرة فى العقوبة العاجلة الدنيوية اذا تيقن انه مسؤول فى نظر الشرع فيرتدع عما أراده ومن الممكن ان فكراً فاسداً يسوّل له ان فعله لا يظهر او انه

يجد مخرجاً من المسؤولية ولو ظهر فيقدم على منكر ولكن الذى يطمئن قلبه بالايمان بالله ذى الجلال ويعلم يقيناً ان الخلاص من العتاب والعذاب غير ممكن بالقضايا المنطقية والشقشقة الاسانية امام الله احكم الحاكمين ينزجر عن الجور وارتكاب المظالم بكلتا الصورتين اذ الظلم يخالف رضاء الله تعالى ويفضى الى المسؤلية امام شرعه القويم واما الذين لا يبالون بامر الدين فيتبعون الشهوات ويخدمون الاغراض النفسانية بسهولة اذ لا يهمهم كثيراً ما يخالف رضاء الله ويؤدى الى سخطه وعقابه فبناءً على ذلك يجب الاجتهاد والسعى فى صلاح الدين والدنيا اذ بهذا تتحصل مكارم الاخلاق فضائل وفواضل وتتحقق السعادة دنيوية واخروية. هذا ان وجد المستحقون وأرباب الكفاءة لكل مصلحة فبها ونعم النجاح وان لم يوجدوا على قدر الكفاءة يستعمل اصلح من وجد ومع هذا لا يتوقف عند هذا الحد بل يفتكر فيما ينبغى لتدبير الملك والمحافظة على مصلحة الامة فى المستقبل فيجتهد فى تربية الرجال ذوى الفضل والكمال وتحصيل الاستطاعة والمقدرة بانماء المكنة والقوة لسعادة الامة وصيانة شرف

الدين والملة

اذا كان للاستشارة دخل عظيم ونفع كثير فى أمر انتخاب ولاة الامور وامراء الحروب وامناء المصالح فقد رأينا ان نبين الامر الشرعى فى هذا الشأن الخطير فنقول: ليكن معلوماً ان اولى الامر لايستغنون وقتاً من الاوقات عن المشاورة فى الامور ولا يجوز لهم ذلك الاستغناء بل تصرفهم فى الرعية مقيد بمصلحة الرعية فمست الحاجة اذاً الى الاستشارة والتفحص والمذاكرة لطلب مايصلح للامة وينفعها والمعثور عليه بالتحرى والتروى فى كل أمر

لايتصور وجود شخص يستبد فى العمل برأيه ويسلم من الخطأ. كان نبينا المكرم صلى الله عليه وسلم معصوماً ومستغنياً عن المشاورة والله تعالى قد قال فى كتابه المبين « وشاورهم فى الامر » واثنى على الذين يعملون بالشورى بقوله تعالى « وأمرهم شورى بينهم » روى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال «لم يكن احد اكثر مشاورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهذا لتأليف قلوب

أصحابه وتطييبهم وليعلم اولياء امته الذين يأتون فيما بعد طريق الصواب والهدى. فالقوم الذين يستبدون برأيهم علواً واستكباراً كفرعون أو يتخذون قاعدة سياستهم جمع المال كقارون فما يصيرون اليه من سوء العاقبة وشقاوة المآل معلوم. وآيات الله البينات فى القرآن المجيد براهين ساطعة على ذلك نحو قوله تعالى « تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً فى الارض ولا فساداً والعاقبة للمتقين » وقوله تعالى « أولم يسيروا فى الارض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم كانوا هم أشد منهم قوة وآثاراً فى الارض فاخذهم الله بذنوبهم وما كان لهم من الله من واقٍ »

فخلاصة الكلام ان الاستبداد قبيح وكريه فى نظر الشرع الشريف والاستشارة سنة سنية نبوية توجبها الاوامر الالهية. قال علي كرم الله وجهه « نعم الموازرة المشاورة وبئس الزاد الاستبداد » وقلة المشاورة وكثرتها قد تفوض الى الرأى حسبما يقتضيه الزمان فيمغزى الحديث الشريف « المستشار مؤتمن » فيجب ان يكون الذين يستشارون امناء خبيرين

باحوال الملك واولي رأي سديد وتدبير صائب . وتفصيل هذا يرى فى فصل مخصوص له سيأتى ان شاء الله

القضاء والامارات اى الامور القضائية والملكية والادارية قابلة للتعميم والتخصيص بالعرف والنص . وكما يختص بعض القضاة بالمعاملات كذلك يسوغ تعيين حكام للعقوبات وحدها على ان الحكام ليس لهم ان يحكموا بالحد والتعزير المعنيين مالم يثبت حسب القواعد الشرعية الجرم الموجب للعقوبات . واما الولاة والامراء والمنوط بهم الربط والضبط فلا يعود اليهم ذلك وظيفةً . لانهم مكلفون برفع الجور والظلم ومنع الفساد والنهب والسرقة والقتل ونحو ذلك مما يقع فى البلاد الداخلة تحت ولايتهم ونظارتهم من المنكرات والمنهيات ومأمورون ايضاً بالمحافظة على الامن والراحة وبالاعتناء والتبصر بعدم وقوع الظلم والاعتداء ونحو ذلك قطعاً حسب القضية المعروفة « ان دفع امر ابتداءً اسهل من رفعه بعد الوقوع »

فحاصل الكلام ليس فى الشرع الشريف حد معين لعموم الولايات وخصوصها فيجرى الاطلاق والتقييد فى بعض

الولايات والامكنة والاوقات حسبما تقتضيه الاحوال لان الامر تقليدى

وليكن من المعلوم: (أولاً) ان التوسع فى الاحكام السياسية ليس بمغاير للشرع الشريف يدل على ذلك بعض آثار فى كتب الاحاديث والسير وتفيده القواعد الشرعية لان الزمان بالنسبة الى الزمان الماضي زمان قد كثر فيه الزور والفساد وعدم الاكتراث بالاستقامة فى المعاملات، والاحكام قد تختلف باختلاف مقتضيات الزمان والشىء الذى يرام هو عدم الخروج عن حدود الشرع بالكلية. قال النبي صلى الله عليه وسلم « لا ضرر ولا ضرار » فقد اخذت من هذا القول القاعدة الفقهية « الضرر يزال » واما اهمال السياسة فيؤدى الى الضرر وتؤيد هذا المعنى الادلة الواردة فى نفى الحرج

(ثانياً) ان اكثر العلماء قد جوزوا العمل بالمصلحة المرسلة. والمصالح المرسلة مصالح لم ينصها الشرع الشريف بامرٍ او لم يقيدها بالغاء تجرى على العباد ويقبلها ذوو العقول السليمة كما عمل الصحابة رضوان الله عليهم بمصالح عديدة لم يسبق لها نظير

فى الشرع الشريف ومن هذا القبيل اتخاذ الصديق الاكبر الفاروق الاعظم ولى العهد وترك الفاروق الخلافة بعده لرأى ستة رجال اصحاب صفات سامية ولمشاورتهم فى نصب خليفة له وكم من مسائل اخرى مهمة جرى العمل فيها نحو ماتقدم

(ثالثاً) ان التكاليف الشرعية قد اشترطت بالامكان والامتثال بالأمر قدنيط بالوسع والاقتدار فلو أدرك العصر الاول القضاة والشهود والامناء الذين فى عصرنا فانه يحتمل انهم ما كانوا يقبلونهم . فبناء على هذا ان قبول من هو اصلح فى قوم واهون ضيراً بالنسبة اى اقلهم فجوراً شاهداً وأميناً على الآخرين لمن الاحكام التى تغيرت بتغير الزمان . قال عمر ابن عبد العزيز رحمها الله « ستحدث فى الناس اقضية بقدر ما احدثوا من الفجور »

ويمكن ان يعد ما كان قبيحاً فى العصر الاول من المحاسن فى العصر المتأخر . وقد توسع فى احكام السياسة الشرعية حسب القاعدة «المشقة تجلب التيسير » وبقاعدة تقاربها معنى وهى « ما ضاق أمر الا اتسع » . وعكس هذه القاعدة الثانية وهى

« اذا اتسع الامر ضاق » قاعدة ايضاً يبنى عليها تغيير احكام حسب الزمان ففي زمن آدم على نبينا وعليه السلام قد احل الله تزوج الاخ أخته لضرورة التناسل واباح اشياء كثيرة تماثل ذلك فضلا واحساناً ونهى عنها او عن بعضها فى الازمنة الاخرى

ومن القواعد المذكورة فى المجلة « الاحكام تتغير بتغير الازمان » فمن ثمة يجب اجراء تدابير مستحسنة هى اوفق للوقت والعصر وارفق لمصلحة الناس . ولا بأس هنا بعدم الطلب للراجح والمرجوح . حتى ان اهل المغرب كانوا قديماً متمسكين بمذهب داود والليث رحمهما الله ثم انتقلوا الى مذهب مالك رحمه الله بعد ما قدم اليهم المنذر بن سعيد رحمه الله فاتبعه الناس . واما اذا تحققت الضرورة فى بعض المسائل والامور فلا ريب فى جوازها وقد قالوا « الضرورات تبيح المحظورات والعلة تدور مع المعلول وجوداً وعدماً » ولاسيما اذا كانت ثمة منافع عامة مهمة كتقرير الامن والراحة وسد باب الغش والتزوير بملاحظة المصلحة العامة . وكما يجرى العمل اليوم فى بعض المسائل فى مذهب الحنفية بقول زفر الضعيف

فصل

ليعلم ان الحقوق على قسمين : احدهما حقوق الله يتعلق نفعها بالعامة على ماصرح به الاصوليون ويجب على ولى الامر اقامتها وتسمى فى زماننا هذا حقوقاً عمومية مثل جزاء قطاع الطريق واللصوص والسارقين وغيرهم من اهل الفسق والفجور فلنشرع فى بيان الادلة الشرعية التى وردت فى استنطاق الشخص المتهم فى مثل هذه الاحوال وحبسه وتوقيفه قبل ثبوت الجرم

فى عهد امير المؤمنين على بن ابى طالب رضى الله عنه جاء شاب ومثل بين يديه فبث الشكوى ان فلاناً وفلاناً وفلاناً خرجوا للسفر مع ابى ثم عادوا ولم يعد ابى فلما سألتهم قالوا توفى فلما سألتهم عن ماله قالوا لم يترك مالاً . وقد كان عند ابى مال كثير ثم توجهت الى القاضى فحلفهم القاضى واخلى سبيلهم الخ فاشترط علي كرم الله وجهه شرطين لاحضار كل من

هؤلاء حيث امر الا يؤتى بهم قريباً بعضهم من بعض والا يسمح لهم ان يكلم بعضهم بعضاً ثم لما احضروا استدعى كاتبه وباشر استنطاقهم بالذات واخذ يسأل واحداً منهم متى خرجوا للسفر وكيف ذهبوا واى منازل نزلوا وفى أي منزل توفى ابو المدعى ومن اية علة وما كان ماله ومن غسله ومن دفنه ومن صلى عليه وأين دفن وهكذا كلما سأل الامام سؤالا كان الكاتب يكتبه مع ما سمعه من جواب المتهم ثم يكبر الامام رضى الله عنه تكبيراً ويكبر من كان عنده ايضاً واما المتهمون الآخرون فلما لم يكن لهم خبر بحقيقة الامر خافوا ان يكون رفيقهم قد اعترف بشيء وبعدما ارسله الامام الى محله استجلب متهماً آخر فاستنطقه على ذلك المنوال ثم استحضر الثالث وهكذا الى ان انتهى الاستنطاق وفرغوا . فلما ظهر وبان بعد الاستنطاق ان اخبار كل منهم يناقض اخبار غيره امر الامام باحضار المتهم الاول وقال له ياعدو الله لم تبق جدوى للكذب . ان اقوال رفاقك تكذبك فلا نجاة الا فى الصدق فامر بالقائه فى السجن مومياً انه يستحق العقاب ثم كبر الامام ومن معه تكبيراً

فحينئذ تيقن رفاقه انه قد اعترف بالجرم فاعترفوا كلهم واحداً بعد واحد فامر الامام بتغريمهم أداء مال المقتول وباجراء القود عنه

عند ماعزم الرسول صلى الله عليه وسلم على فتح مكة ولم يكن لاهلها علم فارسل حاطب بن بلتعة كتاباً كتبه ووضعه بين شعر جارية وبعثها به الى قومه فلما سمع بذلك تأثر هاعلى والزبير بن العوام رضى الله تعالى عنهما ولكنهما لم يجدا معها شيئاً فقال على يا امة أقسم ان رسول الله لا كذب عنده فيصدر عنه فهذا الكتاب معك لامحالة وانا ابالغ فى التحرى والتفتيش عنه حتى أخرجه فبعث هذا التهديد والارعاب الجارية على اخراج الكتاب من بين شعرها المفتول وقد استبان من هذه الامثلة ان التحقيق والتحرى عن السياسة الشرعية باستنطاق المتهم كما ينبغى طويلاً عريضاً حتى يقر بما فعل مبهوتاً بما يظهر من الامارات القوية

وكذلك من الروايات الصحيحة أنه صدر امر النبي الكريم بحبس شخص قد اتهم بالسرقة فى عهده صلى الله عليه وسلم .

وذلك لا بد منه ولا سيما اذا كان المتهم من ذوى التهم السابقة او من اجلاف يتوقع منهم صدور مثل تلك الافعال فالحبس والايقاف لمن يتهم على هذين التقديرين اولى والزم على كل حال . ولامدة معينة للسجن والحبس لان الناس متفاوتون ترفاً ودناءة وعامة الخلق لايتألمون بالحبس فتحديد مدته منوط بالرأى والاجتهاد وكذلك هل الحبس فى الاقرار اكراه ام لا فالنظر فى حال الموقوف ترك للرأي والاجتهاد

الحبس بمعنى الحصر نستعيذ بالله « وجعلنا للكافرين حصيراً » اى سجناً وحبساً . السجن من العقوبات الاليمة وان كان اسلمها . فقد ذكر مقارناً للعذاب الاليم فى قوله تعالى الا أن يسجن او عذاب اليم . . ما كان سجن مخصوص قبل خلافة الفاروق رضى الله تعالى عنه فحينما كثرت الرعية وانتشرت اشترى رضى الله عنه داراً باربعة آلاف درهم من صفوان ابن امية فاتخذها سجناً ومع هذا فقد وقعت العقوبة بالسجن فى زمن النبي السعيد وعهد ابى بكر الصديق . يقول ابن القيم الجوزى الحبس الشرعى ليس بحبس فى مكان ضيق وانما هو

المنع من التصرف بالنفس. ان عمر رضى الله عنه سجن الحطيئة الشاعر لهجوه وكذا حبس الصبيغ لما تفوه به فى مشكلات القرآن ومتشابهاته .

ثم نفاه الى العراق وفى رواية الى البصرة وحظر عليه الاختلاط بالناس والتكلم معهم اى هجره هجراً وحجر عليه حجراً . قال راوى الحديث لو كنا مائة رجل مما كنا نفترق اذا جاء الينا . وخلى الفاروق بينه وبين الناس لما تاب اخيراً عن معصيته

وكذلك ابقى عثمان الصابى بن الحرث من فتاكى السراق ابن تميم فى السجن الى ان مات والتعزير باخذ المال جائز عند ابى يوسف . اذ كان الحاكم متمكناً من استيفاء الدين من مال المديون لايجوز حبس شخصه « مسألة » ان قيل كيف يجوز حبس المديون المماطل الى ان يؤدى دينه لدين قليل أليس هذا عقوبة عظيمة لجناية حقيرة والشرع الشريف يقتضى تقدير العقاب بحسب الجناية . اجيب ان ذلك يمكننا ان نقول انه عقوبة صغيرة تقابل الجناية الصغيرة لان المديون المماطل ممتنع وعاصٍ

فى كل ساعة بامتناعه عن اداء الدين

فكل ساعة من ساعات مدة حبسه تقابل ساعة من ساعات مدة امتناعه اى انه يجنى جناية متكررة فيستحق عقاباً يناسبها ومع هذا فان الامتناع والمماطلة فى اداء الدين سواء كان قليلاً او كثيراً ظلم والاصرار والتمادى فى الظلم ليس من قبيل الجنايات الصغيرة . واما الافراج عن المحبوس بالكفالة اذا كان مريضاً وتكسبه فى السجن واجتماعه بزوجته فى محل مستور دفعاً للضرورة ونحو هذا من المسائل المختلف فيها والمعاملات المتعلقة بالحبس فكل ذلك مبين فى كتب الفقه على التفصيل

(فلنرجع الى المقصد) الظن الغالب فى مثل هذه القضايا والحالات قد نزل منزلة اليقين . فبناءً على هذا ان السارق لو انكر فعل سرقته يجوز العمل بالرأى الاكبر ان كان الشخص المتهم بالسرقة يصحب السارقين ويجالسهم ويؤانس شاربى الخمر والفساق ويرى دائماً فى مواضع التهم ومواقع السوء يعزر ولا يلتفت الى انكاره . ان عصام بن يوسف

من الفقهاء بينما كان ذات يوم فى مجلس حيان بن جله[1] من ملوك بلخ احضر سارق فبعد استنطاقه سئل الامير الشيخ عما يوجبه الشرع عليه فاجاب الشيخ ان عليه اليمين والبينة على المدعي ولكن الامير رجح العمل بالرأى الاكبر فامر باحضار الرباط والعصا فلما ضرب السارق عدة سياط أقر بما فعل فى الحال ثم احضر المال المسروق كله . فقال الشيخ متعجباً « سبحان الله ما رأيت ظلماً اشبه بالعدل من هذا » كذا ذكر فى خلاصة الفتاوى . غير ان فتاوى بعض المتأخرين بصحة اقرار السارق مكرهاً انما هو فى خصوص تضمين المال . واما الحد الشرعي فيتوقف على الثبوت والحكم على الوجه الشرعى . والحاصل ان المتهم ان كان شخصاً مجهول الاحوال ومبهم الاطوار يحبس ويوقف عدة ايام وان كان المتهم يُصرّ على الانكار وقد ارتكب السرقة واتلاف اموال العباد مرات فانه يحبس الى ان يموت أي يسجن سجناً مؤبداً

سئل الامام الناصحي كيف يعاقب شخص ساع بالفساد

---

(١) هكذا فى الاصل

عادته المستمرة ايقاظ الفتنة وايقاع الشر بين الناس فافتى الامام ان قتله مشروع دفعاً لفساده وفتنته عن عباد الله (لطيفة) سئل الامام المشار اليه عن اهلاك الزنبور ومثله من الحشرات المؤذية فقال اذا كان قتل آدمي مؤذٍ جائزاً فقتل حشرات مؤذية اولى بالجواز . جاء رجل الى ابن عباس رضى الله عنهما فعرض عليه مائة الف درهم راجياً ان يوجه اليه منصباً فضربه مائة سوط تأديباً ونكالاً لانه تجاسر على عرض الرشوة ثم صلبه حياً تشهيراً لما فعل وليكون عبرة لمن يعتبر . وبما أنه يتعلق بالعقوبات من المعاملات والقضايا قواعد وضوابط غير ما ذكر نكتفي بذكر بعضها فنقول : ان الحكم يبنى على الظواهر فيما لا يمكن الوقوف على حقيقته ما لم يثبت ما يخالفه مثلاً لو ان مسلماً ادخل الخمر لمصر علناً واعتذر لدى المؤاخذة اعتذاراً كقوله انى اجعل هذا خلاً او انه ليس لى ينظر فى حاله فان كان رجلاً صالحاً لا يتهم بالخمر يترك على صدق كلامه وان لم يكن كذلك بل كان من الفساق يؤاخذ ويتخذ مافعله دليلاً على انه قصد ارتكاب الحرام والمعصية . وكذلك رأى السياسة

لايشترط فيه ان يتحقق الفساد بالفعل وان يكون الشخص الذى هو السبب العادى شريراً على الاطلاق لان دفع فساد قبل وقوعه اسهل من رفعه بعد وقوعه كما فعله عمر رضى الله عنه لما خاف ان جمال نصر بن الحجاج يحدث فتنة بين النساء فحلق شعر رأسه واجلاه من المدينة الى البصرة وان لم يكن الحسن مما يوجب التغرير بالنفس وغيره وقد استصوب ذلك سياسةً لمصلحة العباد بسد باب فتنة « الضرر الخاص يختار لدفع الضرر العام » . لو جعل العدو امامه اطفال المسلمين او اسراهم فى الحرب فتترس بهم لجاز رمى السهام واطلاق الرصاص عليه . ومنع اناس مثل الطبيب الجاهل والمفتى الماجن والمكارى المفلس عن تعاطى صنعتهم كل ذلك لدفع اضرارهم التى تعود على العامة من قبيل الاختيار لاخف الضررين « الضرر يزال بقدر الامكان » . وكلام سمرة بن جندب رضى الله عنه فى هذا المعنى جيد يتضمن استعارة لطيفة حيث قال « من عرض عرضناه ومن مشى على الكلاء قذفناه فى النهر » يريد بذلك ان شخصاً ان قذف وشتم رجلاً بريئاً

بالتعريض والكناية عزر نادعلى الحد الخفيف وان صرح شددنا .
الكلاّء على وزن الشداد بمعنى الاسكلة والبندر فاستعار القائل
القذف فى النهر فى التعزير البليغ وفى التصريح بالقذف فى المشى
على الاسكلة استعارة لطيفة

ومن الامور السياسية تعزير المدعى وتأديبه اذا ظهر انه
مبطل بمجرد الاستكشاف والتحرى اذا لم يكن هناك اقرار ولا قيام
بالبينة ونحو ذلك من اسباب الحكم والتفتيش والتنقيب عن
الاحوال السيئة ومن المسائل المميزة بين القضاة والولاة جواز
الحكم والتعامل بمثل تلك الامور او عدمه للقضاة كما بين فى
كتاب الاحكام السلطانية وغيره فعلى ما يفهم من هذه
المسائل انه يجوز للولاة ارهاب المتهم واضافته نظراً الى اوصافه
واعتباراً بشواهد ظاهرة وامارات داله تؤدى الى ثبوت
الحكم ويجوز لهم ايضاً التكلم بكلام يريدونه بناء على وسعتهم فى
القدرة والاختبار وتأديب من يظهر انه يظلم ويعتدى . والتأنى
والمكث ليحصل الوقوف على الحقيقة اذا حدثت شبهة فى
خصوص التحقيق والقبول لشهادة اشخاص قليلى التميز ضعاف

العقول ولاخبارهم اذا كثر عدد اناس مستورى الاحوال .
وتكليف المخبرين والشهود اليمين . واستحضار الشهود قبل
الدعوى والخصومة لاخذ ما يعملونه عن القضية المخبر بها
والاستماع لكلام الاعوان المعتمد عليهم والمأمورين بالتفتيش
والبحث والتحرى وتشهير اجلاف المجرمين بما لهم من الافعال
القبيحة عبرة للناس ومثل ذلك من المعاملات يجوز للولاة .
ويجوز العمل به ايضاً ويجرى فى مذهب الحنفية للقضاة فى
بعض من هذه المسائل مثل تحليف الشهود وتعزير المدين
المماطل على ما صرحت المجلة برخصة تحليف الشهود . وقد
ثبت العمل بشواهد الاحوال الظاهرة والامارات الدالة الباهرة
بل وبالفراسة عند الضرورة بتعامل العلماء المتقدمين فى اخذ
العمل بقرائن الاحوال . وهكذا يجوز اتخاذ رجل جدير بالاعتماد
سالم من سوء الغرض (كاشفاً) مع الاصغاء الى كلامه والتجسس
على الشهود . وعند بعض العلماء من الحنفية يجدر بالقاضى ان
يطلع رجالاً متدينين معروفين بالاستقامة والامانة على سرائر
الامور ويستشيرهم ويستعين برأيهم حتى يكتسب المقدرة

للوقوف على جلية الامر وحقيقته فى القضايا المشكلة . وقبول القاضى لخبر العدل الواحد يعادل تعويل الولاة على اخبار اعوانهم

قال صاحب « معين الحكام » ان ناظر المظالم يحكم بما يترجح بملاحظة الامارات والعلامات . وهذا لقوة التهمة فلا اختلاف قطعاً فى الحكم بها واورد امثلة كثيرة تبين ان الامارات عمل بها فى كثير من المسائل وقال ان الفراسة ليست من مدارك الاحكام الشرعية بل هى من قبيل الحكم بالظن والتخمين فان لم يجز فقد اجيز الاستشهاد بالتوسم لضرورة فى بعض الامكنة والازمنة . والاصل فى الفراسة قوله تعالى « ان فى ذلك لآيات للمتوسمين » وقد سرّ النبي صلى الله عليه وسلم بنزول هذه الآية فقال « للمتفرسين » فرحاً . وجاء فى الحديث الشريف « ان لله عباداً يعرفون الناس بالتوسم » . الفراسة تنشأ عن جودة القريحة وصفاء الذهن وحدة النظر . وقد نقل كثير من الآثار فى فراسة عمر وعلى رضى الله عنهما . منها بينما كان عمر رضى الله عنه يطوف يوماً حول البيت المكرم

بلغ سمعه الشريف ان امرأة تنشد فى الطواف شعراً :

ومنهن من تسقى بعذب مبرد نقاخ فتلكم عند ذلك قرت
ومنهن من تسقى باصفر آجن اجاج ولولا خشية الله رنت

فعلم بالحدس والتفرس ما تشتكيه فطلب زوجها وتبين بالتفحص والاستكناه انه ابخر الفم ثم اعطاه جارية وخمسمائة درهم وارضاه بتطليق زوجته . وقد ذكرنا هذا لما فيه من الاختبار الصحيح بلطف الفراسة

واخرج عن ابن جريج قال اخبرنى من اصدقه ان عمر بينما هو يطوف سمع امرأة تقول شعراً :

تطاول هذا الليل واسود جانبه

وارّقنى ان لا حبيب ألاعبه

فلولا حذار الله لا شىء مثله

لزحزح من هذا السرير جوانبه

فقال عمر لها ما لك قالت اغزيت زوجى منذ اشهر وقد اشتقت اليه قال اردت سوءًا قالت معاذ الله قال فاملكى عليك نفسك فانما هو البريد اليه فبعث اليه ثم دخل على حفصة فقال

انى سائلك عن امر قد اهمنى فأفرجيه عنى كم تشتاق المرأة الى زوجها فخفضت رأسها واستحيت قال فان الله لا يستحى من الحق فاشارت بيدها ثلاثة اشهر والا فاربعة اشهر فكتب عمر الى عامله لا تحبس الجيوش فوق اربعة اشهر. (تاريخ الخلفاء للسيوطى)

ولما كان قاضى القضاة السائسى[1] المالكى قاضياً فى الشام كان يحكم فى بعض الاشياء بالفراسة على طور القاضى اياس وتاسياً به . وقد ذكر فى الكتاب السالف الذكر نقلا عن تفسير القرطبي ان اياساً كان قاضياً فى عهد عمر بن عبد العزيز رحمه الله وشهيراً بالفراسة والحذق صدرت منه احكام كثيرة حكمها بمعونة التفرس وصحة الاستطلاع (ولنرجع الى مانحن بصدده) المتهم على ثلاثة اقسام . الاول من يدعى عليهم بتهم وهم ابرياء الساحة والذمة وليسوا من قوم يتهمون بمثل هذه التهم . فيجب التفحص والتحرى فى هذا الشأن وتأديب المفترين حماية لارباب الناموس من السبة والهوان . روى عن ابى حنيفة

---

(١) كذا فى الاصل

رحمه الله « ان شخصاً لو شتم آخر بقوله يافاسق ويافاجر ويالسارق مثلاً ينظر فى الامر فان كان الرجل المشتوم رجلا صالحاً وجب تعزير الشاتم القاذف وان كان معروفاً بالسرقة او الفسق اوالفجور فى الحقيقة فلا شيء على القاذف لذلك . الثانى المتهمون بجنايات عظيمة كالسرقة وقتل النفوس وقطع الطريق فاذا أخذوا وقبض عليهم فلا بد من الاهتمام بالتحرى والاستقصاء عن احوالهم لاظهار افعالهم . قال ابن قيم الجوزية لا اعلم ان احداً من العلماء المجتهدين اجاز اطلاق مثل هؤلاء المتهمين بالتحليف فقط من دون تحقيق احوالهم واطوارهم بحبسهم لانه لو اعتذر باننا لا نؤاخذ الا بالشاهد العدل فالتقصير في المؤاخذة بهذا الوجه يخالف السياسة الشرعية فكيف يظن ان الحكم الشرعى فى المتهم المعروف انما هو الاطلاق بالحبس وهذا دليل على عدم الوقوف . لان الآثار والنصوص كثيرة فى هذا الشأن

لما حاصر النبي صلى الله عليه وسلم الحصن الذى كان بسكنه كنانة ابن الحقيق بخيبر وصالح اهلها على انهم يتركون

الارض والسلاح ونحو ذلك من الاشياء والامتعة الا ما لبسوه من اللباس وان دمهم يحقن ثم يخرجون بذراريهم قال لهم ان كنتم قد اخفيتم عني شيئاً فعهد الله ورسوله بريء منكم لا تناولونه فبعد ان قبلت اليهود العهد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما معناد لابن كنانة ما فعلت بالمال الذي اتيت به من النضير فقال منكراً انه قد انفق واتلف فقال رسول الله ان العهد قريب والمال كثير فهل اقتلك ان وجدته عندك فما تقول قال نعم ثم جاء يهودي آخر الى الرسول الاكرم وقال اني رأيت ابن كنانة يدور كل صباح في الخربة الفلانية فحفرت الخربة واخرج قسم من الكنز منها. ثم سأل الرسول صلى الله عليه وسلم ابن كنانة عما بقي من الكنز فأصر على الانكار فوكل الرسول الزبير بتعذيبه والتنكيل به حتى يتحصل على المال كله. ولكن ابن كنانة وان اشرف على الهلاك اصر على الانكار وتعند قطعاً. ثم سلموه الى محمد بن مسلمة فقتله بثار اخيه محمود بن مسلمة فعاملة الرسول صلى الله عليه وسلم لابن كنانة هذه ليست الا لان الكنز كان بيده وقد قتل صاحب الكنز مع بني قريظة

فى غزوة الاحزاب وظاهر ان ذلك يحمل على السياسة لتنجلى حقيقة الحال باظهار الكنز المطلوب وليكون عبرة ورهبة لمن يدس دسيسة ويغدر غدراً مثل ذلك

وكذلك ينظر فى ظاهر الاحوال عند وقوع القتل للمدافعة عن المال والنفس . مثلاً لو ان شخصاً ادعى انه قتل من قتله فى منزله لتخليص نفسه لانه هجم عليه بقصد القتل ولم يقدر على اثبات ما ادعاه بنى الامر على ظاهر حاله فان لم يكن المقتول معروفاً بالفتنة والفساد والسرقة لم يصدق صاحب المنزل بقوله المجرد وان كان شخصاً معروفاً بمثل ذلك لم يقتص منه القصاص قياساً . وكذلك لو ان شخصاً متهماً بالسرقة ادعى انى اشتريت هذا المال من آخر ولم يستطع ان يثبت دفعه لم يزل متهماً بالسرقة فللمدعى الذى هو مالك المال ان يأخذ المال الموجود . جىء يوماً برجل متهم بحب الغلمان الى هشام بن عبد الملك قاضي المدينة المنورة واخبر انه قد التصق بغلام فى محل ازدحام (مضيق) وعانقه فاخذ القاضى المشار اليه رأى مالك رحمه الله ثم ضرب المتهم مائة سوط تأديباً له

لو ان شخصاً خدع صبية وأضلها فزوجها رجلا تزويجاً فضولياً يسجن ذلك الشخص الى ان يرد الصبية الى ابويها او يتحقق موتها

واما اختلاف الذين قالوا ان مثل هذا الحبس والضرب يختص بالولاة وان وظيفة قضاة الشرع الشريف عبارة عن الحكم بالعقوبات المقدرة الشرعية وبالتعزيرات التي فوضت الى رأي القاضي وعن تنفيذ ذلك فليس اختلافهم هذا قطعاً فى ان ذلك مشروع او ليس بمشروع

قد سبق كلام عن الرشوة فى صدر ذكر انتخاب المأمورين . فهذه علة قديمة فينا وقد شاعت فى زماننا هذا حتى أصبحت بلية عظمى يالها من مصيبة دهماء ما اعظم ويلها . ويا للأسف لقد جعلت هذه الفضيحة الرذيلة بتأويلات فاسدة مباحة فى ملكنا بل انزلت منزلة حسن الصنيعة . فمن اللازم ان نبين نوع هذا المرض وحقيقته بياناً مختصراً وان لم ينتبه الذين ضلوا اذلك الضلال وابتلوا بهذا الداء العضال يحيق بهم السوء فعسى ان يتسلى اصحاب الفكر السليم والطبع المستقيم الذين بقوا فى الزوايا وما

زالوا فى القضايا محافظين على شرف النفس وفضيلة الحمية

فالرشوة فى اللغة اجر بازاء عمل ما . وفى العرف والاصطلاح جعلٌ ثبت انه حرام قطعاً بالادلة الثلاثة الشرعية اى الكتاب والسنة واجماع الامة ويسمى برطيلا . والبرطيل حجر صلب مدور اذا أُلقي فى فم المتكلم يمنعه عن النطق والتكلم فقد اطلق على الرشوة اسماً . ويضاهى هذا المعنى قول الفرس «استخوان (در) دهان سك انداخت» اى ألقم الكلب عظماً

وبما ان الراشين والمرتشين يؤولون الرشوة بالهدية فى اكثر الاحيان فليعلموا اوّلا ان الهدية هى ما يعطى بقصد اظهار المودة وحصول الالفة والثواب للاقرباء والاصدقاء او لعلماء ومشايخ وصلحاء يحسن الظن بهم فهذا عمل بمنطوق الحديث الشريف «تهادوا تحابوا» وان كان من تعطي الهدية له فقيراً سميت صدقة ايضاً . فهذه هى الصدقة لا غير . واما الهدايا الى الولاة والحكام والمأمورين واعوانهم ومن ينتمى اليهم فليست الا رشى لان مقصد المهدى من التزلف اليهم بتقديم الهدية ليس مجرد الخير مثل طلب رضاء الله تعالى وانما هو لمعنى

يحصل فى نفس من اهدى اليه بلا شك فيكون مقصده لغاية يريد ادراكها بما لهم من السلطة والجاه ونفوذ الامر مثل الفوز برضاهم وتوجههم اليه والاستعانة بهم على الغير او الحصول على منصب وعمل ونحو ذلك مما ينبعث عن ملاحظة المنفعة الشخصية فى صور اخرى

ورد فى الصحيحين عن ابى حميد الساعدى رضي الله عنه قال « استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الازد يقال له ابن اللتبية على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا أهدى الىّ فقال النبى صلى الله عليه وسلم مابال الرجل نستعمله على عمل مما ولانا الله فيقول هذا لكم وهذا اهدى الىّ فهلا جلس فى بيت ابيه او بيت امه فينظر أيهدى اليه ام لا والذى نفسى بيده لا يأخذ منه شيئاً الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته ان كان بعيراً له رغاء او بقرة له خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأينا عُفْرَةَ ابطيه اللهم هل بلغت ثلاثاً »

وعن ابى امامة الباهلى رضى الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شفع لاخيه شفاعة فاهدى له عليها

هدية فقبلها فقد اتى باباً عظيما من الربا » وعن ابن مسعود رضى الله عنه « السحت أن يطلب الرجل الحاجة للرجل فيقضى له فيهدى اليه فيقبلها » . قال الله تعالى حكاية عن اليهود « سمّاعون للكذب اكّالون للسحت » اذ انهم كانوا يرشون ويرتشون كلما ارتشى ولى الامر احتاج الى استماع الكذب وقبول شهود الزور . ان النبى صلى الله عليه وسلم لعن الراشى والمرتشى والرائش اى المتوسط بينهما وكذلك اخبر عن مقامهم الاخروى بقوله عليه السلام « الراشى والمرتشى فى النار » قال عمر رضى الله عنه فى كتاب كتبه الى سعد بن ابى وقاص « ولا تتخذوا احداً من المشركين كاتباً على المسلمين لانهم يأخذون الرشوة فى دينهم ولا رشوة فى دين الله »

قال الامام الحصيرى اسناداً الى بعض المشايخ ان عمر استكره الكاتب المشرك لارتشائه وحتى ان كاتباً مشركا لا يرتشى اهون شراً من كاتب مسلم يرتشى وفى كلام الفاروق اشارة الى هذا المعنى فالغاية ايضاح ان الرشوة هى فعل قبيح وذميم وخليق باللعن والطعن وقد ورد فى الاثر « اذا

دخلت الرشوة من الباب خرجت الامانة من الكوّة »

فخلاصة القول ان ما ورد فى هذا الباب من الاخبار والآثار شيء كثير لا حاجة لجمعه بالتمام فان ما ذكر هنا يكفى لتصوير احوال الملاعين الجهنميين الذين هم اكالون لسحت الرشوة كاليهود فى الامم السالفة

وللرشوة نوع آخر هو دفع شيء الى الظالم بالاضطرار لرفع ظلامه او لتخليص المال والنفس من شره . وهذا لاشك فى انه حرام على الآخذ الظالم واما الدافع المظلوم فلا يدخل تحت هذا الوعيد . اذ الرجل مأمور بجعل ماله وقاية لنفسه ودينه فى مواضع الضرورة كما يدلّ عليه الحديث الشريف « اجعل مالك دون نفسك ونفسك دون دينك »

فالرشوة من هذا القبيل لما كانت لا تستند الى سبب شرعى من اسباب الملك تسترد من المرتشى وترد الى صاحبها وان لم يكن صاحبها معلوماً حفظت فى بيت المال الى ان يظهر وان لم يظهر انفقت على فقراء المسلمين

لقد افتى المفتي الشهيد فيض الله افندى ان زيداً لو اعطى

عبده عمراً لبكر بطريق الرشوة لتمشية امر ما ثم لو اعتق بكر عمراً بلا اذن من زيد فلزيد ان لا يجيز (الاعتاق) وله ان يسترق عمراً (فزيد ليس بمجيز للعتق بل هو قادر على استرقاق عمرو)

فعلى ما يُفهم من هذه الفتوى ان (اعتاق) المرتشى لا ينفذ فالرشوة ان كانت جارية مثلا فأحر بأُولى الشرف والمروءة ان يستعيذوا بالله من اولاد الزنا الذين ربما حصلوا من افتراش بكر المرتشى للجارية بزعم انها ملك موهوب له وما اكثر المفاسد على هذا المنوال

واما عقوبته فلأَن فعلته معصية لا حدّ مقدر لها فقد كتب ابن نجيم فى رسالته انه يشهر كشاهد الزور لزجر امثاله ومع هذا فانه يعزل ويغرب فى الحال ان كان على عمل ومأمورية والحاصل انه من الرأى والمصلحة ان يؤدب بالتعزير البليغ نظراً الى سوء عمله وحاله وصنعته

« نكتة » قوله تعالى «سماعون للكذب اكالون للسحت» يتضح من دلالته قياس المرتشى على شاهد الزور وتشبيهه به

لان المرتشى الذى هو اكال لسحت الرشوة يتلقى اقوال الراشى الكاذبة كأنها اقوال صادقة صحيحة ويستمع شاهد الزور الذى يأتيه به الراشي مقام الشاهد الصادق فالخلاصة انه يلتزم بنفسه ان يكون سماعاً للكذب (طمعاً فى اكل السحت) فيشارك شاهد الزور فى الكذب على وفق ما قالوه من ان المصغى شريك لقائله حيث يتكلم احدهما ويسمع الآخر فقياس احدهما على الآخر ظاهر ظهور مشابهتهما . اذا امعن النظر علم ان المرتشى اشنع عملاً من الراشى فان شاهد الزور يكذب كذبة ثم يعود ويذهب لسبيله ولكن اقامة كذبه مقام الصدق لابطال حق او لاحقاق باطل انما يكون من عمل المرتشى فهو اذاً اقوى فى التلبيس والخيانة وهو احرى بالعقوبة من شاهد الزور

لقد ذكرنا من قبل ان والى المظالم يجوز له ان يعمل باقوال الاعوان الذين يستخدمهم للتحري والتجسس فلا يذهبن على احد ان المقصد من هذا بيان الجاسوسية المعهودة فى زماننا هذا باسم « الخفية » وقانا الله شرها وكفانا عمالها

فالاول لاظهار القضايا الجنائيـة التى قد اختفت ولم تزل مستترة ولتبيينها ولاستطلاع فساد أو جناية قبل وقوعهما فيمنع ظهورهما ولصيانة الاعراض والنفوس والاموال ونحو ذلك اى ما يتعلق بوظائف الضابطة العدلية والملكية على الاصطلاح الجديد

والا فاى رذيلة اخش من الوشاية والسعاية لاغراء عباد الله بعضهم على بعض ومن تقديم تقارير مزورة ملوءها الافك والبهتان ان فلاناً قال كذا وفلاناً فعل كذا وغير ذلك من المفتريات القبيحة ومن ارتكاب انواع من النميمة تفضى الى تخريب بيوت كثير من عباد الله الابرياء اولى العرض والناموس . فذلك ما يشتغل به جواسيس هذا الزمان ويؤجرون عليه اللهم ان نعوذ بك من شرورهم ونجعلك فى نحورهم

فصل

كانت قريش لو وقع احدهم فى مخمصة يخرج باولاده وعياله الى موضع فيختفون الى ان يموتوا ولما ترأس هاشم بن عبد مناف قبيلة قريش كان ابنه اسد يلعب مع قرن له من بنى مخزوم فاشتكى هـذا ذات يوم الى اسد مما اصاب عائلته من ضيق اليد وضنك المعيشة فعرض اسد امرهم على والديه وذكر حالهم باكياً فاخذ من الدقيق والشحم ما بعث به اليهم . ثم بعد مدة قضوا فيها حاجتهم ودفعوا ضرورتهم بذلك عاد رفيق اسد فاشتكى اليه من الجوع والقلة ثانية فجمع هاشم قريشاً وقال لهم ترغيباً فى السفر للتجارة انكم وقعتم فى القلة والذل بما احاط بكم من القحط والغلاء وانتم اشراف بنى آدم واهل الحرم والناس تبع لكم ثم انه بما جمعه من الشبّان من كل بيت جعلهم يرحلون للتجارة الى الشام فى الصيف والى اليمن فى الشتاء . فربح التجارة الذى عاد الاغنياء يكتسبونه بهذه الطريقة كان

يقتسم بينهم وبين الفقراء فساوى الفقير الغنى ولم تكن قبيلة من العرب اغنى واعز من قريش ولم يزالوا على هذا التساوى والائتلاف الى اول ظهور الاسلام حين نزلت فى مدحهم السورة « لايلاف قريش ايلافهم رحلة الشتاء والصيف الخ »

قال الله فى كتابه العزيز « ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر » وقال « كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر » فبمنطوق هاتين الآيتين الجليلتين تكون الدعوة الى الخير والصلاح والامر بالمعروف والنهي عن المنكر صفة حميدة امتازت بها هذه الامة النجيبة الاسلامية وحق لها ان توصف بخير الامم فاخلق بهذا الوصف الجليل

وقد امرهم ربهم بالتعاون على البر والتقوى فى الضراء والسراء وبالعدل فى الحكومة والاحسان فى المعاملات والشورى بينهم فى الامور والتناصر عند وقوع البغى والظلم عليهم حيث قال « وتعاونوا على البر والتقوى » وقال « ان الله يأمر بالعدل والاحسان » وقال « امرهم شورى بينهم » وقال

« واذا اصابهم البغى هم ينتصرون » . ونحو ذلك من الآيات الشريفة الدالة على ما هو خير وابقى فى الدنيا والاخرى

ان الامر بالمعروف والنهى عن المنكر لما يجب على الناس كلهم وكون هذا فرض كفاية فهو باعتبار انه اذا قام به البعض سقط عن الآخرين . والا فلو تركه كلهم لم يأثم الامير والمحتسب وحدهما بل اصبحوا كلهم آثمين

يُفهم من هذا الاجمال ان الامة الاسلامية أمة قد سبقت ووجهت الى محجة نجاة توصلها الى سعادة الدارين على اساس الحرية والمشورة والعدل والمساواة فما لم تعدل عن هذه الطريقة السلمية المثلى يسلم فى الحقيقة انها خليقة بان توصف بانها خير الامم وصفاً جميلاً ثابتاً

فبعد ما علمت هذه الحقيقة نشرع على الوجه الآتى فى الايضاحات بالاختصار لما ينبغى ان يكون بين اعضاء الامة المحمدية المتحدة القوام والوجود اى بين التابع والمتبوع من العلائق والوظائف والخدم والمناسبات

فصل

الامامة ثنتان صغرى وكبرى فالصغرى هى الامامة فى الصلاة والكبرى هى الاستحقاق للتصرف العام فى شؤون المسلمين كلهم وفيمن تحت حكمهم . وهذا التعريف اثر للامامة واما الاصل والحقيقة فيها فرئاسة عامة بطريق الخلافة عن النبي الاكرم صلى الله عليه وسلم للمحافظة على مصالح الناس الدنيوية والاخروية . واذا كان تنفيذ الاحكام واقامة الحدود وسد الثغور وحفظها وتجهيز الجيوش وحماية بيضة الاسلام وجباية العشور والصدقات وقطع المنازعات ومثل ذلك من الامور المأمور بها مما لا بد منه ومن اللازم لزوماً بيناً فنصب الامام من اهم الفرائض . فلقد قدم الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين نصب الامام على دفن الرسول صلى الله عليه وسلم . وكون الامام مسلماً حراً ذكراً قرشياً شرط . وتقليد الفاسق مكروه . ويعزل الامام الفاسق اذا لم يكن عزله ذريعة الى الفتنة

او مخافة منها . وعلى كل حال يختار اخف الضررين

ولكن الامام يعزل اذا طرأ له عارض يفوّت المقصود من الامامة كالجنون والعمى والخرس والصمم . والدعاء للامام بالصلاح واجب لان صلاحه صلاح الرعية مآلاً وفى امامة الصبي الحل ويفوض اهل الحل والعقد امور التقليد الى الوالى الذي يتبعه لان الصبي امام فى الظاهر والوالى إمام فى الحقيقة وحين بلوغ الصبي تمس الحاجة الى التقليد الجديد . والطاعة للامام عادلاً كان او جائراً واجبة ما دامت لا تخالف الشرع ومن الشروط العلم والكفاءة والكفاءة اعم من الشجاعة . وعقد الامامة اما بطريق الاستخلاف كاستخلاف ابى بكر الصديق عمر الفاروق رضى الله عنهما او بيعة جماعة من العلماء او من اهل الرأى والتدبير . والحديث الشريف (الخلافة من بعدى ثلاثون) يشير الى ان خلافة سادتنا الخلفاء الراشدين كانت على وجه الكمال ويجوز اطلاق الخلافة على غيرهم من ائمة المسلمين لان رئاستهم العامة بطريق الخلافة عن الرسول صلى الله عليه وسلم كخلافة السلاطين العثمانيين نور الله مراقدهم . فانه لم يتيسر لغيرهم

من ملوك الاسلام ما تيسر لهم من التوفيقات الالهية . والذين يخرجون من طاعة الامام بغير حق فهم بغاة وان كان خروجهم للاشتكاء من ظلم اصيبوا به وجب رفع الظلم عنهم وازالته ومعاملاتهم بالعدل والانصاف . وان لم يكن لذلك بل اشق عصا المسلمين فقط فعلى الناس أن يعينوا الامام عليهم

جاء فى الحديث النبوى ما معناه « الاسلام والسلطان توأمان لا يصلح واحد منهما الا بصاحبه فالاسلام أس والسلطان حارس وما لا اس له يهدم وما لا حارس له ضايع »

فكون الامام فاسقاً أو جائراً يفضى الى هدم اساس الدين بينما كانت وظيفته الاصلية حراسة الدين والشريعة فلذلك مدح الائمة العادلون الصالحون كما ورد فى الحديث الشريف ما معناه « من وُلى من امور المسلمين شيئاً فحسنت سريرته رزق الهيبة من قلوبهم واذا بسطت يده لهم بالمعروف رزق المحبة منهم واذا وفر عليهم اموالهم وفر الله عليه ماله واذا انصف الضعيف من القوى قوى الله سلطانه واذا عدل فيهم مد فى عمره »

فيستفاد من هذا الحديث الشريف ان امام المسلمين يكون مهيباً فى نظر رعيته ومحبوباً لقلوبهم اذا سار السيرة الحسنة وعاملهم بالحسنى وبسط يده بالمعروف لهم على ان العدل والاحسان وجميع المحاسن حتى الكلمة الطيبة من قبيل المعروف واذا وفر عليهم أموالهم وجد النمو والوسعة فى خزينته واذا صان الضعفاء المظلومين منهم بالانصاف لهم من الاقوياء الجائرين حصل على القوة والمكنة فى ملكه وسلطنته واذا عدل بينهم أطال الله فى عمره وبارك فيه . « التوفير » الاكثار من الشيء . وفر للشيء اذا اكمله وجعله وافراً . ففى الحديث المذكور دلالة واضحة على ان ترغيب الامام لرعيته فى اسباب الكسب التي هي التجارة والزراعة والصناعة وتسهيلها عليهم والاجتهاد فى انماء ما لهم وتكثير ثروتهم وسعادتهم والغيرة على مصالحهم كل ذلك من لوازم ارادة الخير والحب للرعية والتبعة . ومن الاحاديث الشريفة أيضاً « من احتجب عن الناس لم يحجب عن النار » و « مامن امام أو وال يغلق بابه دون ذوى الحاجة والخلة والمسكنة الا غلق الله أبواب السماء دون خلته وحاجته

ومسكنته »

فاذا كان الامام جباناً وغير شجاع فاحتجب عن الناس كما يفهم من ذينك الحديثين وبدا عجزه وضعفه فى مصالح الامة فقد دخل فى حكم هذا الحديث الشريف « الامام الضعيف ملعون » نعوذ بالله

قال عمر رضيَ الله عنه « لو هلك جمل من والد العنأن ضياعاً بشاطىء الفرات خشيت ان يسألني الله عنه » فقوله رضيَ الله عنه هذا كاف لاظهار ما يجب على أئمة المسلمين للرعية وما يقع عليهم من الوزر ويترتب من عظيم المسؤلية اذا أغفلوا واجباتهم

وجوب الطاعة على الرعية للائمة فيما ليس بمعصية وقد ورد فى الحديث الشريف لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق » إلا ان عدم الطاعة فى المظالم يجب ان لا يكون مضراً بالغير . مثلا اذا كانت ضريبة تؤخذ ظلماً فعدم اعطائها اولى بالرجل دفعاً للظلم عن نفسه ان امكن ولكن اذا كانت تحمل حصته على الآخرين ان امتنع عن اعطائها فالاولى والاجدر بالمروءة

اعطائها لانه اعانة للمظلومين . « ودفع النائبة عن نفسه اولى الا اذا تحمل حصته باقيهم (در المختار) . « من تمكن من دفع الظلم عن نفسه فهو خير له الا ان لزم من عدم تحمل الظلم تحمل القوم له فحينئذ ينبغي ان يتحمل معهم ويعينهم » (الطحطاوى) واما الطاعة بوجه الاعانة على الظلم فلا تجوز قطعاً . قال النبي صلى الله عليه وسلم مامعناه «اسمعوا هل سمعتم انه سيكون من بعدى امراء فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس بوارد على الحوض » ولا جواز للمداهنة ايضاً قال ابو عبيدة ابن الجراح قلت يارسول الله أيُّ الشهداء اكرم على الله عز وجل قال رجل قام الى وال جائر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فان لم يقتله فان القلم لا يجري عليه بعد ذلك وان عاش ما عاش « فيستبان من هذا الحديث الشريف انه يجب القيام بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهر بكلمة الحق لا محالة . فلهذا كان السلف الصالحون لا يتحاشون شيئاً فى هذا الشأن وكانوا عاملين بالحديث الشريف « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر »

ومن الحكايات المناسبة لهذا المقام ان عطاء ابن ابى رباح دخل ذات يوم على عبد الملك بن مروان فى مكة وقت الحج وهو على سريره وحوله سراة العرب فلما رأى عبدالملك ابن ابى رباح قام واجلسه عنده ثم سئله عن حاجته فقال عطاء الله الله فى حرم الله وحرم رسول الله تعهّدْ عمرانهما وخف الله فى اولاد المهاجرين والانصار فحافظ على حقهم لانك بهم جلست هذا المجلس وارع اهل الثغور لانهم حصون المسلمين وتفقد أمر المسلمين لانك وحدك مسئول عنهم ولا تغفل عن أهل الحاجات المنتظرين عند بابك ولا تغلقن بابك دونهم. قال عبد الملك هذه نصايحك اعمل بها ولكنها حاجات لغيرك تقضيها فما حاجتك لنفسك. قال عطاء لا حاجة لى الى مخلوق فخرج من المجلس فقال عبد الملك ان هذا لشرف النفس

ومن الحكايات ايضاً ان المنصور بينما كان يطوف فى مكة المكرمة اذ سمع رجلا يقول اللهم انى اشكو اليك مما ظهر من البغي والفساد فى الارض ومما حال بين الحق واهله من الطمع والظلم فاسرع المنصور الى حيث سمع هذه الشكوى المرّة والدعوة

المحزنة وبعد ان ادرك ما سمعه كما ينبغى دخل المسجد وجلس
فى ناحية ثم استدعى الرجل الداعى الشاكي امامه وقال أقسم
بالله ان أُذنى لقد امتلئت باشياء تقلقنى فما الذى سمعته منك
أيها الرجل وما بالك فقال ان آمنّتنى يا أمير المؤمنين على نفسى
أخبرتك على حقيقة الحال واصل الامر وصحته فلما قال له المنصور
انك امين اخذ الرجل يشرح الحال قائلا انك انت الحائل
يا أمير المؤمنين بين الحق وأهله بطمعك والمانع عن اصلاح
ما ظهر من الفساد والبغي فى الارض فقال المنصور الصفراء
والبيضاء بيدى والحامض والحلو فى قبضة تصرفى فكيف
يدخلني الطمع فقال الرجل والله يا أمير المؤمنين ما دخلك من
الطمع لم يدخل أحداً لان الله تعالى قد أمرك بحفظ مال
المسلمين والاهتمام بامورهم وانت اغفلت امورهم واعتنيت
بجمع المال واتخذت داراً أبوابها من الحديد مقاماً لك وجعلت
حجاباً مسلمين على أبوابك يحولون بينك وبين الناس وسجنت
نفسك وأرسلت العمال لجباية الاموال واتخذت من الظلمة
وزراء واعواناً لا يذكّرونك اذانسيت ولا يعينونك على ماتتذكر

قويتهم بالمال والسلاح على ظلم الناس ولا تصغى الا الى اشخاص سميتهم
وامرت ألاَّ يدخل احد من الناس عليك ومنعت ان يؤتى
اليك بمظلوم ومليوف وقوى وضعيف وقد كان لمثل هؤلاء
حق فى المال الذى يجبى ويجمع فلما رأى قرناؤك الاخصاء
المعهودون انك تفضلهم على الرعية واخترتهم لنفسك قالوا
ان هذا يخون الله تعالى ونحن قد ضمنا له ارادتنا فلماذا لا
نخونه نحن ثم اتفقوا على ان لا يوصلوا اليك من اخبار الناس
الا ما يشاؤنه ويريدونه وازدروا بكل عامل يخالف هواهم
وصغروه عندك ولما شاع هذا بين الناس مما انت عليه واعوانك
هؤلاء تهيَّبهم الناس وجعلوا يعظمونهم وكان عمالك اول من
اخذ فى تقديم الهدايا والاموال الى هؤلاء فصاروا اقوياء على
اجراء المظالم بين الرعية وظلَّ بعد ذلك كل ذى مقدرة يظلم
من دونه فامتلئت البلاد فساداً من الطمع والبغى واصبح هؤلاء
الاشخاص يشاركونك فى السلطة والحكم وانت غافل عما
يعملون . فبعد ما عرَّف ذلك الرجل احوال البلاد قال انى قد
سافرت سائحاً الى الصين يا امير المؤمنين فى زمان وسمعت ان

ملك الصين قد اعتراه صمم فكان يبكي فلما سئله وزراؤه عن سبب بكائه قال انى لست ابكى لانى اصم وانما ابكي لانى لا اسمع عويل المظلومين الذين يعرضون ماصابهم على بابى فأمروا الناس ان يكتبوا كل من له شكاية بكسوة حمراء لكى ادرى انه مظلوم مشتك فاذا رأيته أسئله عن حاله وشكواه . قال الرجل فيا ايها الامير ان هذا الملك مشرك وقد غلبته رأفته على المشركين واما انت فمؤمن بالله وابن عم الرسول الاكرم صلى الله عليه وسلم أفلا تغلبك رأفتك على المسلمين ان لا تهمل مصالحهم وتنشر العدل بينهم ثم نصح لامير المؤمنين المنصور نصايح حكميّة شرح له فيها ان الاشتغال بجمع المال وادخاره لا يجدى نفعاً فبكى المنصور وقال ليتنى لم أخلق ماذا اصنع فلست ارى من الناس الا الخائنين . قال الرجل افتح الابواب وأمط الحجاب وانصر المظلوم وامنع المظالم اضمن لك ان الائمة الاعلام المرشدين الذين نفروا من سيرتك هذه يأتون اليك ويعينونك على اصلاح امور الرعية الخ

هاتان القصتان قد نقلناهما بالاختصار عن احياء العلوم

للغزالى رضى الله عنه ولهما امثال كثيرة من حكايات تفاهيمها فى العبرة والعظة قد ضربنا صفحاً عن ايرادها هنا حذراً من التطويل

ولنرجع الى البحث فى الامامة التى هى من اهم المسائل الكلامية . فالامامة لها سبعة شروط على مافى كتاب الاحكام السلطانية . الاول العدالة بشروطها الجامعة . الثانى العلم . الثالث سلامة الحواس . الرابع سلامة الاعضاء . الخامس تدبير المصالح وصحة الرأى المفضى الى سياسة الرعية . السادس الشجاعة . السابع القرشية

ويجب على اهل الحل والعقد عند اختيار الامام ونصبه ان يفحصوا عن الذين تتوفر فيهم الشروط المذكورة وهم جديرون بالامامة فيقدموا اكملهم علماً واكثرهم فضلاً للبيعة فان قبل بذلك بايعوه وتستلزم بيعتهم دخول الامة كافة فيها فتجب عليها الطاعة والانقياد له وان تساوى رجلان فى شروط الامامة اختير الاكبر سناً وان لم تكن الاكبرية شرطاً على ان البيعة للاصغر جائزة . واذا تقررت الامامة بولاية العهد

او ببيعة اهل الحل والعقد فعلى الامام ان يراعى ما بويع له من الامور العامة . الاول حفظ الدين وحراسته . الثانى تنفيذ الاحكام وقطع الخصام لانصاف المظلوم الضعيف والانتصاف من الظالم المعتدى . الثالث حماية الملك . الرابع اقامة الحدود . الخامس تحصين الثغور . السادس الجهاد . السابع جباية الاموال . الثامن تقدير العطايا ودفع المستحقات . التاسع استخدام الامناء والاكفاء . العاشر النظارة على الامور بالذات وعدم التعويل على الغير بتفويضها اليه مع الاشتغال بالعبادة وحدها او الملذات النفسانية لان السياسة من حقوق الرعية . قال النبى صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكل راع مسؤل عن رعيته . فهذه الشروط العشرة ما دام الامام يراعيها ولا يتغير حاله عنها تجب الطاعة والنصرة له . وتغير حال الامام المفضى الى الخروج من الامامة يكون فى شيئين . الاول التقصير فى عدالته . والثانى نقيصة فى بدنه وقد مرّ ذكرها . وان كان عجزه ونقصه فى التصرفات بصورة الحجر اى بان يكون اعوانه وقرناؤه قد استولوا عليه وغلبوه فحينئذ ينظر فيما يفعلون فان كان مخالفاً

للديانة والعدالة وجبت ازالة تغلب المستولين وازاحة استيلاء المتغلبين (بما يكفل العدالة والديانة)

ولنذكر قبل الشروع فى الكلام لمحة فى توادد الامة وتناصرها وتعاطفها كما جاء فى حديثه صلى الله عليه وسلم « مثل امتى فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له الجسد بالحمى والسهر » ما اجل شأن امة تنطبق اعمالها واخلاقها على مقتضى هذا الحديث الشريف الذى هو حكمة بالغة واضحة وهو تمثيل وتشبيه لا يوجد احسن منهما تشبيهاً بليغاً وتمثيلاً لطيفاً يفهم من نصه ان الامة (ان كانت محمدية حقاً) يتألم كلها ويضطرب اذا تألم بعضها واضطرب كما يتألم الجسد بتألم عضو منه ولا تأخذه سنة الراحة ما دام يشعر بالم فى عضو من اعضائه . فان كل فرد من افراد الامة حتى الامام هو عضو عامل فيها يسعى فى خيرها حسب مقدوره ومجهوده ولا يجوز لفرد ما ان يأتى فى اعماله وحركاته بما يؤلم غيره ويضرّ به على الاطلاق ويبعثه على بث الشكوى ويؤدى به الى تحمل البلوى بغير حق فهذه النعمة العظمى

الالهية والمنة الكبرى الصمدانية انما هي الحرية الملية الاسلامية .

خطب مولانا ابو بكر الصديق رضى الله عنه يوماً فقال « اما بعد أيها الناس فانى قد وليت عليكم ولست بخيركم فان أحسنت فأعينونى وان اسأت فقومونى . الصدق أمانة والكذب خيانة والضعيف فيكم قوى عندى حتى أرد عليه حقه ان شآء الله والقوي فيكم ضعيف حتى آخذ الحق منه ان شاء الله أطيعونى ما أطعت الله ورسوله واذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لى عليكم » . كلام الصديق الاكبر هذا يدلنا دلالة واضحة على ان لا طاعة لمن لا يطيع الله ورسوله وان الامام يجب عليه القيام باخذ حق الضعيف المظلوم من القوى الظالم وانه لا يجوز له ابداً ان يترفع على الناس ويزكى نفسه من الخطاء والتقصير بل لا بد له ان يتواضع للناس ويؤانسهم ويعد نفسه مسؤلاً امامهم عن امورهم كلها ويأمرهم بارشاده الى الصواب لدى الحاجة ويتوقع سؤالهم له عما يفعل ويعمل وتقويمهم اياه فى حركاته وسكناته . اوصى الصديق رضى الله عنه (حين وفاته برد ثمانمائة درهم) الى بيت المال

كانت باقية فى ذمته من المال الذى قد خصصه له سنوياً اهل الحل والعقد فى عهد خلافته . رضى الله عنه ورزقنا الاهتداء بهدايته

ذكر الامام ابو يوسف فى كتاب الخراج له رواية عن الحسن البصرى ان الخليفة الثانى عمر الفاروق رضى الله عنه نادى به شخص اتق الله يا عمر وكرّر نداءه فقال رجل ممن كان حاضراً صهْ يا هـذا فقد اكثرت من الكلام على امير المؤمنين فرد الفاروق على الرجل المسكت حيث قال له دعه يقول ما يشاء فانهم ان لم يقولوا فلاخير فيهم وان نحن لم نصغ فلا خير فينا رضى الله عنهم اجمعين ومتعنا بالاقتداء بهـم فى الافعال والاقوال

فخـلاصة القول فى هذا الشأن ان الذى هو امام الامة مسئول عن اعماله الدنيوية والاخروية كسائر افراد الامة . ان خيراً فخير وان شراً فشر

فصل

(فى المشورة)

الحكومة فى هذه الدنيا الفانية على ثلاثة اطوار . حكومة مطلقة مستبدة لا تتبع شرعاً ولا قانوناً يحظى بها كل من يمتلك بقعة من الارض بالقهر والغلبة ، يستبد برأيه ويجرى الامور حسب مشيئته وهواه ويحكم بما يروقه ويحلو له كما هى صفة حكومات لم تزل لها آثار حتى الآن فى صحارى افريقية وضواحيها

وحكومة مشروطة دستورية قد تقيدت اعمالها بقيود واشترطت بشروط على ما يجرى اليوم لدى الدول الاوربية . فالناس ينتخبون وينتقون وكلاء من بينهم ويبعثون بهم الى مجالس متشكلة لتذاكر امورهم ومصالحهم ولينوبوا عنهم فى التفتيش عن اعمال الحكومة ومناقشتها الحساب على ما افسدت والمصادقة على ما اصلحت فلا مساغ لحكومة

ان تعمل عملا وتقر قراراً وترى رأياً فى عظائم الامور بدون رأى هؤلاء النواب وقرارهم واجازتهم

وهذا افراط فى الحكم بمكان على ما يظهر لان كل احد من الناس حاكم ومحكوم معاً فى الحقيقة وكون كل فرد من افراد الخلق صاحب علم ومعرفة بحيث يجوز له ان يتداخل فى امور ادارة الحكومة التى هى اهم المصالح ويبدى رأيه فيها هذا غير ممكن . فمن اجل ذلك لا بد من نزاع واختلاف وارتباك وتذبذب فى بعض المصالح والامور . ومع هذا فان مبادىء المشورة قد تأسست واصولها قد تثبّتت بعد ما بزغت واشرقت فى الكون شمس معالى الحرّية الاسلامية فبفضل الشريعة المطهرة حصل ما حصل للاوربيين من الانتباه والتيقظ والنهوض والارتقاء . ولاثبات ذلك نسرد بعض المعلومات اجمالاً على تاريخ تنظيمات اوروبا ونقول انه لم يكن شىء من اصول الحكومة فى اوروبا فى الازمنة القديمة وانما كانت اقوام مثل الجرمان والفوتى والزمندى على حالة عشائر بدوية ينقاد كل منهم لرئيس يحكمهم بما يهواه ويقودهم حسبما يريد

ويختار برأيه الاستبدادي وارادته النفسانية ولما استولى الرومانيون على كثير من البلدان والنواحي في اوروبا اخذوا الاقوام المذكورة تحت اسرهم وقهرهم ومنعوهم ما كان لابناء جلدتهم من الحقوق والامتيازات واستعبدوهم رعية لهم استعباداً شائناً ومهيناً وبعد زمان انتشرت النصرانية بين الرومانيين بعض انتشار وتعدت منهم الى تلك الاقوام شيئاً فشيئاً ولكنها انتجت اسراً اشد واسترقاقاً اصعب على هؤلاء المساكين المقهورين بما انتحله الرهبان والقسس من الاوضاع الغريبة والتلقينات المفتراة وبحكم آيات انجيلية منها « اعطوا ما لقيصر للقيصر » فامسى هؤلاء الاسراء المساكين كأنهم قطيع اغنام للكنائس تأكل لحمها وتجز صوفها وتشرب لبنها كما يشتهي الرهبان والقسس والمطارنة والبطارقة وغيرهم من ارباب الجربزة المداسين . ومما ضاعف الشر والبلاء ان الحكومات والكنائس حدثت بينها منافسة عنيفة على التمتع بالاسراء امتدت زماناً حتى غلبت الكنائس ثم رأت من منافعها ان تتفق مع الحكومات على سلب الخلق والظلم والقسر ففعلت كل ذلك ونجم من اتفاقهما بهذه الصورة نهائياً ما لا يوصف

من انواع المظالم والشنائع وضروب الفواجع ومن ذلك معاملات غدر واعتساف كانت ترتكبها عصبة «انكزيسيون» التحقيقية التي تشكلت بزعم خدمة النصرانية وتطهيرها من اوساخ البدع القبيحة وادران الشيع الضالة واكثرت من الاعمال الظالمة بحيث لا تعد أعمالها عداً ولا تحصر حصراً واضلوا الخلق ضلالاً بعيداً وغمسوهم في بحار الجهل والسفه حتى صار الناس يعتقدون انهم انما خلقوا ليقضي الظلمة اوطارهم منهم ولاستكمالهم بوجودهم ما يرغبون فيه من الملاذ والملاهي والشهوات . وكانت العلوم والفنون في هذه الأزمنة القاسية بمنزلة العدم غير ان طائفة الرهبان كان لها اطلاع على بعض المعارف الى درجة ما ومن ذلك المشعبذة مثل محاولتهم لاظهار كرامات بتظاهرهم امام الناس ملتمعين متنورين ولكن بالانوار الفسفورية

ثم بعد زمن غير قصير أخذت المعارف والفنون ترتقي وتنتشر في تلك الاصقاع ولا سيما أنوار المعرفة الحاصلة من العرب في الاندلس جعلت تنور داخليّة اوربا وتضيء ارجاءها .

وقد ترجموا كثيراً من الكتب العربية الى لغاتهم وتلقوا قواعد جليلة اسلامية بقبول حسن أثرت فى الاذهان تأثيراً نافعاً مثل القاعدة « لاطاعة للمخلوق (فى معصية) عند عصيان الخالق فأخذوا احكاماً شرعية اسلامية اصولاً وقواعد وبسطوها بسطاً يناسبهم ويفيدهم حتى التزموا بعد أن أدخلوا فيما فعلوا بعضاً من فلسفة اليونان القديمة حكم حكومة تنفعهم وتفضل حقوق الامة ومنافعها على أغراض شخص أو اشخاص قليلة وتعلم ان الحكومة للأمة لا الامة لها كما أشار اليه الحكيم الايرانى الشيخ سعدى شعراً :

كوسفند از براى چوبان نيست

بلكه چوبان از براى خدمت اوست

يعنى سرب الغنم ليس لأجل الراعى بل الراعى لأجل خدمة الغنم وفى أثناء ذلك أقبل رجال محررون من أهل العلم والقلم على شرح اقوال الحكماء وافكارهم حتى (ظهر علم يسمى علم حقوق الناس أُخذ اكثره من احكام الشرع الاسلامى وقواعده كما ذكرنا قبلاً فشابه الحرية الاسلامية

بالجملة ولتأييد هذا نورد هنا بعضاً من شروطهم الاساسية حيث يقولون « القانون حاكم حقيقة » و « الحاكم من ينصب بانتخاب الناس ورضاهم وبيعتهم » و « لاطاعة لامر الحاكم فيما سوى القانون » و « لا نفقة تنفق الا فيما حدده القانون وعينه من المصارف » و « لا يعاقب أحد بلا محاكمة » و « الناس احرار فى افكارهم واقوالهم بشرط عدم الخيانة » و « لا دخول الى مسكن أحد بالتعرض له جبراً » وهكذا من الشروط فيتبين اذاً انها موافقة للشرع الاسلامى واكثرها قد أخذ من الكتب الاسلامية الصادرة من علماء الاندلس ومبادئ الحكيم ابن رشد الحكمية . . وتآليف ابن خلدون السياسية ترجمت كذلك الى لغات الافرنج فآلت الى ايقاظ الناس وتنويرهم . ومن المشاهد ان بعضاً من حكماء الافرنج مثل فولتر ذكر مدائح فى الاسلام وان المحققين منهم اتوا بامثلة فى الحرية والانتظام والمساعدة والرخصة اخذوا معظمها من الكتب الاسلامية

ومع هذا كله قد وصل الامر فى بلادهم الى حد الافراط حتى ادى الى ظهور احزاب كالاشتراكى وغيره فهذا الحزب

يفسر الحرية الشخصية أسوأ تفسير وقد اغرى شراذم من عامة الناس كالفعلة والعملة على الشراسة والقحة مما يضر بالهيأة الاجتماعية المليّة اضراراً بليغة

فبناء على ذلك لا يتردد أحدٌ في القول بان اعدل الحكومات واكملها هي الحكومة الشرعية الشورية على نحو ما تأسست حكومة اسلامية عادلة في مدة خلافة الخلفاء الراشدين من عهد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم

ومن المعلوم ان الحكمة البالغة الصمدانية انشأت الناس متفاوتين عقلاً وفهماً وادراكاً واستعداداً ليقوم التعاون والتناصر بينهم حسب حاجاتهم فتجرى امورهم ومصالحهم تحت الانتظام والارتباط . فان الطبيب مثلاً وظيفته خدمة المجتمع البشري باكتشافاته الطبية وبما له من العلم بالادوية والمعالجات . وكذلك وظيفة المهندس والرياضي ضمن دائرة اختصاصهما . وهكذا يقال في مأمورى الحكومة وعمالها لكل منهم امور تدور داخل دائرة اختصاصه ولكنهم مسؤلون عما يفعلون في كل شيء يتعلق بوظائفهم لما لهم من الولاية العامة . واذا كانت

الاحاطة بالمعاملات العمومية كلها علماً وادارتها بالانفراد عملاً مما يفوق طاقة البشر فقد أمرت السنة النبوية على الدوام باستشارة اهل النصح والفضل والعلم والاستعانة بهم فى الامور لان الناس محتاجون اشد احتياج الى التشاور والتعاون والتناصح فيما يعملون

ومن البديهى ان رجلا اذا مرض يشاور طبيباً واذا بنى بيتاً يشاور مهندساً فان لم يكن المتشاورون من ارباب العلم والكفاءة فى الامر المراد العمل والاخذ به فاستشارتهم لا تفيد فائدة ما . وقد ورد فى الحديث الشريف « استرشدوا العاقل ترشدوا ولا تعصوه فتندموا »

واما ما جاء فى مشروعيـة المشاورة فالقاضى البيضاوى رحمه الله يقول فى تأويل قوله تعالى « واذ قال ربك للملائكة الخ » ان حكمة خطاب الله تعالى للملائكة وفائدته انما هو تعليم المشاورة وبيان انه يقتضى ايجاد الشىء الذى خيره غالب فان ترك الخير الكثير للشر القليل شر كثير ويقول فى تفسير قوله تعالى « فبما رحمة من الله لنت لهم » ياحبيبى ان معاملتك لاصحابك بالرفق

واللين لرحمة واحسان من ربك . وفى تفسير قوله تعالى « ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفرلهم وشاورهم فى الامر » عاملهم معاملة العفو والصفح فيما يختص بك واطلب المغفرة لهم واستظهر برأيهم وشاورهم فى امر الحرب وفى كل ما تصح المشاورة فيه لتطييب نفوسهم ولتمهيد سنة المشاورة لامتك ولو عاملتهم معاملة الخشونة والجفاء لتفرقوا من حولك

وفى تفسير قوله تعالى « واذا عزمت فتوكل على الله اى فاذا وطنت نفسك على شيء بعد الشورى فيه فتوكل على الله فى امضائه وفى تفسير قوله تعالى « وامرهم شورى بينهم » يقول القاضى لله در رجال لا يستبدون ولا يتفردون برأيهم بل يتشاورون ويجمعون على المشورة ذلك من كمال تيقظهم وتمام تدبرهم فى امورهم وانهم متفقون على مايرزقون فى سبيل الخير نعم الرجال اذا اصابهم ظلم وبغى تعاضدوا وتناصروا على دفعه شهامة الى آخر ما قال . واذا كان الجفاء والخشونة مما يفضى الى تفرق الرعية والتبعة وتشتتهم وكذلك معرفة الخير

من الشر فى أيّ امر هي حاصلة بالمشاورة فالعمل بدون المشاورة فى الامور الدنيوية التى عرفها القاضى البيضاوى بقوله. (انما هو فى امور اعتيادية يعلمها من جربها) . مخالف للشرع والسنة ومن هـذا القبيل الرخصة النبوية التى صرح بها بقوله عليه السلام « انتم اعلم بامر دنياكم » فى قصـة النخل كما ذكر فى كتاب الشفاء الشريف ولذلك امثال كثيرة

وخلاصة الكلام فى مبحث المشاورة ان التفرد والاستبداد شىء مستهجن وممنوع فى المنهج الاسلامى القويم الجليل وادارة الامور بالاستشارة والاشتراك فى الرأى والتدبير امر ممدوح ومشروع فقد ذُكرت توضيحاً وتفصيلا فى كتب السير والاحاديث مجالس رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد الشريف وخطبه الشريفـة التى ألقاها ومعاملاته التلطيفية والتأليفية الموجبة لوحدة الكلمة مثل بيعة الرضوان لاصحابه الكرام وعقد الاخاء بين الانصار والمهاجرين

وكذلك قد ثبت فى سيرة الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم انهم كانوا يعملون بالشورى والاتحاد فى مصالح الجمهور على

الدوام ولقد تحقق عظم شأن الشورى بتفويض عمر رضى الله عنه امر انتخاب الخليفة بعده وهو من اهم المهام والمصالح الى اهل الشورى

واما صورة جريان الشورى فلا حد معين لها وانما يجب الجري والعمل فيها بالنظر الى مقتضيات الزمان ومبتغياته . ففي الصدر الاول للاسلام كانت الاحوال وادارة الحكومة على غاية فى البساطة والصراحة ومعاملات الناس خالية من الشوائب والدسائس وذلك لما كان عليه الصحابة الكرام من فضائل الاخلاق وحسن النية وخلوص الطوية فكانت المشاورة والمذاكرة فى اغلب الاوقات فى المسجد الشريف كلما اقتضت الظروف والاحوال ذلك مثل الحرب وقسمة الغنائم وتعيين العمال . وفى اوائل الدولة العثمانية كان يسأل رجال محنكون وعارفون بالامور والاحوال مثل اعيان الامة ورؤساء الجندية وامراء الالوية عن رأيهم فيما يحدث من الوقائع المهمة ويقع من الحوادث المدلهمة ويجب اتخاذه من التدابير الصائبة داخلاً وخارجاً ثم صارت الامور يذاكر ويشاور فيها فى مجالس مخصوصة سميت

مجالس المشورة ولكن هذه المجالس ما كانت تفيد الامة كما ينبغي لانها لم تكن مستندة على اساس حرية الضمير حسب تعريف الشرع الشريف ولا على عدم الخوف والاحتراز من لوم اللائم ولذا غلبت عليها فى اكثر الشؤون سطوة الحكومة

واما فى عصرنا هذا فلا رأي لاحد ضد استبداد الحكومة ولو كان اعقل العقلاء واعلم العلماء وافضل الفضلاء واشرف الشرفاء وخير الناصحين

فبناء على ما ذكر يجب ان يعد من عهود البيعة العمومية فى زماننا وجود جم غفير بصورة هيأة الاستشارة يحوز قوة ملية ممتازة تقابل قوة الحكومة ويجتمع من اعيان المملكة واشرافها المسلَّم بكفاءتهم ودرايتهم لدى الحكومة والاهالى الذين يختارونهم وينتخبونهم من بينهم من كل صنف مثل الامراء والعلماء والتجار المشهورين والمعروفين بالاستقامة والامانة بين الامة والمجربين فى الامور والواقفين على استعداد المملكة وقابليتها وتجارتها وزراعتها وأن تُعين قواعد ذلك المجتمع الملى الاساسية ووظائفه الاصلية والفرعية لنفاذ مقرراته .

واذا كان غنياً عن البيان ان كل شخص مضطر الى الاستشارة في خصوصياته الذاتية عقلاً وعادة فالمسلمون مأمورون زيادة على ذلك بالشورى في امورهم ديانة حتى لقد تحقق ان المشاورة من آداب القاضي كما نقل عن كتاب بدائع الصنائع حيث قال صريحاً « ومن آداب القاضي ان يجلس معه جماعة من اهل الفقه يشاورهم ويستعين برأيهم فيما يحتاج اليه لقوله تعالى وشاورهم في الامر فقد ندب الله تعالى رسوله الى المشاورة مع نزول الوحي عليه فغيره اولى وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال ما رأيت احداً بعد رسول الله اكثر مشاورة لاصحابه منه وينبغي ان يجلس معه من يوثق بدينه وامانته لئلا يضيع بما عنده عن الحق والصواب بل يهديه الى ذلك اذا رجع اليه » فاذا كان القاضي وهو مأمور من قبل الامام بفصل الخصومات محتاجاً الى الذكرى والشورى لاكتشاف الحقائق في القضايا فكيف لايحتاج السلطان واعوانه الذين تصرفهم منوط بالمصلحة العامة الى مشاورة الامة وكيف يجوز لهم التصرف في الامور العامة بالاستبداد حسب اهوائهم

واغراضهم ذلك لا يجوز لهم ابداً ومحظور عليهم قطعاً . فان يدهم يد الامانة فى حفظ الاموال التى تجبى وعليهم صيانتها من التلف والسرف مع صرفها فى مصارفها الصحيحة الشرعية مثلاً فلا بد لهم من استشارة الامة واخذ رأيها فى مثل ذلك لتعلم مقدار صدقهم وكيفية امانتهم

ان عمر رضى الله عنه لما انتدب عمار بن ياسر للحرب والصلاة وعبد الله بن مسعود للقضاء وبيت المال وعثمان بن الحنيف لمساحة الارض عين (لكل منهم) اى من الثلاثة شاة فى كل يوم وقال انى انزلتكم وايای فى استحقاق الاخذ من هذا المال منزلة الوصى للصبي لان الله تعالى قال فى كتابه العزيز « من كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف »

وقال صاحب المحيط فى كتاب الزكاة لايحل للامام واعوانه ان يأخذوا من المال اكثر مما يكفيهم . المال تؤدى منه الحقوق الى اهلها ثم يقسم مافضل منه بين المسلمين وان قصر السلطان فى ذلك كان الله عليه حسيباً

وخلاصة مافى هذا الباب ان تصرف المتولين على الاموال

العمومية منوط بالمصلحة ومقيد بالخدمة للامة مثل تصرف الوصى فى مال اليتيم فلا بد من مشورة ارباب الحل والعقد لتقدير الكفاية وتعيين القدر المعروف فى المصاريف والنفقات وتقرير الخير والمنفعة من جميع الجهات وعلى هذا الاسلوب والمنوال سائر المعاملات العمومية لان تحقيق امر فى انه نفع محض او متردد بين النفع والضرر بالتمام انما يحصل بالمشاورة والمذاكرة . ولنذكر هنا تفصيل انتداب عثمان بن الحنيف رضى الله عنه لمساحة ارض السواد تأييداً لاهمية المشاورة وللعلم بها على ما جاء فى كتاب الخراج لابى يوسف وذلك ان عمر الفاروق رضى الله عنه لما شاور أعوانه فى قسمة البلاد والنواحي التى قد تيسر فتحها من أراضى الشام والعراق رأى قوم ان تقسم تلك البلاد بين الغانمين والفاتحين مثل سائر المغانم ورأى عمر ان البلاد التى كهذه لاتفتتح كل زمان فان قسمت الشام والعراق بين الفاتحين فأى شىء يبقى لسد الثغور وتحصينها والقيام بنفقة الارامل واليتامى فاعترض على رأى الفاروق جند الشام والعراق اعتراضاً شديداً اذ

قالوا ملحين اذا لم تقسم الاراضى التى فتحت بسيوفنا بيننا فكيف نتركها لاولاد الذين لم يشهدوا هاته المشاهد ولاولاد اولادهم فاستشار الفاروق كبار الصحابة من المهاجرين فرأى عبدالرحمن بن عوف ان تقسم ورأى على وعثمان وطلحة ان تبقى على ما كانت عليه حسبما استصوبه الفاروق رضى الله عنهم ثم استدعى الفاروق عشرة رجال من الانصار خمسة من الاوس وخمسة من الخزرج فلما اجتمعوا به اثنى على الله وحمده بما هو اهله وقال ماحاصله : ان الباعث على اتعابكم هو تشريككم فى الامانة بامورکم فانى كواحد منكم ولا اريد ان تتبعوا هواى ان الكتاب الناطق بالحق معكم اقسم بالله انى لا اريد غير الحق اذا تكلمت بامر فقال الانصار الامر اليك فقل بما ترى فقال عمر لقد سمعتم بكلام القوم انهم يزعمون انى ما اعطيتهم حقهم فظلمتهم وانا اعوذ بالله من الظلم لئن ظلمتهم فاعطيت حقهم لغيرهم اذاً لشقيت معاذ الله ولكنى ارى أنه لم يبق ما يفتتح من ارض الفُرْس ولقد احسن الله الينا ببلاد كسرى وماله غنيمة فانى اقسم المال الآن بين اهله واصرف الخمس منه فى وجهه ومصرفه فرأي

ان اضع الخراج على ارض كسرى والجزية على رعيته عسى ان يحصل شيء ينفع المسلمين وينفق على الحرب وعلى حاجات من يأتون بعدنا . ألا ترون أنّ هذه الثغور والبلاد الكبيرة كالشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر تحتاج الى الجند والمنعة فلا بد من القيام بميرتها وزخيرتها فان قسمت الارض فمن اين يتأتى ذلك فصدق كبار الانصار قول سيدنا عمر واستصوبوا رأيه وقالوا لا شك ان هذه الثغور ان لم تحفظ بالجند استولى العدو عليها اذا عاد الجند فقد حصحص الحق فلا بد من رجل عاقل جزل نأمره بوضع الخراج على الارض والجزية على الرعية بقدر طاقتهم ثم وجدوا عثمان بن الحنيف عاقلاً ذا بصيرة وتجربة فانتخبوه لذلك وامره عمر بمساحة الارض السواد

وجاء فى كتاب الخراج أيضاً ان عمر استحضر الصحابة رضي الله عنهم ذات يوم فقال ان انتم لم تعينونى فمن يعينى قالوا فأمرنا فانّا نعينك فقال يا أبا هريرة توجه الى البحرين وهجر وأت بمال هذه السنة فسافر ابو هريرة وعاد فى آخر السنة

بغرارتين وخمسمائة ألف درهم فقال عمر يا أبا هريرة هل فى هذا المال صراخ لمظلوم أو جزع لشاك اومال ليتيم اوثيب فقال ابو هريرة لا والله انى ما كنت لافعل مثل هذا ان الناس يثنون عليك ويدعون لك وإذا ظلمت فانى أعجز عن الجواب على ذلك يوم الدين . . كان المال الذي يجبي كل سنة من العراق من اطيب الاموال وكان عمر لا يقبله فى بيت المال مالم يشهد عشرة رجال من أهل البصرة وعشرة من أهل الكوفة ان ليس فيه شيء اخذ ظلماً من مسلم اوذمى

روى ان عمر بعث بحذيفة ابن اليمان لمساحة الارض بجهة دجلة الشرقية وبعثمان بن الحنيف من هذه الجهة فلما عادا بعد قضاء الخدمة استنطق واستفهم عمر كلاً منهما هل اجحفت وذلك خشية أن يكون قد كلف الناس شيئاً اكثر مما يطيقون فى البلاد التى كان فيها

فقال حذيفة لا فقد تركت مقداراً زائداً من الحق وقال عثمان انى تركت ضعف ما يتحمل . قال عمر إن عشت مدة بعد فلعلى لا أحوج ارامل العراق الى أمير آخر بعدى .

وقال هذا قبل وفاته بعدة أيام رضي الله عنهم أجمعين . ان رأي الفاروق السديد مع كونه موافقاً لقوله تعالى فى الفيء « ما افاء الله على اهل القرى » ومصيباً من كل جهة لم يعدل رضي الله عنه عن الاستشارة فيه . واما المشاورة فى وضع الخراج والجزية فانه شاور كبار الصحابة ووظف عثمان بن الحنيف بوظيفة مساحة الارض بعد انتخابه فى مجلس الاستشارة وابان فى هذا الشأن اسباباً موجبة معقولة تؤيد حقيقة رجحان رأيه وحكمته واتى بمقدمات لدى الاستشارة جديرة بعزة النفس وشرف الاصل تمهد حرية الفكر والضمير حيث قال . انى واحد منكم واريد ان اجعلكم شركاء لى فى الامور العامة التى هى امانة الله ووديعته وذلك لاكتشاف الحقيقة واستنباط المصلحة بتعاطى الآراء والبحث والتدقيق مما يثبت عظم شأن المشاورة وفضيلتها فى امور الجمهور ومصالح الامة

وقال صاحب كتاب البدايع فى آخر العبارة المنقولة على ما سبق ان المشاورة فى طلب الحق من المجاهدة فى سبيل الله لانها سبب فى الوصول الى سبيل الرشاد وللاستدلال على

ذلك ذكر قوله تعالى « والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا »

النظريات تعدُّ كشرط للعلم الاستدلالى فعند المتكلمين يخلق الله علما للناظر أثر النظر وقالت الفلاسفة أيضاً ان النفس اذ كانت مستعدة لقبول الصورة المعقولة بالنظريات يحصل لها العلم من فيض الواهب فوافقت المتكلمين معنى وقد فصّل فخر الدين الرازى ذلك ثم بين فى تأويل الآية المذكورة توجيهاً للحكم وهو ان الله تعالى يوفق ويهدى اهل النظر الذين يخلعون التصعب والعناد الى سبيل الخير والسداد وهكذا يكون الامر .

واما ارباب الاستبداد الذين يكابرون ويعاندون فما احراهم ان يحرموا الهدى والرشاد الى سبيل الخير والصواب . والبحث فى هذا المقام يطول فلنرجع الى مانحن بصدده والى اصل المرام فنقول ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لاصحابه فى مواطن كثيرة « اشيروا علي » . سئل صلى الله عليه وسلم عن الحزم فقال « ان تسترشد » وقد شاور اصحابه فى قضايا كثيرة ومن جملة ذلك انه لما اراد مصالحة الحارث بن عوف وعيينة بن حصن يوم الخندق على ان يرجع حصن بمن معه من غطفان

ويعطى ثلث ثمار المدينة فقال صلى الله عليه وسلم حتى اشاور السعود يعنى سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وسعد بن زرارة فاشاروا عليه ان لا يعطى شيئاً فعمل بما اشاروا . وكذلك حين سأله حباب بن المنذر عن المكان الذى اتخذه محلاً للجيش يوم بدر أوَحْياً أم رأياً فقال رأياً فقال ابن المنذر فأُمر الناس بالنهوض حتى ننزل منزلاً اخفض من القوم ثم نغير الآبار ونتشىء حوضاً نملأه ماء ثم نباشر الحرب فنستقي من الحوض وهم لا يستقون . فقبل رسول الله بمشورة ابن المنذر وامر بمقتضاها

وقال امير المؤمنين علي كرم الله وجهه فى المشورة سبع خصال حميدة استنباط الصواب واكتساب الرأي والتحصن من الخطاء والتحرز من الملامة والنجاة من الندامة وألفة القلوب واتباع الاثر وقال لقمان لابنه «اجعل عقل غيرك لك فيما تقضيه حاجتك» اي شاوره فى امرك . وقيل للاحنف بن قيس بِمَ يكثر الصواب ويقل الخطاء قال بمشاورة اهل التجربة وتمحيص الآراء وهنا انتهى البحث فى باب المشاورة جعلنا الله تعالى من ارباب الحزم والرشاد

فصل

(فى العدل والظلم)

قال الله عز وجل ان الله يأمركم بالعدل والاحسان وايتا
ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر . وقبل الشروع فى المقصود
رأينا من المناسب الاشارة الى ما تجمعه هذه الآية الكريمة
من الصفات الحميدة والخلال الجميلة فنقول قال قتادة رضي الله
عنه ان الله تعالى امر عباده فى هذه الآية الكريمة بجميع المعالى
ومكارم الاخلاق ونهاهم عن كافة الاخلاق المذمومة وروى
عن ابن عباس انه قال قال عثمان بن مظعون انى كنت قد اسلمت
اولاً حياءً من رسول الله والايمان لم يقرَّ فى قلبي فبينما كنت
ذات يوم فى مجلس رسول الله اذ نزلت هذه الآية فامتلأ قلبي
ايماناً ثم اتيت اباطالب واخبرته فقال يامعشر قريش اتبعوا ابن
أخى فانه يأمركم بمكارم الاخلاق فلما رآه رسول الله قال يا عمى
تأمر الناس بمتابعتى وتنسى نفسك واجتهد فى دعوته الى الايمان

فنزلت الآية الكريمة « انك لا تهدى من احببت ولكن الله يهدي من يشاء »

قال فخر الدين الرازى في تفسيره ان ظاهر هذه الآية يدل على ان الله تعالى يأمر بثلاث وهن العدل والاحسان وايتاء ذى القربى كما ينهى عن ثلاث وهنّ الفحشاء والمنكر والبغي

فاما العدل فامر وسط بين الافراط والتفريط واجب الرعاية فى جميع الاشياء لان معنى قوله عليه السلام بالعدل قامت السموات والارض ان مقادير العناصر لو لم تكن متكافئة ومتعادلة لكان بعضها زائداً عن بعض بحسب الكيفية والكمية او ناقصاً لاستولى الغالب على المغلوب وانقلبت الطبائع كلها جرماً غالباً فتعطلت المصالح العامة فبهذا يكون الكلام صادقاً لا ريب فيه بأن السموات والارض قامتا بالعدل وهذه الاشارة الوجيزة شارحة لحقيقة العدل

وقال المفتى ابو السعود رحمه الله العدل مراعاة التوسط بين طرفى الافراط والتفريط هو رأس جميع الفضائل لان الحكمة وهى قوة ملكية عقلية فضيلة بين البلادة والجربزة

والعفة هي بين الخلاعة والجمود فضيلة القوة الشهوانية والشجاعة بين التهور والجبن فضيلة القوة الغضبية فهذه الفضائل كلها مندرجة تحت العدل أساساً ورأساً

وذكر فخر الدين الرازى هذه القوى الطبيعية فى تفسير الفحشاء والمنكر والبغى وقال ان الله تعالى اودع النفوس البشرية اربع قوى الشهوانية البهيمية والغضبية السبعية والوهمية الشيطانية والعقلية الملكية فهذه الرابعة من الارواح القدسية العلوية والجواهر الملكية فلا تفتقر الى تأديب وتهذيب وانما تحتاج القوى الثلاث الاخر الى التهذيب والتأديب واما الاولى وهى القوة الثانية الشهوانية فلا ترغب الا فى تحصيل اللذات الشهوانية واستيفائها وهذا النوع قد سمى فحشاً فيكون المراد بالنهى عن الفحشاء حيث قال الله وينهى عن الفحشاء منع تحصيل اللذات الشهوانية الخارجة عن اذن الشريعة ورخصتها واما القوة الغضبية فساعية على الدوام الى ايذاء الناس وايصال البلاء فلا شك فى ان الناس ينكرون هذا ويكرهونه فالمنكر اذاً افراط فى آثار القوة الغضبية واما القوة الوهمية الشيطانية

فانها فى سعى دائم متواصل الى الاستعلاء على الناس والترفع واظهار الرياسة والتقدم فهذا هو المراد بالبغى المنهى عنه فى الآية الجليلة والمعنيّ به التطاول والترفع على الناس

ومن الظاهر ان هذه الآية الكريمة تقنع وتغنى عن الاسهاب والاطناب فى اظهار افضلية العدل وعلوّ منزلته وعظم شأنه وفى ترغيب الناس فى الاجتهاد للتحلى بهذه الصفة التى هى اسمى الصفات واصل من اصول الفضائل ويؤيد هذا المعنى ما ورد من الاحاديث النبوية فى مدح السلطان العادل وذم الجائر

قيل الملك يقوم بالعدل وان كان صاحبه كافراً ولا يقوم (يبقى) بالظلم وان كان صاحبه مسلماً وكان كسرى أنوشروان يسمى عادلاً مع انه من المجوس وقد جاء فى الأثر انى ولدت فى زمن الملك العادل فانّ هذا الاثر مع كونه ضعيفاً فى الرواية والاسناد دليل على علو قدر العدل وجدير بانتباه سلاطين المسلمين واعتبارهم له . وحين سئل كسرى بما استحققت هذا الملك وظفرت به اجاب انى قد اهتممت واعتنيت باقامة العدل بما فى وسعى لقول الحكيم لا ملك الا بالجند ولا جند الا بالمال ولا مال

الا بالبلاد ولا بلاد الا بالرعايا ولا رعايا الا بالعدل فالتزمت العدل فى كل شيء وعوّلت عليه فى كل حال وامنت البلاد وعمرت العباد وفى هذا المعنى ما روى عن امير المؤمنين على كرم الله وجهه من ان العالم حديقة سياجها الشريعة والشريعة سلطان يجب له الطاعة والطاعة سياسة يقوم بها الملك والملك راع يعضده الجيش والجيش اعوان يكفلهم المال والمال رزق تجمعه الرعية والرعية سواد يستعبدهم العدل والعدل اساس به قوام العالم . فكلام الامير هذا ابلغ حكمة واحسن غاية واتم معنى فى السياسة واصرح افادة واجل فائدة . روى ان عمر بن عبد العزيز رحمه الله حين وجّه اليه منصب الخلافة كتب الى الحسن البصرى رحمه الله يرجو دان يعلمه بصفة الامام العادل فاجابه الحسن هكذا . يا امير المؤمنين ان الله تعالى جعل الامام العادل مقوم كل مائل وملجأ كل متحير ومصلح كل فاسد وناصر كل ضعيف ومنصف كل مظلوم ومأوى كل ملهوف . الامام العادل كراع شفيق يسوق قطيعه الى اطيب المراعى يحفظه من المهلكة ويصونه من السباع ويحميه عن الاذى . الامام

العادل والد شفوق يسعى لاولاده فى الصغر ويعلمهم فى الكبر يجتهد لهم فى الحياة ويدخر لهم سعادته المكتسبة . الامام العادل كأمّ رحيمة شفيقة تغذو وتربى ولدها وهو طفل (بعد الحمل والوضع) ان سكن سكنت وان سهر سهرت تسر بعافيته وتغم بشكايته . الامام العادل كالقلب فى الجسد يصلح الجسد اذا صلح ويفسد اذا فسد . اياك يا امير المؤمنين وان تكون فيما أودعك الله واحسن اليك من الملك كعبد ائتمنه سيده على حفظ ماله وعياله واعتمد عليه فاتلف ماله وشتت عياله . يا أمير المؤمنين ان الله تعالى انزل البينات فبين الحدود واوعد بالعذاب والعقوبة لينزجر الخلق عن الخبائث والفواحش فكيف يكون الامر يالعجب اذا ارتكب الفواحش والخبائث من ولى الامر لاجراء العقوبة واقامة الحدود وقد أمر الله بالقصاص لصيانة حياة عباده والابقاء عليها فماذا تصير الحال ان كان من امر باجراء القصاص قاتلاً (انتهى كتاب الحسن البصرى) ولما وصل الى عمر بن عبد العزيز اتعظ بمعناه واستيقظ فى حال نفسه : قيل كان قيصر الروم قد ارسل رسولاً لاكتشاف حال عمر الفاروق رضى الله عنه

واستماع اقواله فلما وصل الى المدينة المنورة سئل اين الملك فقال اهلها لا ملك لنا بل لنا امير قد خرج الآن من البلد فخرج الرسول من المدينة يطلب امير المؤمنين حتى وجد عمر نائماً تحت ظل شجرة وقد وضع تحت رأسه درته فاعترى الرسول رعب وخشوع لما رأى ذلك وقال اهكذا حال من قلقت الملوك من مهابته وارتاعت من جلالته يا عمر قد امنت على نفسك بعدلك فنمت نومة ساكن الجأش مستريح البال . والملك الظالم خائف لا ينام ولا يرتاح اشهد ان دينكم حق ومسلككم العدل مسلك مستقيم ولو انى لم اكن رسولاً لاسلمت واهتديت ولكنى سأعود وادخل فى دين الاسلام قال هذا ثم رجع من حيث اتى . وقالوا رأى هارون الرشيد شقيقاً البلخى فقال له اوصني فقال البلخى عليك بالعدل فان الله تعالى يطالبك بالعدل قبل كل شيء . يا امير المؤمنين ان الله تعالى اجلسك مجلس ابى بكر الصديق فيطالبك بالصدق وأنا بك مناب عمر الفاروق فيلزم ان تفرق بين الحق والباطل واقامك مقام عثمان ذى الحلم والحياء فيجب ان تقوم بالحلم بين

الرعية واقعدك مقعد على المرتضى العادل المجتبي فيريد منك العدل والعمل بالعدل فانظر فى نفسك ما ترى .

قالوا حين سئل يزدجرد (الثالث آخر ملوك الفرس المتقدمين) بماذا انتظمت الامور ودام السرور فى بلادكم اجاب اننا لم نهمل العدل والانصاف فعمرت بلادنا وقربنا الامناء واهل الشفقة والمروءة فحصلنا على الرفاهية والنماء والسعة فى بلادنا وعاملنا الرعية باللطف والاحسان فامتلكنا قلوبهم واسرناها ولازمنا الصدق والاستقامة فاحترمنا الملوك والطوائف واستعملنا مكارم الاخلاق فاكتسبنا صيتاً حسناً وخلدنا ذكراً جميلاً فبذلك استقامت امورنا ودام سرورنا ودامت سعادتنا وعلت مكانتنا

كان عمر بن عبدالعزيز يجتهد غاية الجهد ويسعى اتم السعى فى اقامة العدل حتى ان عدى بن ارطاة من عماله كتب اليه يشتكى ان بعض الرعايا لا يؤدون الخراج مالم يجبروا ويضيق عليهم واستأذنه بذلك فاجابه عمر بما حاصله انى أتعجب مما استأذنت فهل انا اقيك عذاب الله اذا كنت قد ضيقت على الناس وأكرهتهم أو أنك تنجو من سخط الله اذا رضيت أنا عنك .

فاذا وصلك كتابي هذا فأعفهم عن ذمهم الماضية واقبل ممن أعطى واترك من أنكر بعد التحليف أقسم بالله لاحب الي أن القى الله بخيانتهم لي من أن القاه بتعذيبي لهم

العدالة على ما ذكر في كتاب الذريعة للراغب الاصبهاني رحمه الله لفظ يقتضي ذكر المساواة وانما يستعمل باعتبار الاضافة . فان اعتبر هيئة بالقوة في الانسان يطلب به المساواة وان اعتبر بالفعل يعتبر القسط الذي يقوم على المساواة . اذا وصف الله بالعدل لا يراد به الهيئة بل الافعال الالهية الواقعة على غاية الانتظام والاتقان . الانسان تام الفضيلة ان وجدت هيئة لديه متنزهة في تحري العدالة مع تعاطيها فان فعل العدالة قد يصدر عن الانسان ولا يمدح عليه مثلما يكون بالرياء والنفع الدنيوي او الخوف من عقاب السلطان . يطلق العدل على جميع الفضائل باعتبار ان شيئاً من الفضائل لم يخرج من العدالة وقد يقال العدل اجمل الفضائل لان صاحبه يستعمله في نفسه وفي غيره . العدل ميزان الهي منزه ومبرأ عن كل زلة وبهذا يستتب امر العالم ويقوم . فلهذا قال الله في القرآن الكريم

« والسماء رفعها ووضع الميزان » حيث عبر بالميزان عن العدل فان العدل اظهر افعاله واجمل آثاره انما تستبين فى الاستقامة قال النبي صلى الله عليه وسلم « بالعدل قامت السموات والارض » اشارة الى هذا المعنى وانه لو كان شيء من موجودات العالم واصول الموجودات زائداً على شيء أو ناقصاً عنه لما انتظم هذا النظام . ومن جملة فضائل العدالة ان الجور الذى هو ضدها لا يتم الا بها مثلا ان عصابة اللصوص اذا لم يراعوا العدالة فى الشروط المنعقدة بينهم او فى قسمة المال المسروق لم ينتظم امرهم . ومن فضائل العدل كذلك ان كل شخص يلتذ باستماعه ويتألم بضده . ولهذا يستحسن الظالم اذا سمع بعدالة الغير او رآها . ومن فضائل العدالة والمساواة ان النفوس تتألم وتنقبض حين ترى عدم انتظام شيء . مثل استكراه الاعور والاعرج والتشاؤم بهما . ان الله تعالى خلق من الاعضاء فى طرفى بدن الانسان مثنى مثنى ومن المتوسطة منها فرادى لاجل المساواة واقتداء بذلك يصور المصورون والرسامون مثل كل شيء فى جانب الصورة الآخر وذلك

لئلا تكون الصورة معوجة . العدالة نقطة الوسط وطرفاها الجور والخطأ فالجور وهو الخروج من الوسط بالزيادة والنقصان . والخطأ من حيّز لا منتهى له بالاضافة الى العدل والصواب وأما العدل والصواب فمن حيز متناه فادراكه صعب والصعوبة قال النبي صلى الله عليه وسلم مامعناه « استقيموا ولن تحصوه » وقد قال الله تعالى فى القرآن المجيد « واحصى كل شيء عدداً » تنبيهاً على ان وجوده تعالى انما يتحقق بالعدل والصواب فى كافة الاشياء . سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن مراده بالحديث الشريف « شيبتنى سورة هود واخواتها » فقرأ فاستقم كما امرت ومن تاب معك . الآية ولئن اجتهد طالب العدل فى التحرى والتفتيش عنه فأخطأ يعذر بل يثاب لما فى الصعوبة من الوصول الى العدل ومن هذا حديث النبي صلى الله عليه وسلم « من اجتهد فاخطأ فله اجر ومن اجتهد فاصاب فله اجران »

العدل عدلان عدل مطلق يقتضى العقل حسنه لا يكون منسوخاً فى شيء ولا فى زمان ولا يوصف بالجور فى حال كالاحسان الى من يحسن وعدم ايذاء من لا يؤذى وعدل

مقيد يعرف بالشرع كونه عدلاً ويمكن نسخه فى بعض الازمان كمقابلة السوء بالسوء اى كحالات القصاص وارش الجنايات وأخذ مال المرتدين وقد يصح وصفه بالجور وقد قال الله فى كتابه المجيد «فجزاء سيئة سيئة مثلها» وقال «ان تسخروا منا فانا نسخر منكم كما تسخرون» وبالنظر للنوع الاول قال بعض المتكلمين يدرك العدل والجور بالعقل وقال بعضهم يدركان بالشرع ويعرفان به وبالاجمال ان الشرع مجمع العدالة وبه تدرك حقائق العدالة فلو توهم الشرع مرتفعاً لادى الى عدم العدالة حقاً فى كل شىء من جزئيات الافعال وفى اكثر الكليات

العدالة المحمودة فيمن يتحرى الحق عن سجيته . وعلى الانسان ان يستعمل العدل فى خمسة اشياء الاول فى عباداته والثانى فى قواه النفسية لانه قيل اعدل الناس من انصف عقله من هواه الثالث فى حقوق الاسلاف الماضية . الرابع فى اداء الحقوق والانصاف والمعاملات والكرامات . الخامس فى بث الحكمة والنصيحة للولاة والخلفاء وبين الناس . واحكام العدل تقوم فى الارض بالكتاب وبالوالى الآمر به العامل بمقتضاه

فالشريعة على كل حال مجمع العدالة ومنبعها والذين يمتنعون عن التزامها وانتظامها ظالمون اعظم ظلم قال الله تعالى فى كتابه العزيز « فمن افترى على الله كذباً ليضل الناس بغير علم ان الله لا يهدى القوم الظالمين »

وترك العدالة عمداً وهو الظلم مذموم فى جميع الاحوال . إن الذين يخرجون عن العدالة يستحقون العذاب بقدر خروجهم

واما ما يحصل من قبيل الظلم فعلى ثلاثة اوجه فى المال وفى النفس وفى الشرف والكرامة وكل منها مذموم ومحمود فالمحمود ان كان فى المال او الكرامة او النفس ويسمى تغافلاً ايضاً وان كان فى المال سمى مسامحة وفى الكرامة تواضعاً وفى النفس عفواً واما المذموم فهو الغبن فى المال او الرأي والذل والهوان فى النفس والكرامة

الاحسان والافضال اشرف وأعظم ان كانا بينك وبين الغير وان كان الامر بين رجلين سواك فلا بد من العدالة فقد قال الله تعالى فى الفرقان المبين « واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل » وقد قال فى ذوى الحقوق « وان تعفوا هو اقرب

للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم » . والظلم هو الانحراف عن العدالة ويعرّف بانه وضع شيء في غير موضعه . العدالة تجري بمثابة النقطة في مركز الدائرة كما اشير فيما تقدم . وتجاوزها افراط وطغيان وعدوان والانحراف عنها من بعض الجوانب جور والظلم اعم منه . وكلما كان الترك للحق الذي هو نقطة الدائرة المركزية ظلماً يكون قريباً من النقطة او بعيداً عنها وبمقدار ما يبعد عنها يكون الرجوع اليها اصعب

والظلم يستعمل في خمسة اشياء ايضاً وقد قيل ان العدالة فيها واجبة وجوباً ولازمة لزوماً . قال بعض العلماء شر الناس من يجور على نفسه ثم على ذوي نسبه وقرابته ثم على سائر الناس وخير الناس من يعدل بين الناس ثم بين عشيرته وفصيلته ثم لنفسه ولكن هذا الحكم قاصر بمكان لان ظالماً لا يظلم الآخر اذا لم يظلم نفسه . واهتمامه بظلم الغير ظلم لنفسه اولاً وكذلك اهتمام العادل بالعدل عدل لنفسه قبل الغير . قال بعضهم الظلمة ثلاثة اقسام اكبرهم من لم يدخل تحت الشريعة الالهية وقد ورد في القرآن الكريم «ان الشرك لظلم عظيم» واوسطهم

من لم يدخل تحت حكم السلطان واصغرهم معطل للاعمال والمكاسب يستفيد من منافع الناس ولا ينفع احداً (كأمراء المسلمين فى هذا العصر ويا ليتهم لم يضروا بعباد الله على الاقل)

والخارجون عن العدالة بالطبع والخلق او بالتخلق والتصنع منسلخون عن الانسانية . اذا وصل قوم او اهل ناحية الى هذه الحالة فتلك قويهم بضعيفهم بالمهارشة والمغالبة حتى لا يبقى اثر للعدالة بينهم وجاء فى الحديث «يتهارشون تهارش الكلاب» فالسنة الالهية فى مثل هؤلاء الناس كما سيذكر فى فصل الاخلاق ان تكون عاقبتهم الهلاك والدمار

وانما ذكر العدل والجور هكذا فى باب مخصوص ليعلم ان العدل خصلة واجبة على كل احد فى اموره فضلا عن كونه فريضة عظمى على الذين يشتغلون بامور العباد لا بد وان يمعنوا النظر فيها اتم امعان دائماً ويجتهدوا فى اقامتها بقدر الاستطاعة اجتهاداً متواصلاً ويسعوا لاجلها سعياً حثيثاً

حين سئل ابو بكر الصديق رضى الله عنه عن العدالة وهو على المنبر قال بالبداهة

ان تأتيا الى اخيكما ما مثله ان يرضيكما رضى الله عنه وارضاه

فصل

(فى الولايات)

جاء فى الكتاب والسنة استظهار الائمة بالوزراء . «ولقد آتينا موسى الكتاب وجعلنا معه اخاه وزيراً » وفى الحديث النبوى «من ولى شيئاً من امور الناس واراد الله به خيراً جعل له وزيراً صالحاً ان نسى ذكره وان ذكر اعانه » وفى اشتقاق هذا الاسم ثلاث احتمالات احدها انه مشتق من الوزر . بمعنى الثقل والثانى انه من الوَزَر بمعنى الملجأ على ما جاء فى القرآن الكريم « كلا لا وزر » اى لا ملجأ الثالث انه من الازْر وقد ورد فى القرآن المجيد فى قصة موسى عليه السلام «اشدد به ازرى» بمعنى قوِّ به ظهرى لان السلطان يقوى بوزيره قوة البدن بالظهر . وقليل فى الناس من يقوم بوظائف منصب الوزارة الجليل حق

القيام فلذلك قد شرح المتقدمون وظيفة الوزارة شرحاً طويلا وعدوا الاوصاف المعتبرة فيها حملا ثقيلا ودليل هذا ماقاله المأمون عند اختياره وزيراً له انى التمست لاموري رجلا جامعاً لخصال الخير ذا عفة فى خلائقه واستقامة فى طرائقه قد هذبته الآداب وحنكته الوقايع واحكمته التجارب ان أوتمن على الاسرار قام بها وان قلد مهام الامور نهض فيها تسكته الحكمة وينطقه العلم تكفيه اللحظة وتغنيه اللمحة له صولة الامراء واناة الحكماء وتواضع العلماء وفهم الفقهاء ان احسن اليه شكر وان ابتلى بالاساءة صبر لا يبيع نصيباً من يومه بحرمان غده يسترق القلوب بخلابة لسانه وحسن بيانه » . ان كلام الخليفة المأمون هذا يستحق ان يتخذ كنزاً معتبراً فانه مع كونه وجيزاً مختصراً قد جمع فأوعى واشارته الى استطاعته النهوض بمهمات الامور من بين الصفات المذكورة تكفى لتفهيم المقصد وتعريفه فان من يقوم بمهمات الدولة ومصالح المملكة عليه ان يتحمل ثقل المشاكل والمصاعب بالثبات والرزانة ويعتنى بازالة الاختلال واصلاح الاحوال وحفظ الرجال وتوفير

الاموال وبالاجمال ينبغى ان يلتزم الاعتدال فى كل شىء وعلى كل حال ويتم حسن الادارة ويكمل ما يحتاج اليه من وسائل الرفاهية والعمارة

ان وزير التفويض المستعمل فى لسان الشرع واصطلاحه نظيره الصدر الاعظم بتعبير الدولة العثمانية . يحتاج الى التقليد والتفويض . وكذلك ولاية الجيش فى اصطلاح المتقدمين بمعنى السر عسكرية فى زماننا هـذا وولاية الاموال تضاهي نظارة المالية وقس على هذا البواقى من الولايات والنظارات

ومن اللازم ان يعلم ان ولاية الجيش على نوعين . النوع الاول لسياسة الجيش وقيادته وتدبير الحرب فقط وهذه الولاية خاصة والنوع الثانى ولاية عامة تشعر بالتفويض فى جميع الاحكام وتمكن من حقوقه كقسمة المغانم وعقد الصلح واعطاء الامان . فالامير الذى يتولى تسيير الجيش وسياسته على النوع الاول من الولاية عليه ان يراعى سبعة احوال فى عمله . الاول الرفق بجنده فى السير والحركة فلا يصير الضعيف هالكاً والقوى ضعيفاً قال النبى الاكرم صلى الله عليه وسلم

« إن هذا الدين متين فأوغلْ فيه برفق فان المنبتّ لا ارضاً قطع ولا ظهراً ابقى وشر السير الحقحقه » . المنبت اى المنقطع من البتّ بمعنى القطع وهو بضم الميم وفتح الباء وتشديد التاء . يسمى به الذى يجتهد فى سيره ومشيه كثيراً باعتبار ما يؤول اليه لان المجد فى السير والمشى يتعب لا محالة فيفتر عن القصد والعزيمة وينقطع حتى يصير لا يقطع مسافة ولا يبقى لدابته ظهراً فتطيق الشقة والمشقة

وايضاً قال النبى صلى الله عليه وسلم «المضعف امير الرفقة» المضعف الذى ضعفت دابته . ومنه الحديث فى خيبر « من كان مضعفاً فليرجع » ومنه قول عمر رضى الله عنه «المضعف امير على اصحابه » اراد ان يسيروا بسيره . يعنى ان الجند فى الحرب يجب ان يسيروا الهوينا سير من ضعفت دابته . الثانى الاعتناء والاهتمام بخيول الجيش ومراكبهم كما ينبغى حتى لا تختلف ضخامة ونحافة كبراً وصغراً قوةً وهزالاً . قال الله فى الكتاب المجيد « وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل » . الثالث مراعاة جميع العساكر رعاية جديرة

باهل المروءة والشهامة . العسكر صنفان صنف يسمى المرتزقة اى المنتظم كالموظف اى العامل والرديف والمستحفظ فى اصطلاح الدولة اليوم وهم اهل الديوان الذين اعطياتهم مفروضة فى بيت المال والصنف الثانى من العساكر يسمى متطوعة وحقها فى الصدقات وليست من اهل الديوان ويقال لهذا الصنف النفير ايضاً . قال الله تعالى فى كتابه المبين « إنفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا باموالكم وانفسكم فى سبيل الله » فندب المسلمين للجهاد فى سبيله حق جهاده . وللفظى الخفاف والثقال فى الآية الكريمة أربع تأويلات . الاول الشيوخ والشبان . الثانى الاغنياء والفقراء . الثالث الرجالة والخيالة او المشاة والفرسان (البيادة والسوارى) . الرابع ذوو العيال وغير ذوى العيال . والنفقة على بيت المال لكل من صنف العسكر وقضاء ما يستحقون . ويجوز الانفاق من مال كل منهما على الآخر عند ابى حنيفة رضى الله عنه حسب الحاجة . هذا والرابع من الاحوال السبعة الواجبة الرعاية على قائد الجيش تعيين عرفاء ونقباء على كلا الفريقين من الجنوب وهؤلاء

يسمون ضباط الصف للفرق والفصائل . الخامس التمييز بين طوائف الجند واقسامه باعطاء كل منها شعائر وعلائم مخصوصة . السادس التفحّص عن اشخاص بين العساكر يأتون باراجيف تفضى الى تخاذل المجاهدين وفشل المسلمين ويحتمل انهم يتجسسون الاعداء ثم إبعادهم عن المعسكر ومواقع الحرب . السابع اجتناب ما يؤول الى الاختلاف والتقاطع وتفريق الكلمة الجامعة من المباينة والميل الى بعض الرجال فى الفكر واستحسان مذهبه ورأيه كثيراً ونحو ذلك فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يغض النظر حتى عن المنافقين ويحكم بظواهرهم ويفوض نفاق ضمائرهم الى الله علام الغيوب وذلك لتكثير العدد والقدر وزيادة القوة والمكنة والشوكة

واما وظيفة امير الجيش الاساسية فعليه ان ينظر فى عشرة أشياء : الاول تأمين خطوط الرجعة فى وقت السكون واوان المكث والانتظار وترصد مكامن الاعداء مع المحافظة على الرحالة وحراسة الرجال والنفوس فى النقط الموجودة فى

جهات المعسكر . الثانى ان يختار وينتخب أحسن المواقع واجدرها مكاناً للمعسكر بالنظر الى المرعى والماء والهواء ونحو ذلك من عوارض تليق بمحل الجيش

الثالث اعداد ما يحتاج اليه الجيش من الزاد والعلوفة والذخائر والارزاق . الرابع انتقاء الاكفاء فى ترتيب صفوف الحرب وتفقد صفوف الاعوان للنزال والمدد المسمى بالاحتياط والسعى فى ازالة ما يسبب الخلل والفشل

الخامس تقوية قلوب الجنود بما يقلل فى نفوسهم وانظارهم قوة العدو وهذا من جملة اسباب النصر وشعائر الظفر وقد ورد فى كتاب الله الجليل « اذ يريكهم الله فى منامك قليلاً ولو أراكهم كثيراً لفشلتم ولتنازعتم فى الامر »

السادس تحريض الذين يرغبون فى الآخرة على القتال بالبيان وتعداد ما وعد به اهل الصبر والبلاء من ثواب الآخرة وتحريض الذين يطلبون الدنيا باظهار البر والاحسان لهم والوعد بحسن المكافئة والقاء الامل فى الفوز بالغنائم على ما قال الله تعالى فى كتابه العزيز « ومن يرد ثواب الدنيا نؤته

منها ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها . والمراد بثواب الدنيا الغنيمة وبثواب الآخرة الجنة . السابع مشاورة اصحاب الرأي والحزم فى الامور المعضلة والمشكلة

الثامن منع الجور والحيف بتاتاً فيما بين العساكر من الامور الدنيوية والاخروية على ما قال النبي صلى الله عليه وسلم « انهوا جيوشكم عن الفساد فانه ما فسد جيش قط الا وقد قذف الله فى قلوبهم الرعب » . التاسع مراقبة العساكر حتى لا يشتغلوا بامور مثل التجارة والزراعة . فقد جاء فى الاثر لا يغزون معي رجل بنى بناء لم يكمله ولا رجل تزوج بامرأة لم يدخل بها ولا رجل زرع زرعاً لم يحصده

واما حقوق الجهاد الواجبة على الجنود فعلى ضربين الاول حقوق الله والثانى حقوق الامير . وحقوق الله اربعة . الاول المصابرة وعدم الانهزام والفرار من العدو عند لقاء الفريقين اذا كانت قوته تعادل قوتنا او تقل عنها لان الفرار فى مثل هذه الحالة حرام الا اذا كان لشيئين الاول الاستراحة بشروط العودة الى القتال او الانحراف للخدعة والمكيدة

والآخر التحيز للاجتماع بفئة أخرى . على نية القتال قال الله تعالى « ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفاً لقتال او متحيزاً الى فئة فقد باء بغضب من الله »

والثانى من حقوق الجهاد على الجنود قصد الطاعة لاوامر الله والنصرة للدين المبين . الثالث الاباء عن الغل والغش فى المغانم . الرابع الامتناع عن الميل الى الاعداء ومحاباتهم لقرابة أومودة ونحو ذلك قال الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوى وعدوكم اولياء تلقون اليهم بالمودة » . اما حقوق الامير على الجنود فاولها الطاعة له فيما ليس بمعصية . قالوا اذا امر الامير العسكر بشىء كان على العسكر ان يطيعوه الا ان يكون المأمور به معصية . الثانى ان يفوضوا الرأى والتدبير اليه فى امر الحرب ويكفوا عما يؤدى الى اختلاف الآراء وافتراق الجماعة . الثالث سرعة الامتثال بامره والتوقف عند كل ماينهي عنه

وهذا من لوازم الطاعة . الرابع التوقي من النزاع لدى تفريق الغنائم وغيرها وعد المحاربين كلهم سواءً ما بين شريف ووضيع وقوى وضعيف . واما المصابرة على قتال الاعداء

فلا رجوع عنه مادامت القوة موجودة مهما طالت المدة اذ قال الله تعالى « يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون » . وتجوز المهادنة والمواعدة اذا اقتضت المصلحة ذلك . والمواعدة ان كانت على المال فلها وجهان يؤخذ المال فى أولهما بدفعة ويعد من الغنائم وهذا وحده يوجب الامان فى الحرب والكف عن قتالهم ولكنه ليس بمانع للجهاد فيما بعد . الوجه الثانى للمواعدة يكون باخذ مقدار معين من المال كل سنة وحكمه حكم الخراج المستمر وبه يستقر الامان فما أخذ بهذا الوجه فى العام الاول من المال غنيمة وفى الاعوام التالية فهو فىء ولا تجوز إعادة الحرب ما داموا يقومون باعطاء مال المواعدة .

ولا عهد بما يعطيه أهل الحرب بطريق الهدية من المال وغيره لان العهد انما يكون بالعقد وأما المهادنة فتجوز على المسالمة فى مدة مقدرة اذا تعذر الظفر ولم يمكن أخذ المال « الهدنة سلم » . هادن رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشاً عام الحديبية مدة عشر سنين ويستحب الاقتصار فى الهدنة بقدر ما يمكن والامان

متقرر فى مدة الهدنة مالم ينقضوها . وان نقضوها حوربوا بدون انذار وان كان فى عقد الهدنة رهاين من الناس لم يجز قتلهم لنقض العهد. قال النبى صلى الله عليه وسلم « أد الامانة لمن ائتمنك ولا تخن من خانك » . وفى زمن معاوية رحمه الله نقضت الروم العهد فأبى المسلمون جميعاً قتل الرهائن التى فى أيديهم وقالوا الوفاء بازاء الغدر خير من الغدر واذا قاموا بالحرب توصل الرهائن حالاً الى مأمنهم ان كانوا رجالا ويلزم تسليمهم الى اهليهم وذويهم ان كانوا نساء واطفالا لانهم تبع فلا يتصرفون فى انفسهم كالرجال ولا تجوز المهادنة ان لم تمس الضرورة لعقد الهدنة وفى الحروب يجوز حصار الاعداء واستعمال وسائط تؤدى الى ضعفهم مثل قذف التحاريق والمنجنيق . فان تيسر الفتح حرباً فبه وان ظهر الصلاح والمنفعة بالصلح فالصلح يعقد

واذا كانت امارة الجيش عامة كما ذكر فلها اقامة الحدود الشرعية والنظر فى احكام الجيش سواء كانوا من المتطوعة او من المسترزقة فى اثناء السفر ولدى الوصول الى الامكنة

والجهات التى قد عينت والاستقرار فيها فيجوز لامير الجيش ان يتأمل بحدود الشرع وينظر فى القضايا والاحكام ما بين الاهالى والجنود

وان كانت الامارة خاصة تجرى فيها احكام خاصة

هذا ما عن لى ذكره بالاختصار فى هذه العجالة من احكام الجهاد واكتفى به واما تفصيلها والاحاطة بجميعها ففى كتب الفقه والسير بما لا مزيد عليه

فصل

(فى ولاية ديوان الاموال)

ولاية المال تسمى ولاية الزكاة وولاية الصدقة كذلك . الزكاة والصدقة لفظان متفقان معنىً . قال النبي صلى الله عليه وسلم « ليس فى المال حق سوى الزكاة » الزكاة طهارة ومؤنة تجب فى المال المرصد للنماء بالنفس او بالعمل . والاموال تنقسم ظاهرة وباطنة فالظاهرة ما لا يمكن اخفاؤه كالمواشى والزرع

والثمار والباطنة ما لا يمكن اخفاؤه كالذهب والفضة وعروض التجارة على ان ما يخرج من الاموال الباطنة فى حكم الاموال الظاهرة فيأخذ « العاشر » الزكاة منه . أما فى اخراج النوع الثانى من المال فاصحابه احق به فنظر ولى المال المبحوث عنه هنا ينحصر فى النوع الاول وعلى العشر والخراج وباقي الاموال وهذه داخلة فى الزكاة بطريق التغليب

وان كانت المؤونة فى العشر غالبة وكان الخراج مؤونة محضة كما قالوا

ولا لزوم لاسهاب الكلام هنا ولا يضاح جلالة قدر المال ووجوب صيانته عن التلف وذهابه سدى ودوام نظام السلطنة وبقاء حكمها انما يكون بالامراء والامناء والزعماء والجنود والعمال والمأمورين وغيرهم من الرجال وهؤلاء كلهم يحتاجون الى المال ولا يخدمون خدمة حسنة بدونه ولا يعدلون بين الناس ولا ينصفون الرعية ولا يتقون من الجور والاعتساف اذا لم يأخذوا ما يستحقون ولا يطيع بعضهم بعضاً اذا لم تصل اليهم ارزاقهم المتكفل بها وحقوقهم المرتبة فالمال قوام السلطنة

لا غير ومن اعظم الواجبات الاهتمام بحفظ موارده وتشمير الساق والساعد لتنميته بالعدل والحكمة . وديوان المال قد انشئ لمثل هذا العظائم وولايته واسعة وان كانت فرعاً من فروع الوزارة . اذ لا بد وان يكون له المكنة والمعرفة لتوفير جهات الدخل والايرادات بحسن التدبير والرأى وتكثير الاموال الحاصلة بتقوية الاصول والفروع لهما والله العادل الحكيم قد أودع يد السلطنة زمام استخراج الاموال فاوجب على صاحبها انتهاج العدل والانصاف فى اخذه واخراجه من المواد المتنوعة والموارد المتكاثرة والمتسعة

واذا كان حصر موارد الاموال واستقصاؤها غير ممكن للانسان وحده كانت احكام الموارد كالعشر والخراج مفصلة فى كتب الفقه المعتبرة فقد اكتفينا عن ذكرها بالمقصود من هذا المختصر وهو حصول الاطلاع والوقوف على السياسة الشرعية بالجملة ولهذا نخوض فى البحث ولو قليلاً عن الاحوال الشرعية بذكر علاقة المتبوع مع التابع . فنقول التابع والمتبوع سيان والفرق بينهما انما هو بحسب الوظيفة والا فالكل من افراد الملة

الواحدة ومن اعضاء جسم الامة الواحدة وبناء على ذلك فكل ما يكتب من هذا المبحث يلزم ان يكون شاملاً للكل وعلى سبيل العموم ولمّا كانت الاخلاق اعظم الاشياء تأثيراً فى المجتمع الملى فهى اهم ما يعتنى بذكره فى هذا الصدد لان الانتظام وحسن العشرة فى جماعة لا يكونان الا بالاتحاد والاتفاق والعكس بالعكس ولان الائتلاف بين الخلق والاختلاف كليهما من الآثار الظاهرة للاخلاق والآداب التى عليها الجماعة ولاثبات هذه الدعوى نبادر بالفصل الآتى متعلقاً بالفضائل والرذائل وبتأثيراتهما على الافراد وعلى المجتمع الملى كذلك

فصل

ليعلم ان للناس مرتبة كمال يجب عليهم الاجتهاد والعمل للوصول اليها وبما انهم معرضون للنقائص فلا بد لهم من الترفع والتنزه عنها . وكمال الانسان انما يحصل باستيفاء ما يمكن

استيفاؤه من الفضائل . ونقصه ليس الا بالتدنس والتلوث برذيلة من الرذائل . الفضائل سجايا نفسية من مقتضاها التأليف والتوفيق بين المتصفين باخلاق شريفة مثل السخاء والعفة والحياء . فالسخيان لا يتباخلان ولا يضن احدهما على الآخر بشيء فلا يتنازعان فى معاملة لان سجية كل منهما هي الصرف والانفاق حسبما تقضى به الحقوق واما البذل وقت المنع فيقف كل منهما عند حدود حقه فلا يجدان موضوع نزاع واختلاف فى معاطاة الاعمال المالية . وكذلك لا يتزاحم عفيفان على شيء من المشتهيات لان خلق كل منهما مجافاة الشهوة فبالطبع كلٌّ منهما يؤثر رغبة الآخر حسب ما ورد فى الاثر « المؤمن يحب لاخيه ما يحب لنفسه » وهكذا جميع الاخلاق المنبئة عن الصفات الفاضلة السامية فان من لوازم كل فضيلة حصول الائتلاف بين المتصفين بتلك الفضيلة فى متعلقات كل اثر ناشيء عنها . واجتماع الفضائل فى رجلين او غلبتها تميل بانفسهما الى الاتحاد والالتئام فى جميع الاعمال او المقاصد ويكون اتحادهما متيناً وائتلافهما دائماً بقدر رسوخ الفضائل

فى ذاتيهما

وكذا الامر بين اشخاص كثيرين لا يتفاوت عما بين الاثنين وخلاصة الكلام ان الفضائل عروة الاتحاد بين الافراد والآحاد ومناط الوحدة للهيئات الاجتماعية فبمقدار ميل نفوس الآحاد بعضهم الى بعض وتجاذبهم يتحرك جمهور من الناس بارادة واحدة شأن شخص واحد ويتوافقون على غاية مطلوبة

ومجموع الفضائل هو العدل فى جميع الاعمال واذا شمل العدل طائفة من النوع الانسانى يتوقف كل آحادها عند حد فى اعماله بحيث لا يمس حقاً لغيره فبهذا يتحقق التوازن ويحصل التعادل.

لكل شخص من الناس وجود خاص به وقد أودعته العناية الالهية قوة لازمة لحفظ وجوده وبقاء نوعه . وفى هذا يساوى افراد الانسان افراد الحيوان ولكن الحكمة الالهية قد اقتضت تميز النوع البشرى بكون آخر ووجود أعلى واسمى وهو الكون الاجتماعى المدنى حتى يحصل تأليف

من افراد كثيرين بنسبة واحدة تحت اسم عام فيؤدى كل منهم عمله لبقاء البنية الجامعة وقوتها ووفرة حظوظها وفوائدها وان كانوا مختلفين شكلاً ووظيفةً ويحظى بنصيبه مستفيداً من العمل الكلي للبنية الجامعة كما ان الله اودع اعضاء بنيتنا الشخصية هذا السر العجيب فان الفضائل فى المجتمع الانسانى بمثابة القوة للحياة المستكملة التى تجعل كل عضو من اعضاء بنيتنا الشخصية مقتدراً على اداء العمل فى حدود وظيفته فان اليد مثلاً لها البطش والتناول وليست فيها مزية الرؤية وخاصة البصر وكذلك العين خصت بالرؤية والتمييز وليس لها البطش والتناول والحال ان الكل حي بحياة وفاعلٌ بها . لنأت بمثال آخر ايضاً هكذا ان الفضائل فى العالم الانسانى كجاذبة عامة فى العالم الكبير على ما تقدم فى مقالة العدل فكما ان الجاذبية العامة قد اثبتت كل كوكب فى مركزه وحفظت التناسب والتعادل بين الكواكب ونظمت سير كل منها وحركته فى مدارها الخاص وهذا كله لحكمة بالغة صمدانية فى وجود الاكوان وبقائها على ما قال الله تعالى وذلك تقدير العزيز العليم

وكذلك الفضائل تثبت فى المجتمع الانسانى حفظ الوجود الشخصى والبقاء النوعى الى اجل محدود مسمى « الى ان يأتى امر الله »

وأية امة من الامم فهي انما تتكون من رفيع ووضيع ووسط وهكذا فمن هم مدبرو امورها ومرتبو شؤنها ؟ افراد الامة لا محالة من الطبقتين العليا والوسطى وغيرهما اذا كان كل منهم يقوم بحق وظيفته ولا يختار مقصداً مخالفاً للمقصد العمومى ولا يسعى فى غير الغاية التي يرغب فيها الكل ولا يأتى باهمال ولا مسامحة فى عمل يتعلق بالامة فحينئذ تكون الامة قوية مثل بنيان متين لا خوف عليه من الزلازل والعواصف ومحافظة على مواضع قواها الكلية الملية وصائنة لمجدها وشرفها ودافعة لغارات الاغيار عنها ولقد ورد فى الاثر « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً » فهذه امة فضائلها عليها سائدة ومكارم اخلاقها لها مساعدة هي أمة حقيقية . قال النبي صلى الله عليه وسلم « الا اخبركم باحبكم إلي واقربكم منى منازل يوم القيامة احاسنكم اخلاقاً الموطئون اكنافا الذين يألفون ويؤلفون » فما اسعد امة تشرفت

بشرف الحب الاحمدى النبوى والقرب المحمدى المعنوى هذه بشرى يتلقاها السعداء من امته عليه السلام فالامة التي كهذه اذا اختلفت فى شيء فغرضها الائتلاف وان افترقت فمقصدها الاتحاد . تشبه شخصين متدابرين على محيط دائرة يقتضى افتراقهما فى مبدأ سيرهما وحركتهما مواجهتهما لبعضهما وتلاقيهما فى نقطة من نقط المحيط يتقاربان كلما تباعدا . وفى الحديث الشريف اشارة الى هذه النكتة حيث ورد فيه ما معناه « امتى امة مباركة لا يدرى اولها خير او آخرها »

والامة اذا تباينت فى جلب المنافع فافرادها يشبهون شخصين يتجاذبان خيطاً من كلا طرفيه . مع تعادل القوتين اذا اجتذب احدهما الآخر يبعد نفسه عنه من وجه ومع هذا يحافظ على مكان الاقتراب والافتراق لا يحصل بينهما من وجه فمنفعة احدهما لا تضيع فى منفعة الآخر

واما مسالك الافراد ومبادئهم فى الاعمال فانهم بمقتضى الارتباط بينهم كانصاف محيط الدائرة التى مركزها بمثابة المقر

لحياة الامة . كل واحد من تلك الاصناف من جنس واحد وكذلك افراد الامة يتحدون فى اجتلاب المنافع واستكمال الفوائد كأنهم جداول قد امتدت الى البحر يستمد منه كلٌّ منها

نفوس البشر تمتاز عن سائر الحيوانات بالابتهاج والسرور باشياء والميل اليها كالرفعة والمكانة وسعادة الحياة ونفاذ الكلمة ولكن الظفر بما يؤمل وينبغي انما يمكن بتوفر حظ الامة واستكثارها من مثل هذه المزايا فعلى كل فرد من افرادها ان يبلغ بجهده وسعيه غاية استعداده فيأخذ نصيبه من الرزق والمنال وليس له ان يهمل ما يجب عليه من السعي والعمل ويخون أحداً من آحاد الامة فان أهمل فقد خان نفسه وامته ولا ان يرى أحداً حقيراً وعمله صغيراً ولو أي شخص كان فانه يقطع بذلك اسباب غاية من الغايات ويعطل آلة من آلات الاعمال . وسقوط شيء صغير من الآلة الكبيرة يؤدى الى تعطيل العمل وحديث « من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا فليس منا » يؤيد هذا المعنى

فبالنظر الى الصفات السياسية عند اى امة لا يصعب الحكم فى الوهلة الاولى بما ينشأ لديها من الآثار المتقدمة فان الصفات الشريفة كالتروى والتدبر واعمال العقل وانطلاق الفكر والعفة والسخاء والقناعة ودمائة الاخلاق والوقار والتواضع وعلو الهمة والشجاعة والصدق والامانة والعفو والرفق والمروءة والحمية وحب العدالة والشفقة اذا صحبت امة وتمكنت من افرادها فهل يتصور غير الاتحاد الكامل والالتئام التام بينهم وهل يقع نفور وخلاف يا ترى بين حرين عاقلين متصفين بالصدق والكرم والشجاعة والحلم والصبر

فأية امة بين الامم والاقوام تخلقت بهذه السجايا الشريفة واحتوت عليها . لاشك انها امة نجيبة ناداها نبيها الاكرم نداء يدلها على السعادة كلها بقوله عليه السلام بعثت لأتمم مكارم الاخلاق واذا كان ما يقتبس من الحكم والعبر هو من عدة احاديث نبوية قد ذكرت هنا فكيف لا تبلغ هاته الامة النجيبة الغاية القصوى فى الكمالات الانسانية واحترامها القرآن العظيم واحاديث النبي الكريم ومهما يقال فالفضائل حياة الامة تصون

جسمها عن العناصر الغريبة وتقيها الانحلال المؤدى الى الزوال قال الله تعالى «وما كان ربك ليهلك القرى بظلم واهلها مصلحون» واذا نظرنا فى الرذائل فهي كيفيات رديئة وخصائل خبيثة تغشى النفوس ومن شأنها التفريق والتحليل بين النفوس المتكيفة بها طبعاً

مثل قلة الحياء والبذاء والبلاهة والتهور والجبن والدناءة والحسد والغدر والخيانة والكذب والنفاق والنميمة والسعاية فاذا تلوّث شخصان مثلاً بأي صفة من هذه الصفات الرديئة أو تخلقا بخلق من هذه الاخلاق الذميمة يحدث بينهما بغض وعداوة لا محالة ويتمادى الخلاف بينهما بحيث لا يبقى أمل فى وفاقهما فان فى كلٍّ من هذه الاوصاف تعدياً بالطبع على حقوق الغير وتجاوزاً للحدود . والانسان يشمئز بالطبع وينفر ممن يعتدى على حقوقه او يحول بينه وبينها

واذا تصورنا وجود شخصين سفيلين قليلى الحياء بخيلين حاسدين كاذبين فأى مقصد شريف يجمع بينهما يا ترى واية غاية من الغايات الحميدة تؤلفهما ؟ الا يقتضى كل من تلك

الاوصاف اختلاف الصاحبين ومنابذتهما . فهذه الرذائل اذا شاعت وانتشرت فى امة تهدّم بناء مجدها وتبدّد اعضاءها وتبيد قوامها وتشتت شملها البتة فلا يلبث ان تقهرها امة اجنبية وتستولى على مجموعها بمقتضى الطبيعة وحتى تأخذها أخذاً وتقهقرها قهراً وتتصرف فى اعمالها العمومية ومنافعها الحيوية قسراً وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كما تكونوا يولى عليكم» فمهما تاقت تلك الامة المقهورة بعد هذا الى مجتمع ملى لها لا يمكنها النجاح فى ذلك ما دامت على تلك الحالات الرديئة بل هيئاتها الاجتماعية تظل محتاجة الى محافظة القوة الخارجية عليها بالضرورة وتدور عليها فى دائرة خمول وفساد لا تستطيع الانتهاض والارتقاء فيها

ومن الغريب المحزن ان قوماً قد رسخت هذه الرذائل والمذامّ فى نفوسهم يظنون انهم مجتمعون اجتماعاً ملياً فيما بينهم من البأس الشديد مع ان قلوبهم متفرقة كما قال الله تعالى «بأسهم بينهم شديد تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى» فما اصدق هذا المنطوق الشريف فى شأنهم . يتظاهرون بعزة النفس ويتشامخ

بعضهم عتوًّا ويتكبرون ولكنهم يتذللون للاجانب وامامهم يخضعون ويحسبون نقمة اعدائهم نعمة وفضلا عليهم فيفتخرون بها ويفرحون ويمهدون السبل لنكاية الغالبين عليهم ويمكنون مخالب المحتالين من احشاء حياتهم ويستقبحون حسنات ابناء جلدتهم وجنسهم ويستهينون بكل امر جليل بينهم واذا اسمعوا بكلمة من الاجانب ولو تفوهت بها ألسنة اطفال الاجانب عدوها من جوامع الكلم ونفائس الحكم واذا رأوا فاضلا نبيهاً من امتهم يغوص فى بحار العلوم ويستخرج درر الحقائق ويكشف عن الاسرار والدقائق يتقولون عليه ان متاعه من سقط المتاع او ينطقون بلسان حالهم انه لم يبق عندنا من ارباب العلم والمعرفة أحد ويتنافس أصحاب المجون من هؤلاء فى سفاسف الامور منافسة تخزى الانسان ويتباهون مباهاة لاتجدى شيئاً ويحبون الفخفخة الكاذبة والغطرسة اللاغية ويستهزؤن بالعظة والتذكير وان كان عن خلوص النية وصفاء السريرة ويوقعون العراقيل والعقبات فى سبيل المجتهدين لجمع الكلمة واعلاء شأن الامة حتى يحبط عملهم ويخفق مسعاهم ويتصدون بما في وسعهم لصدهم عن منهجهم

المستقيم ولا يزالون متضاربي الآمال متناقضي الافكار متعاكسي الاطوار متباينى الاغراض متدابري الغايات حتى لا ترى حركة منتظمة فى اعضائهم ولا امارة الوقار فى جوارحهم لا يخطئ من يشبههم بجسد قد اصيب بفالج لا يمكن تحريك عضو منه فى مقصده المخصوص به واعمالهم قد انفلتت انفلاتاً عن دائرة الانضباط بالكلية وانفصلت عن قواعد الارتباط انفصالاً تاماً ولا يكفون عن التهجم على طبيب حاذق مهذب مربى تربية حسنة يداوى الناس بعلمه وحكمته كأنهم قد تجننوا جنوناً مطبقاً وأدى فساد الاخلاق ورداءة الاوصاف بهم الى مواقع الضر وموارد الشر. فمثل هؤلاء الناس امراض آكلة تمزق شمل الامة وتشوش هيئاتها وتشوه وجهها وتأكل جسمها وتستنزف دمها. وهؤلاء سوائم قد استرسلت فى مرعى الدنايا ومرتع الخسائس. غلبت النزالة على سائر اوصافهم وسادت على احوالهم القبيحة فجعلوا يغطرسون على بنى جنسهم حتى الاخوان والاقارب ويتملقون اشنع تملق لاهل العدوان من الاجانب وقد انطبع فى نفوسهم التذلل للغرباء بل لألدّ الاعداء فاذا كان الرؤساء على مثل

هذه الحالات البشيعة . فالامة لاشك تضمحل طبقة بعد طبقة وهيئاتها الاجتماعية تنقسم وتتلاشى طوراً بعد طور حتى تفنى فى الامة الاخرى وهـذه هي السنة الجارية فى فناء الامم . قال الله تعالى « وكذلك اخذ ربك اذ اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذه أليم شديد» . فلنستعذ بالله من هذه العاقبة الوخيمة الاليمـة ونسأل الله باكين متضرعين ان يحفظ الامة النجيبة المحمدية من المصير الى مثل هذه الخاتمة المهينة الاسيفة القاضية على حياتها وان قيل فهل يمكن اتخاذ تدبير فى اتحاد الامة واستعادة سعادتها بترك الرذائل واكتشاف الفضائل ؟ فالجواب ان ذلك ممكن ولو لم يمكن لكانت الاوامر واهية والنواهي لاغية والترغيب والترهيب عبثاً

فصل

انه من المعلوم ان كل مولود يولد على الفطرة السليمة وانه مستعد للاخـذ بكل صبغة والعمل على كل شاكلة

ولقبول كل شكل والتلون بكل لون (اى ان له استعداداً للخير والشر) . الولد لا يتلقى كمالَ الفضائل من آبائه واسلافه مع ان الاولاد ناشؤن على نشأة والديهم والحقيقة تدلنا على ان الاعتدال فى اصول الاخلاق وفروعها والتحلى بحلى الفضائل ورياضة اعضاء البدن وآثاره فى العمل الصالح كل ذلك ليس الا بالدين وكذلك تتمثل آثار الدين فى النفوس للتمتع بحياة طيبة وعيشة راضية حسب هداية الدين وارشاده ولا يكون الا باهتمام رؤساء الدين وعلمائه بتبيين الاوامر والنواهى ودعوة الناس الى الأتمار بامر الله والانتهاء عما نهى عنه وتذكير الساهين وتنبيه الغافلين . والا بأن اهمل رجال الدين واجباتهم واغفلوا خدمة وظائفهم وتهاونوا فى صالح اعمالهم ومساعيهم فاليقين فى النفوس يضعف فتذهل العقول حينئذ عن مقتضيات العقائد وتثور الشهوات وتهيج الحاجات فيميل ميزان الاختيار الى وجهة الهوى حتى تمسي النفس محلاً لوفود الرذائل وهناك منشأ خراب الامة ودمارها . فكم من آثار لهذا قد شوهدت منذ عهد آدم عليه السلام ولم تزل تشاهد حتى

الآن . نستعيذ بالله « قل سيروا فى الارض فانظروا كيف كان عاقبة الذين من قبل »

ومعلوم ان الدهر قد انقلب على طوائف من المسلمين فى الارض ورفع اقواماً آخرين فتوَّجَ رؤساءهم بتاج عزهم واكليل سعادتهم ويخال انه فى صدد التقلب وقصد التغلب على طوائف اخرى اسلامية ايضاً . فاين المجتمعات الملية والحكومات الاسلامية التى كانت فى الاندلس والهند وبخارى وخيوة والجزائر وقريم وتونس والجاوة وزنجبار وماذا صارت اليه مواقع الدولة العثمانية والدولة الايرانية والدولة المراكشية امام تهاجم الاجانب وتزاحمهم . . . يبدو ضعف تخشى عواقبه من هذه الحالات والاوضاع ولم ينجم كل هذا ولم ينشأ الا من اهمال الاتباع لما امر الله به . نستعيذ بالله «ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم» فما اصوب حكم الله واجل حكمته

ولا تخفى اسباب ذلك على العاقل الخبير فان عامة المسلمين وان كانت عقائدهم صحيحة فيما يتعلق بالاعتقاد فقد احدث الضعف في قوى الامة عدم انتهاجهم منهاج الشريعة الغراء

وعدول بعضهم عن سلوك الفضائل الاسلامية . الا ان الامة الاسلامية من حيث انها نشأت على اصول الفضائل الموروثة من اسلاف مجبولة على حسن الاذعان لاوامر القرآن العظيم واحكام الشرع القويم والسنن النبوية السنية وسير الخلفاء الراشدين ومناهج السلف الصالحين وهذا كله لم يزل والحمد لله منقوشاً على صفحات نفوس خواص الامة ومنقوشاً على لوائح اذهانهم ومنقولاً على السنتهم يتداولونه بينهم وحتى بين عامة الناس فالغفلة الطارئة عليها المفضية الى ضعفها عرض غير لازم وليس بدائم فازالته واصلاح الامة من الممكنات بكرمه وفضله تعالى

اذا تأمل عاقل منصف حقّ التأمل فى آيات القرآن المجيد الواردة فى غرر الفضائل وكرائم الشيم ونظر بالامعان فى الاحاديث النبوية المنبئة عن شريف المقاصد والمواقف وسامي الغايات وتأمل فيما للمسلمين من الغيرة والحرص على تعظيم الكتاب واحترام السنة سلّم بلاريب ان علماء الاسلام ورثة صاحب الشريعة اصلحهم الله لو اهتموا بايفاء وظائفهم المفروضة

على ذمتهم والمأخوذة على عهدتهم بالنشاط والحكمة فذكروا الناس ووعظوهم بالسنن المأثورة عن سيدنا صاحب الشريعة وباعمال خلفائه المبرورة واخلاقهم المحمودة لانتهضت الامة الاسلامية كلها تسعى فى استعادة مجدها وشرفها ولاظهرت الهمة والنشاط لاسترجاع الشوكة والقوة بدلاً من الخور والضعف وقد خاطب الله المسلمين بما يجب على علمائهم حيث قال عز وجل تشريفاً لهم وتنبيهاً الى واجباتهم « ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير وينهون عن المنكر» وقال «فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم» . اذا قام العلماء بما ينتظر منهم نشط المسلمون من عقال الخمول وهبوا من سنة الغفول فى اقرب وقت بل فزعوا الى ما دُعوا اليه بصيحة واحدة وصدق فيهم (فاذا هم قيام ينظرون) وكل نص من نصوص كتاب الله ينهض العزائم ويوقظ الهمم

ويعلم اهل الاختبار والاعتبار ان كل ما اصاب المسلمين من البلايا والمحن فى هذه الاعصر الاخيرة انما هو جزاء من

الله على ما ركن اليه بعضهم من الافراط ونتيجة ما اخلد اليه بعضهم من التفريط وليس للناس على الله حجة . فالواجب اذاً على علماء الدين والشرع ان يبادروا الى كل تدبير وحكمة كما ينتظر من غيرتهم الدينية وحميتهم الملية لمداواة الداء قبل ان يستحكم ورتق الفتق قبل ان يتسع وعليهم ان يذكروا ابناء الملة بالاحكام الالهية ويوثقوا روابط الاخاء والالفة بينهم على ما ينطق به الكتاب والسنة وان يبذلوا المجهود فى اماطة ما ران على قلوب بعضهم من اليأس والقنوط وان يفهموا اليائسين من روح الله ان فى قلوبهم مرضاً وفي عقائدهم زيغاً وان يسعوا سعياً شديداً فى جمع كلمتهم وتوحيد آمالهم من كل جهة وان ينفروهم من الذل والاستكانة ويبثوا روح العزة والشهامة فى نفوسهم وينوروا افكارهم وينهضوا بهممهم وعزائمهم حتى لا يسمح أحد منهم بخلل فى دينه ولا يرضى بالدنائة والاحتقار فى دنياه فحينئذ يظهر لهم ان ماوعدهم به ربهم بقوله تعالى «وكان حقاً علينا نصر المؤمنين» حق وواقع وإنَّ الله لا يخلف الميعاد ووعده حق لا ريب فيه

ومن الصعب ان يتحلى الناس كافة بالفضائل ويتخلوا عن الرذائل كلها فانه لا يمكن وانما الرجاء فى تغلب الفضائل على الرذائل وهذا ممكن . والعلم بما أمر الله به ونهى عنه واجب على كل مسلم لما قال النبي صلى الله عليه وسلم « العلم فريضة على كل مسلم » فلا ريب ان العلم بالفضائل والرذائل واجب عليهم جميعاً فانهما من الامور المعلومة عقلاً أيضاً

اذ الناس كلهم يعلمون ان أخذ الرشوة واعطاءها مثلاً من أشد المحرمات المبطلة للحقوق واقبح المكتسبات المخلّة بالصدق والامانة ومع هذا فلسنا نرى فى زماننا الا قليلاً من ذوى النفوس الابية الشريفة الذين لا يرتشون مع اننا نرى مبلغاً جسيماً وكثيراً من الادنياء والاخساء يتنازلون الى أشياء حقيرة خسيسة ويتناولون مبالغ يسيرة وان كانوا لا يحتاجون الى ذلك

ومنهم من يعتذر عما يفعله بضيق ذات اليد وقلة المعيشة أو بكثرة ذريته الذين يخلفونه ويفكر فى مستقبلهم وكل ذلك مما تسوله النفس الامارة بالسوء ويغويهم به الشيطان الرجيم لان القلة والضيق والضنك فى الرزق والكثرة والسعة والرغد

فى المعيشة من الامور المقدرة والمقضى بها وهذا ثابت بقوله تعالى نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا . ولعمل الانسان وتدبيره مدخل كبير فى صلاح معيشته ولاهماله وجهله شأن عظيم فى فسادها أيضاً

وقد أُوجب على العبد من جهة التكليف السعي والعمل والاخذ باسباب الرزق والنحري عنها وأمر بالتوجه الى الخير والحلال وسلوك سبيلهما

وأما الذرية والعيال فارزاقهم مقدرة وانما عليهم السعي لها وعلى الله رزق من بقي منهم فقد قال عز من قائل « وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله » . أفليس من سوء الادب اساءة الظن بالله العلي العظيم ومخالفة ما أمر به من التقى . وكم رأينا من اناس مترفين قد ورثوا من آبائهم واقربائهم مالاً كثيراً فاغتروا به فى أول الامر وبذروه مقصرين فى الكسب والعمل وتهذيب النفس حتى اصبحوا خاسرين مفتقرين الى أقل قليل وهكذا يقال عن الكذب والنفاق والعذر والخيانة وامثالها من المفاسد الضارة ليس بين

الناس من يجهل ان كلاً من هذه الرذائل خصلة تذم ويقدح فيها ولكن قل من يأباها . فيجب اذن على كل أحد ان يؤاخذ نفسه اذا كان عنده شيء من مثل هذه الاخلاق الرديئة ويتجنبها بقدر الامكان وان يرشد اخوانه الى الخصال الحميدة اذا اطلع منهم على ما يخالفها من المذامّ والعيوب

لقد أبى كثير من المدخنين استعمال الدخان حينما أخذتحت الانحصار وتركوه بالكلية وكانوا من قبل متمكنين فيه انهما كاً شديداً فلو عزموا مثل هذا العزم على رفض بعض الرذائل لكان ممكناً لهم وميسوراً وهكذا يتيسر ويتسهل كثير من الامور العسيرة الصعبة اذا كان العزم صحيحاً والقصد سليماً واما ما وراء ذلك مما لا يدركه العامة ومع ما يفشو بينهم من الفساد فمن جملة وظائف علماء الدين فيجب عليهم ان يرشدوا الناس الى ماينفعهم ويردعوهم عما يضرهم ويهدوهم الصراط المستقيم حتى يستحكم الائتلاف والاتفاق بين جميع الافراد الحاكمين والمحكوم عليهم فيمتثلوا كلهم اوامر الله تعالى كما قال «واعتصموا بحبل جميعاً ولا تفرقوا» . ولا يظن واهم ان المراد بالتعبير عن علماء الدين

هنا كل من لهم سلطة من سائر الاديان بل المراد العارفين بالاصلاح فان ما تقدم الالماع اليه وما علم من سير السلف الصالحين الحسنة يدل على هذا المراد ولا سيما اعمال الخلفاء الراشدين المرضية «أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده»

فصل

(في الوعظ والنصح)

على العالم المأمور بوعظ الناس الناصب نفسه لارشادهم الى سواء السبيل ان يكون متعظاً قبلهم بما يعظهم به ويسلك طريق الهدى ثم يدعو الناس اليه والاّ عدّ مثل الدفتر يفيد الناس وهو لا يستفيد شيئاً او المسن يسن ويحدد آلات السلاح وهو لا يقطع شيئاً بل عليه ان يكون كالشمس المضيئة تفيد القمر وغيره نوراً وكالنار تجعل الحديد بحرارتها فى احمرار شديد وليس له ان يكون فعله يناقض قوله ولسانه يكذب حاله. قال امير المؤمنين علي كرم الله وجهه. قصم ظهرى واثقل

كاهلى رجلان جاهل متنسك وعالم متهتك فالجاهل يغر الناس بتنسكه والعالم ينفرهم بتهتكه . فما دام العالم لا تطابق افعاله اقواله لا ينتفع به لان الفعل يدرك بالبصر والناس لهم ابصار يدركون بها ما عليه العالم الفاسق من مساوى الافعال فيقتدى به بعضهم فيها ويحتقره بعضهم عليها وبعضهم يستخفّ باوضاع الشريف فعلى العالم ان يتوقى مما يؤدى بالناس الى ذلك وان يعتنى باظهار اعمال حسنة تدرك بالبصر اكثر من اعتنائه بايراد اقوال تدرك بالبصيرة ولا يعبأ بها ما دامت الافعال تخونها . الواعظ لمن يعظه بمنزلة الطبيب لمن يداويه . فالطبيب لو حظر على الناس تناول شيء بزعم ان فيه سماً وهو يتناول منه فانهم يستهزؤن به ولا يستمعون لقوله ابداً والواعظ شأنه هكذا فيما لا يعمل به . ولقد يشبه الواعظ والموعوظ بقوالب سطبعة ليس عليها نقوش ولا حروف فان ما ليس فى نفس الواعظ لا ينتقش فى نفس الموعوظ البتة وحصوله فيها محال . ومهما يكن الواعظ بالقول المجرد مكتفياً لم يقتبس منه فعل وانما يتلقى منه القول لا غير . ما ابلغ تشبيه الواعظ

والموعوظ بعمود معوج فلا يستقيم الظل اذا كان العمود معوجاً

وكذلك فى كل شىء خاصة بها يجر غيره اليه ويجذبه بقدر وسعه وجرمه سواء كانت له ارادة ام لم تكن . الماء مثلا يحول اليه بقدر الوسع المخصوص به ما يلقاه ويعلوه من سائر العناصر وهكذا تفعل النار والتراب والهواء . والواعظ هكذا اذا كان باغياً يجر غيره اليه ببغيه . قال الله عز وجل فى كتابه المبين حكاية عن الكفار « ربنا هؤلاء الذين اغوينا اغويناهم كما غوينا» وقال فى الآية الاخرى «فاغويناهم انا كنا غاوين»

اذا كان رجل يتصدى للوعظ والنصيحة ويصدر منه فعل قبيح يقتدى به قوم فيه فقد اضاف اوزارهم الى وزره . نستعيذ بالله وليحملن أثقالاً مع اثقالهم

وقال النبي صلى الله عليه وسلم «من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها» وهاهنا شىء يجب ان ينتبه له وهو ان بين العلماء والعامة نفوراً وجفاء دائمين وذلك بسبب مخالفة الطبع والمشرب ومباينة الشكل والمبدأ . سئل سهل بن الكهيل ما كان لعلى كرم الله وجهه حتى رفضته العامة فقال ضوء

عيونهم قصّر عن نوره والناس اميل الى من على شاكلتهم .
قال جاهل لحكيم انى احبك فحزن الحكيم وتأسف وقال ان كانت نفسك صادقة فقد رأت فى نفسى نقصاً وعيباً فمالت اليهما واستأنست بهما

وبناء على ما ذكر فحق الواعظ والناصح ان يكون عالماً مدققاً وحكيما محققاً يقتبس ويأخذ ممن فوقه ويدفع الى من دونه مثل الوزير بين السلطان والرعية . فان الوزير لا يصلح ان يكون واسطة بين السلطان ورعيته مالم يكن عنده ما يخلق بوقار الملوك وتواضع العامة فلهذا ان لم تكن الجدارة والاستحقاق تامّيْن فى الذين يتصدون للوعظ والنصح والرئاسة فى العلم والدين فانهم يضرون بالناس كثيراً لما يحدثونه من الفتن فى الاخلاق والبدع فى الدين بحسب جهلهم وحبهم للجاه ومماثلة جوهرهم لعامة الناس ومشاكلتهم لهم

فصل

(فى الانسانية)

الانسان من حيث انه انسان كل من افراده كالآخر ولكن كونه افضل الموجودات فى العالم انما كان بشرط المراعاة لما هو به انسان . وهذا هو العلم الحق المتقن والعمل المحكم الصالح فبقدر وجود هـذا المعنى فى الانسان يفضل على غيره ولهذا قالوا الناس ابناء ما يحسنون اى هم ابناء ما يعلمونه من العلوم ويعملون به من الاعمال الصالحة . الانسان حيوان بحيثية الحس والحركة — من حيث انه يحس ويتحرك — وصورة كالتى على الجدار باعتبار الصورة التخطيطية واما فضيلته فبالنطق وقواه العقلية وبما يقتضيه ذلك . الانسان يعادل الملك بقوة النطق والفهم والعـلم ويشبه البهيمة بقوة الشهوة والغـذاء . اذا كان انسان يصرف همه فى تربية الفكر بالعلم والعمل يلحق بافق الملائكة ويكون ملـكاً وربانياً لقد قال الله تعالى (ان هذا الا

ملك كريم) وكذلك يلحق بافق البهائم اذا كان يصرف همه بالكلية فى الاكل والشرب واتباع اللذات البدنية وتربية القوة الشهوية فيعود سيئاً خشناً كالثور او متبصبصاً كالكلب او مسخرة كالقرد او يمسى كالخنزير لا غيرة له على انثاه او كالشيطان يجمع هذه الرذائل كلها . والى ذلك اشارة فى القرآن المجيد حيث قال عز وجل «وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت » فالاشخاص الذين من هذا القبيل صورتهم صورة الانسان وحقيقتهم كبعض البهائم فقد ذموا فى القرآن الكريم بقوله تعالى «ان هم الا كالانعام بل هم اضل» وقد اشار المتنبي الى هذا المعنى حيث قال شعراً :

حولى بكل مكان منهم خلق
تخطى اذا جئت فى استفهامهم بِمَنِ

يريد ان الاستفهام عن قوم مثلهم بمن الموضوعة لذوى العقول خطأ فبالنظر الى هذا الشرح والبيان يرى ان التفاوت بين الناس عظيم جداً بحيث ان الواحد منهم قد يساوى عشرة والعشرة مائة وقد قال اصدق القائلين صلى الله عليه وسلم تبييناً

لهـذا « الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة » الانسان بما فى تركيبه من البهيمية والملكية قدشابه البهائم بشهواته البدنية نحو المأكل والمشرب والمنكح والملائكة بقواه الروحانية كالجود والعـدالة والحـكمة التى هى الواسـطة بين الجوهرين الرفيع والوضيع وفى القرآن الكريم اشارة الى هذا المعنى حيث قال تبارك وتعالى «وهديناه النجدين» فالذين هداهم الله يراعون انفسهم بقواهم الملكية التى هى من فضل الله ويزكونها فيدخلون دائرة الفلاح وحمى النجاح والذين حرموا التوفيق الالهى — بمخالفة ذلك — يهملون انفسهم ويخدعونها حتى يصبحوا خائبين املا خاسرين عملا

وهذا ينطبق على منطوق قوله تعالى «قد افلح من زكاها وقد خاب من دساها »

فصل

لقد تقدم ان الانسان من حيث انه انسان كل من افراده كالآخر وانما الفضل والشرف بكماله فى المعنى الذى خلق له وأوجد لاجله وكذا كل نوع من انواع الخلق اى ان كل نوع خلقه الله فى هـذا العالم وأوجده أو أرشد بعضاً من خلقه الى صنعه وايجاده فقد أوجده للفعل المختص به . فكالبعير مثلا لنقل اثقالنا واحمالنا والفرس للركوب : والمنشار والقدوم لعمل الباب والسرير مثلا . فالافعال المختصة بالانسان ثلاثة الاول عمارة الارض المذكورة فى قوله تعالى «واستعمركم فيها» والثانى العبادة بموجب قوله تعالى « وما خلقت الانس والجن الا ليعبدون » والعبادة هى الامتثال له تعالى فى الاوامر والنواهى والطاعات الثالث الخلافة المشار اليها بقوله تعالى «ويستخلفكم فى الارض» وهى الاقتداء بالله تعالى فى السياسة باستعمال مكارم الشريعة والتحرى عنها بقدر الطاقة حتى يصل العبـد بمكارم الشريعة

وهى الحكمة والعدالة فى الاحكام والاحسان والفضيلة الى جنة النعيم وجوار ربه الكريم . فشرف الشىء الموجد لفعل ما انما يكون بتمام ذلك المعنى فيه ودناءته بفقدانه . ان الفرس مثلاً قد جعل لمقابلة الاعداء والسيف لقتالهم فاذا لم يتم هذا المعنى فيهما اهملا بالكلية او نزلا منزلة نوع دونهما . فيستعمل الحصان للحمولة اذا لم يصلح للركوب والسيف الذى لا يقطع يتخذ منشاراً

فكل من لا يصلح للعبادة ولا للخلافة ولا لاستعمار الارض فالبهائم خير منه وقد ورد فى ذمهم القرآن « ان هم الا كالانعام بل هم اضل سبيلاً »

فصل

قد مر ان الخلافة استحقاق للسياسة بتحرى مكارم الشريعة فالسياسة نوعان سياسة النفس وما يتعلق بها وسياسة الغير من الناس فما دونهم . فمن لا يصلح لسياسة النفس لا يصلح لسياسة الغير لان الله سبحانه وتعالى انكر على الذين

يتصدون لسياسة الغير وهم ليسوا بمهذبين لانفسهم حيث قال عز وجل « أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم » السائس والمسوس كالواعظ والموعوظ على ما تقدم ولذلك فقد اشترطت الامامة ببعض الاوصاف والشروط كما ذكرنا

وبالجملة فالاشخاص الذين لا يصلحون للعبادة والسياسة وعمارة الارض هم حمل ثقيل على المجتمع البشرى بلا فائدة يشاطرون الصالحين ارزاقهم بلا استحقاق ويزاحمونهم بدون طائل على ما يكتسبون وبه يرزقون . وهذا ينافى شرف النفس والعدالة معاً . فعلى الرجل ان ينظر الى النحل فيعتبر بها كيف تسعى وتجمع . تدور على الازهار والاثمار فى السهول والجبال وتأخذ ما تستطيع اخذه ولكنها لا تضر بشىء من ذلك ثم تنضد ما تلتقطه وتلفظه من اللعاب طبقاً على طبق ويكون بعد ذلك عسلاً مصفى تعيش هى به على انها تفيد الناس بمعظمه وهو أحلى ما يطعمون وألذ ما به ينتفعون فالواجب على حاكم كل امة ان يصلح اعضاءها الذين تعطلوا بلا وظيفة تخصهم واتكلوا على العاملين منها وان يضطرهم الى الجهد والتعب معهم اذا

قدروا عليه لكى لا يكونوا عيالا على الامة وكلٌّ منهم كلٌّ يأكل ويشرب ويلبس كمن يسعى ويجتهد فى اغلب الاوقات . ولكن بما ان الطبائع مختلفة فبعض هؤلاء القوم المعطلين يقبلون الاصلاح سريعاً فيقبلون على العمل فى مدة وجيزة وبعضهم يبطئون فى الاخذ بذلك ويشق السعي على البعض منهم كانما يصعد الى السماء

على ان كلاً منهم يصلح يوماً ما مهما كانت الحال ولو قليلاً اذا ارشد الى خيره او اجبر عليه فان ذلك من شأن ذوى العقول « وأن ليس للانسان الا ما سعى »

فصل

واما امكان تبديل الاخلاق وعدم امكانه فمسئلة فيها نظر آخر . وفى الواقع ان فريقاً من الحكماء قالوا بان المرء ليس بقادر على تغيير جبلَّته من الخير او الشر اذ الخلق من الخَلْق واوردوا ادلة اخرى لذلك وقال الفريق الآخر منهم ان ذلك

ممكن فاستدلوا على امكانه بما قاله اصدق القائلين صلى الله عليه فى الحديث الشريف « حسنوا اخلاقكم » وقالوا لو لم يمكن تبديل الاخلاق لما امرنا من لا ينطق عن الهوى بتحسينها . ان الله تعالى خلق الاشياء على ضربين . احدهما خلق بالفعل والاقرار فلا مجال لعمل الانسان فيه وتأثيره كخلقة الارض والسماء والشكل والهيئة . والآخر خلق بالصورة والقوة وقد جعل الانسان ذا قدرة لترشيح قوته له مثل النواة التي فيها استعداد بالقوة لتصير نخلة بالفعل باذن الله اذا اعتنى الانسان بتربيتها وقد سهل الله عليه هذا الخلق

والاخلاق تجرى هذا المجرى اعنى ان لا سبيل للانسان الى تغيير القوة والطبع وتحويلهما الى سجية وانما له طريقة هنا للسهولة والسلاسة يمكنه ان يعدل بها الاخلاق فيجب عليه سلوكها وقد قال الله عز وجل « قد افلح من زكاها وقد خاب من دساها » ولو لم يمكن هذا لبطل الوعد والوعيد وذهبت المواعظ سدى ولاقتضى الامر أن لا يجوز عقلا مؤاخذة من يعمل سوءًا ويعصى أيَّ معصية وهذا ممتنع فان الوحوش الضارية

تقبل التعليم والتربية بمكان على العادة اذا انست بالانسان غير ان طبائعها مختلفة فبعضها سريع القبول للتعليم وبعضها بطيئة وقابلية بعضها بين ذلك وعلى كل حال فانها غير خالية عن اثر القبول وغير منفكة عن استعداد الاستئناس والتأهيل الى أي درجة كانت

وبناء على هذا فالذين رأوا تغيير الاخلاق غير ممكن قد اعتبروا الطبيعة ونفس القوى فى نظرهم وهذا صحيح لانه لا يمكن حصول التفاح من نواة تمر تغرس . والذين رأوا تبديل الخلق جائزاً قد اعتبروا ان شيئاً فى القوة يمكن تكونه وفساده كما تنمو النواة وتصير نخلة بالاعتناء والتربية وتفسد اذا أهملت . وكذلك الانسان ما دام عاقلاً يزداد نظره حسناً وصواباً كلما تقوى عقله فيحصل عنده من هذا جودة الفكر وجودة الذكر وتتولد الجزالة والفطنة فى رأيه من افعاله الحسنة اذ ذاك ومن اجتماع هذه الاربع تتولد جودة الفهم والنباهة وصيانة الحفظ له وايضاً كلما ربيت قوة الشجاعة فى انسان يتولد لديه الجود وقت النعمة والصبر حين المحنة فضلاً عن الشهامة المختصة بالرجال

وكذلك اذا تمكنت العفة فيه يتقوى فى الامانة والقناعة والاخلاق الرادعة عن الطمع والشره وهكذا مهما استحكمت قوة العدالة فى طبعه تنبعث فيه الرحمة والشفقة والحلم والعفو من مقتضاها. ان الانسانية جامعة لهذه الفضائل اذ ان الانسانية عبارة عن فضائل نفسية تختص بالانسان فهو جدير بالتكريم ومستحق للتعظيم ومعترف له بالانسانية حسبما يكتسب منها ومن الناس من بلغوا شأواً عظيماً من مراتب الانسانية وارتفعوا فيها حتى لحقوا بالملكية . لا يخرص من عدهم من الملائكة وقد قال الله تعالى « ان هذا الا ملك كريم » اشارة الى ذلك المعنى

وبعضهم على خلاف ذلك قد عادوا من الانسانية الى البهيمية وهانوا وسقطوا فى حضيض الرذائل كما اذا تصور فى الذهن حمار منتصب القامة متكلم بعض كلام فهذا البعض مثله لانهم قد انسلخوا من الانسانية وقد انتزعت هى منهم فلم يبق لهم سوى الصورة التخطيطية. وقوله تعالى « أولئك كالانعام بل هم اضل » انما هو وصف لشأنهم . ومعلوم ان بين تينك المرتبتين مراتب عديدة ودرجات متفاوتة فهذا الارتقاء والانحطاط على

هذا المنوال ميزان صحيح الاعتبار فى احوال الاقوام بل معيار خليق بأن يدرك به حقيقة ماعليه كل قوم من الحضارة والهمجية ومن الاعتلاء والاتضاع ، فكل ما يروى عن بعض الامم من الغنى والثراء وسعة الملك والبسطة فى العلوم والجسوم فانما هو حاصل بهاته القوى المعنوية القائمة بها

فصل

قد تقدم ان الناس ان تباينوا فالواجب ان يكون غرضهم الائتلاف ومقصدهم الاتفاق أيضاً اذا اختلفوا . الاعمال فى الجماعة البشرية مختلفة واسبابها عديدة حسب طبائعهم واستعدادهم وهذه حكمة الهية توجب انتظام الامور فى العالم . ومعلوم ان كل فرد من الناس محتاج الى اعانة كثيرين منهم فى تحصيله ما يفتقر اليه مهما كان شيئاً طفيفاً فلو استقصى ما عليه حصول لقمة خبز مثلاً من الحرث والزرع والحصد

والطحن والطبخ وما يلزم انشاؤه من الآلات والادوات المتعلقة بذلك والكافية له مما يظهر لنا ان تلك اللقمة حاصلة بعمل رجال كثيرين ومعاونتهم وهذا يشعر ان الناس لكونهم متمدنين بالطبع يفتقر بعضهم الى بعض فى مصالح الدين والدنيا ولا يمكنهم ان يعيشوا فرادى معتزلين عن الجماعة فلاجل هذه الضرورة والحاجة قد اتاح الله عز وجل لكل منهم عملاً يتعاطاه ويعيش به من الصناعة والتجارة والزراعة ونحوها وأودع كل واحد منهم علائق خفية بين طبيعته وصنعته فينشرح صدر كل ذى حرفة لحرفته ويرتاح طبعه اليها وتطاوعها قواه بحيث يلبث متبلداً عن حرفة أخرى ولو لم تكن هكذا حالتهم وامرهم لربما اختار كلهم حرفة لا ينجحون بها فى اقواتهم ومؤنهم ولوازمهم فكانت مصالحهم تختل ومنافعهم تتعطل وامورهم لا تنتظم أبداً وكان كل منهم لا يرضى بما عنده الا اذا استأثر باحسن الاشياء واطيب المساكن وانفع الاعمال ولكن الحكمة البالغة الصمدانية قد حببت الى كل منهم ما به يحترف وقيدته به وهو مطلق والجأته اليه وهو مختار . فترى الحلاج يفرح بشغله وصنعته

ويأنف من عمل الحجام والحجام يأنف صنعته ولا يعجبه عمل الحلاج ولا زرع الفلاح فعلى هذه الصورة قد انتظمت شؤون المجتمع البشري واصطلحت اعماله ويهدينا الى ذلك قوله تعالى «فتقطعوا أمرهم بينهم زبراً كل حزب بما لديهم فرحون». حتى ان بعضهم يشتغل بعمله وهو له كاره كانه لم يجد عنه بديلا ولا ألفى به عديلاً . وقول سيدنا صلى الله عليه وسلم «كل ميسر لما خلق له» يؤيد هذا المعنى أحسن تأييد واجماله بديع لا أجمل منه

فما يشاهد من الاختلاف والافتراق بينهم فهو سبب اتحادهم واجتماعهم فى الحقيقة وقد ارشدنا سيدنا وسندنا عليه أزكى التحيات الى هذا السر العجيب بقوله صلى الله عليه وسلم «لن يزال الناس بخير ما تباينوا فاذا تساووا هلكوا» وخلاصة القول ان اختلاف الناس وتباينهم فى حاجاتهم وامورهم كاختلاف صور الحروف وتباينها شكلاً وكتابة ومخرجاً لا تفيد سطورها وخطوطها شيئاً اذا لم تكن كذلك ولا تنتظم انتظاماً يجدى نفعاً بدون ذلك

فصل

ومن اسباب السياسة الحسنة حصول التراضى بين الناس والتحابب وهو مقدم على العدالة فلو عامل الناس بعضهم بعضاً بالحب والولاء لاستغنوا عن العدالة . ان العدالة خليفة عن المحبة تستعمل حيث لا توجد المحبة وقد من الله على الامة بما ألف بين قلوبهم به من الحب والمودة حيث قال فى كتابه العزيز «لو انفقت ما فى الارض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم» . فالمحبة أفضل من المهابة لان المهابة قد تورث النفرة والمحبة توجب الالفة فطاعة المحبة خير من طاعة الرهبة اذ الطاعة الناشئة بالارهاب قد تزول بزوال اسبابها . كل قوم إن يتحابوا يتحدوا ويتواصلوا والمتحدون المتواصلون متعاونون متناصرون واعمال اهل التعاون والتناصر تتسع وتنجح وكلما اتسعت الاعمال يزداد العمران والرفاه والقوة والمكنة . وبالاجمال فحسن طاعة الرعية للحكومة الصالحة بحسب ما لهم من

الارتقاء درجة درجة فى مكارم الشريعة والعلم والمعرفة فان الطاعة صبغة من مكارم الاخلاق ولا حاجة لاثبات ان بعض الامور مثل دفع الضرائب واداء الخدمة الجندية ونحو ذلك أنها من لوازم الطاعة . وهنا قاعدة كلية يجب اتخاذها ميزاناً وينبغى تطبيق الامر عليها فى كل حال وعمل وهى ان الطاعة واجبة فيما ليس بمعصية من الامور صغيرها وكبيرها

فصل

ان السياسة الشرعية الاسلامية التى تقدم البحث عنها ممهدة لسعادة الدارين وكافلة لكل خير ونجاح بلا ريب فلماذا اصبحت الدول الاسلامية في هذا الضعف المستمر والتقهقر الهائل والانحطاط المفزع والدول الغير الاسلامية تزداد شوكة وقوة ومكنة . هذا سؤال يتبادر الى ذهن كثير من الناس فجوابه على وجه الصواب نشرع فيه كما سيأتى قال الله تعالى « وما كان ربك

ليهلك القرى بظلم واهلها مصلحون». هذه الآية يكفي التأمل فيها مؤونة البحث الطويل العريض العميق. وقد توالت ضروب الفتن منذ مدة في البلاد الشرقية وخصوصاً الممالك الاسلامية فجعلت حكوماتها تضطرب وامورها تربك وامتدت النوائب والمصائب من ارجائها وانحائها الى اوساطها وغدت مراكزها تضطرب في اكبادها واحشائها حتى فطن الغربيون لما صارت اليه هذه الممالك الكثيرة الخيرات من الخطوب المدلهمة الموافقة لاغراضهم فاخذوا يضربون اسداساً في اخماس في سبيل امتلاكها ويظهرون من الدهاء الواناً كثيرة ولكن بقصد الاستعلاء عليها غير مكتفين باستدرار منابع الثروة والتجارة فيها على ان ألوان هذه السياسة الدهائية الكريهة بعضها مزعج ومرعب ظاهراً وباطناً وبعضها يرى رائقاً مزخرفاً في الظاهر تهوى اليه النفوس بقدر ماهو وخيم العاقبة ومحفوف بالمكاره والمهالك لاهل الشرف في النهاية فما هي تلك الالوان والاوضاع؟ هي حماية رجال الديانة المسيحية طوراً ووقاية البلاد من الاعداء مرة أخرى ونشر التمدن والحرية تارة والاحتلال الموقت اخرى لغرض الاصلاح مثلا وحماية

التبعة حيناً والمحافظة على المصالح الخصوصية تارة واستئجار البنادر والثغور والنواحي دفعة فهذه العجائب والغرائب هي من مزاعم اهل اوروبا المتمدنين الراغبين في تمدن البلاد الشاسعة والاصقاع النائية مما لا حاجة لشرحه وناهيك عنه ايراد مثال على كل منها . انهم يدعون حماية رجال الدين المسيحي ، فلا تجد ناحية من ممالك الشرق وخصوصاً البلاد الاسلامية ليس فيها مكاتب ومدارس للبروتستانت والجزويت بادارة رهابين ورئاستهم تحت نقاب نشر المعارف وخدمة الانسانية وفيها اطباء وطبيبات وقوابل وضباط كلهم يلقون الفتن ويدسون الدسائس بين سكان الناحية وهم خادمون لغايات حكوماتهم بتمام الحرية تحت حمايتها واما وقاية البلاد من شر الاعداء فمثل استيلاء الانكليز على جزيرة قبرص بزعم معاونة الدولة العثمانية عن تجاوز الروس حدود الاناضول (لاسمح الله) واما نشر التمدن والحرية فمثاله ما انتج من المستعمرات الاجنبية في افريقية واما الحماية فيكفي لتمثيلها ضياع جزيرة كريد بدعوى حماية المسيحيين فيها واما استئجار مواقع للتجارة فمنوالها اقتسام الدول

الاوربيـة سواحل سلطنة الصين شمالاً وجنوباً واستعدادها للاستيلاء على بلاد ابن السماء الداخلية واما المحافظة على المصالح الخصوصية فكما فعله الفرنسويون بتونس والجزائر لعـلاقة القرب والجوار طبعاً وأما الاحتلال الموقت (لمصلحة مزعومة) فيوافق معنى استيلاء النمسا على ولايتي البوسنة والهرسك بغير حق وليت شعري مايقال عن احتـلال انكلترا لمصر بنية الاصلاح وتثبيت عرش الخديوية . فهذه الالفاظ كلها للتمويه ومن امعن الفكر في معانيها الحقيقية كما اشير اليه ثبت عنده انها مترادفة ومفيدة لتلك المعاني حق الافادة . اي ان الدول القوية لاتعنى بحريتها ومدنيتها الا الاستيلاء والامتـلاك بلاحرب ولا قتال . فلولا تنافس الدول الغلاظ الشداد باختلاف مصالحها يحتمل اقوى احتمال انها كانت قد استولت الى الآن على بلاد آسيا وافريقية كلها بمثل تلك الحروب السياسية . على ان هذا التنافس الشديد لا يوجب توقف المتنافسين فيما هم عليه من الطمع والجشع فلقـد أصبحوا الآن يتناولون لقمة بعـد لقمة مما لا تستطيع معِدَهم ان تهضمه بسهولة وهـذه غايتهم

الوحيدة (وقانا الله عواقبها)

فياعجباً هل فطن اهل الشرق لهذه الدواهى النازلة على رؤوسهم وهل انتبهوا الاصابع الاجانب التى تفقأ عيونهم.. المظنون ان بعضهم وقليل ماهم قد احسوا بهذا الرجز الاليم وبصروا بذلك الرجس الوخيم ولكنّ اكثرهم صم بكم عمى فهم لا يعقلون

وهل احاط النفر الذين احسوا بذلك علما بالعلة واسبابها فهاهنا محل بحث ونظر فانهم لو احاطوا بالداء علما وادركوا حقيقته لوجب ان يجتهدوا فى مداواة الداء قبل استحكامه اذ عدم العمل يدل على عدم سبق العلم ومهما كانوا فقد يصدق فيهم والحالة هذه قوله تعالى « ينهون عنه وينأون عنه وان يهلكون الا انفسهم ومايشعرون » . . ان المسلمين يعتقدون ان الدين سبب سعادتهم الدنيوية والاخروية وان الانحراف عنه يفضى الى الشقاء ويسبب نزول البلاء وان الذين يدينون بدين الاسلام هم اهل الصلاح المعنيون بقوله تعالى « ان الارض يرثها عبادى الصالحون » ويستدل المسلمون على ذلك بهذه الآية وامثالها ويحتجون على من ناوأهم بذلك ولاشك ان اعتقادهم هذا حق

واستدلالهم صحيح. ولكن بعض قصار الفهم وضعاف البصيرة يظنون فى الدين اسراراً غريبة وروحانية محضة تمدهم وتوجب النصرة والغلبة لهم من قبيل الكرامات الخارقة للعادة فيؤملون النجاح فى كل شىء بلا أسباب كافية ويهملون كثيراً من الامور الدنيوية ويتكاسلون فيها ولا يتوسلون باسباب الاستطاعة والكسب الصحيح واما الذين ينظرون فى احوال الامم فى العصر الحاضر بعين البصيرة ويعتبرون بحركاتها ويطالعون تواريخ الامم فى العصور الخالية والاجيال الغابرة فهم يعلمون ان ضعف الامم وهلاك الشعوب وانقراض الدول وارتفاع الملل وعزة النحل كل ذلك لم يزل يجرى على ناموس طبيعى لايختلف وسنة الهية لاتبديل ولاتغيير فيها . فالذين يسلكون سبيل الارتقاء والسؤدد التى هدى الله نوع الانسان اليها وفطره عليها بفضله وكرمه مراعين السنة الالهية يصلون الى مايبتغون من الخير والسعادة فى الدنيا مؤمنين كانوا او كافرين والمخالفون لذلك الذاهبون فى طريق الامتهان والانحطاط هم ينحطون لامحالة ويهانون ولو كانوا ابناء اى دين . لا تأثير

للدين وحده فقط فى العز والسؤدد والضعف والاستكانة فى الامور الدنيوية . فان هذه دولة اليابان فى عصرنا قد ارتقت ارتقاء عظيما فى زمان قليل وهى دولة وثنيـة وصارت صاحبة الشوكة المدهشة فغلبت دولة الصين مع انها اضعاف اضعافها ملكا وتبعة ونرى الدول الاسـلامية تتقهقر وتنحط على مرّ الشهـور والاعوام حتى ان طائفة من المفرطين يرون تقهقر المسلمين فى هذه الآونة وضعفهم ناشئاً من تمسكهـم بالدين بل يعدون اسباب الارتقاء والعمران ممنوعة به ويزعمون زعما فاسداً ان ماظهر من بعضهم من آثار العمران والحضارة قليلا كما فى مصر انما تأتى من قبول قواعد التمدن الاوروبى بغير التفات الى الدين ولا تقيد به وهذا ظاهر البطلان

ان الذين يقولون ان سبب سعادة المسلمين أساس ارتقائهـم هو الدين وان اضاعتهـم لهذه السعادة انما كانت بانحرافهم عن الدين قولهم صحيح كما يصح قول الذين يقولون ان الله تعالى قد خلق سنناً حكيمة ونواميس سليمة لارتقاء الامم وصـلاحها يفوز بالمراد فى الدنيا من يتنهجها ويعتنى بها

مؤمناً كان او كافراً ومن يخالفها يخسر ايّاً كان ولكن الغلو في
في الرأى قد أخذ من الفريقين كليهما فاخذ (على مايفهم من
ادلة الطرفين) اجل ان اكثر المسلمين في هذا الزمن قد اعتمدوا
على امور معنوية وقوى غيبية وقطعوا النظر عن الاسباب
والوسائل وفريق منهم قد انكروا تأثير الدين في امور الدنيا بالكلية
حتى قالوا بضرر الدين — نعوذ بالله — مع ان ظهور الدين
المبين الاسلامي وسيادة المسلمين في الاعصار الماضية كل ذلك
لم يكن بمخالفة النواميس الكونية والخروج عن القوانين الطبيعية
وانما نصر الله رسوله وامده بجنود الغيب والعون الصمداني
محافظة على السنن العامة لقلة المسلمين وضعفهم وهذا مقتضى
سنة الله السنية مع الانبياء والمرسلين صلوات الله عليهم اجمعين
وذلك كالتأييد الالهي في وقعة بدر ووقعة الاحزاب وامثالها
وقد حدث الانكسار والانهزام في وقعة أحد (ويوم حنين
اذ اعجبتكم كثرتكم) وذلك للاخلال بالسنة الالهية وهي
الطاعة للرئيس بالحق — هذا واما اهل اوروبا فما كان دينهم
مانعاً لتقدمهم الدنيوى كذلك وانما رؤساء دينهم وطائفة

الرهابين وامراؤهم منعوهم النظر فى النواميس الطبيعية والعلوم العقلية وحرموهم الحرية فى القول والعمل وسلبوهم الاستقلال فى الرأى والارادة كل ذلك ليستخدموهم فى غاياتهم الذاتية مثل قطيع الغنم ويرعوهم رعاية لانفسهم ولكن لما انفتحت عيون اهل اوروبا بالانوار الاسلامية فى غضون الحروب الصليبية ونحوها من الوقائع المنبهة رأوا ما هم عليه من الشقاء والفساد والابتلاء بسوء الاحكام والاستبداد فالتذوا فى التمتع بالحرية الشخصية واقبل بعضهم ينسلخ من الدين المانع لهم على ظنهم واستخف به كثير منهم والدين ليس بمانع للارتقاء والتقدم بل انه قد اتخذ آلة لمنع الحرية والتنعم بالحقوق الانسانية فلم يزل طائفة الرهبنة والكهنوت يسقطون من اعين الناس كلما علموا بذلك حتى عدوهم اعداء التقدم البشرى ونفروا منهم وحتى لم يبق لرجال الكنائس من سلطتهم الدينية الا قليل . ولا ريب ان الاوربيين يرجعون الى الدين يوماً ما اذا ظهرت لهم هذه الحقيقة . مثلما نرى ونسمع الآن ان قوماً من الانكليز والامريكيين يميلون الى الديانة الاسلامية فان كمال

البشر لا يتم الا بالدين واكمل الدين واتمه هو دين الاسلام الذى جاء آخر الاديان ومتمماً للاحكام ومكارم الاخلاق ومصححاً للاعمال ومصلحاً للاحوال باحسن الوجوه واتقنها. الدين المبين الاسلامى دين فطرة يرشد الى سعادة الدنيا والآخرة فقد علم الناس ما لم يعلموا من السنن الحكيمة والحكم الالهية فى خلق الله وهداهم ما لم يكونوا ليهتدوا اليه من السير والحركة بها وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم «تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتى» ومن السنن الالهية التى بينها القرآن المجيد فى مواضع كثيرة منه هلاك الامم وسقوط الدول عبرة لاولى الالباب

قال الله عز وجل «ولقد اهلكنا القرون من قبلكم لما ظلموا» وقال «واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً» وقال «وما كنا مهلكى القرى الا وأهلها ظالمون» فهذه الآيات الجليلة وامثالها تذكر وتنذر ان الظلم اذا شاع فى امة عمها العذاب ولو لم يصدر الظلم من جميع افرادها وقد قال الله تعالى «واتقوا فتنة لا تصيبن

الذين ظلموا منكم خاصة» . وهكذا

ان الآيات القرآنية الناطقة بان الظلم يؤدى الى هلاك الامم وفساد العمران كثيرة كما ان الآيات الهادية الى ان صفات الكمال وافعال الخير كالتقوى والصلاح والعدل والاصلاح تعصم عن حلول المهالك والبلايا وتفضى الى ازدياد النعم الالهية كثيرة . منها (ان الارض يرثها عبادى الصالحون صدق الله العظيم ومن اصدق من الله حديثاً . ان الصالح فى عرف المسلمين هو القائم بحقوق الله وحقوق العباد . قال الشيخ الاكبر قدس سره ان المراد بالصالحين هنا هم الذين يصلحون لعمارة الارض واصلاحها . ومنها قوله تعالى « ان الارض يورثها من يشاء من عباده» وقوله تعالى «وما كان ربك ليهلك القرى بظلم واهلها مصلحون» وقد جعل عنوان الحكمة والعظة لهذا الفصل معناه الشريف ان الاهلاك ليس من شأن الرب تعالى ما دام عباده مصلحين ولاجرت بذلك سنته الالهية ولا هي من القواعد العمومية : ان الآيات المصدرة بهذه الجملة مبينة لسنة الهية جارية واما الظلم فى الآية المذكورة

ففسر بالشرك ويدل على هذا السياق فالآية نص على ان اصلاح الناس لامورهم يقيهم الهلاك ويصونهم من تسلط الاعداء عليهم ولو كانوا مشركين وفيها دلالة على ان الايمان بالله على غير اصلاح الاعمال وعدل العمال لا يمنع العذاب والهلاك ويؤيد هذا المعنى قوله عز وجل « فمن آمن واصلح فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون » وقوله سبحانه وتعالى « وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الارض كما استخلف الذين من قبلهم » . ويجدر بالامعان والتأمل ان قوله تعالى كما استخلف الذين من قبلهم فيه اشارة الى ان السنة الإلهية واحدة فى الماضى والمستقبل جارية على السواء غير متبدلة ومن الاحاديث الكثيرة المؤيدة لمثل هذه المعانى والمفسرة للآيات قوله صلى الله عليه وسلم «الايمان بضعٌ وسبعون شعبة اعلاها كلمة لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق» فاذا كانت اماطة الاذى عن الطريق من الايمان فكيف لا يكون منه تسوية الطرق العمومية وتسهيل موارد التجارة ومصادرها على الناس واصلاح بلدانهم وقراهم ونحو ذلك من

المنافع العامة

الدين المبين الاسلامى قد أرشد الى السنن الالهية وأمر بالنظر والتفكر فى الموجودات وبيّن الحاجات على التفصيل وهدى الى ان لكل عمل اثراً ولكل سبب غاية وان الاسباب مرتبطة بالمسببات . الايمان بالله انما يأتى بالثواب فى الآخرة ويدل على السعادة فى الدنيا ولكن الرغائب من الامور الدنيوية اذا التمست باتباع السنن والعادات والأخذ بالطرق والاسباب فسلم انها تتيسر لمن يطلبها من المسلمين وغير المسلمين فأى دليل اعظم على ذلك من قوله عز وجل «كلاً نمد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظورا» فبناءً على ما تقدم ان المسلمين لما كانوا يهتدون بهدى الدين كان الدين أحسن بضاعة لسعادتهم واقوى سبب لسيادتهم . ثم افترقوا بعد ذلك فى التعاليم الدينية وتقسموا اقساماً ومالوا الى الهوى واشتغلوا بالشهوات مع عدم وقوفهم على مقتضيات الزمان واخذ اكثر حكامهم وامرائهم فى الازمنة الاخيرة يجارون الاوربيين على غير بصيرة وهدى ويوافقونهم على

اطماعهم ظناً منهم انهم مضطرون الى ذلك لعلائق الجوار والاتصال حتى قلدوهم فى الاعمال عادة فتعلقوا باذيال الترف والسرف باسم التمدن وساعدوهم على انفسهم وعلى دولتهم وملتهم باعظم المساعدات من جهة وأبادوا العادات القومية والصناعات المحلية بما فعلوا من جهة اخرى واتلفوا الثروة العمومية بما اسرفوا وافسدوا مصالح الامة بما أفرطوا وفرطوا فى جنبها وذلك كله قد أدى بالمسلمين الى التباغض والتنافر بالطبع وانضم اليه ما انبعث بينهم من التباين والاختلاف بسوء الاخلاق الناشئ من فقدان المراعاة للعدل والاستقامة فى الحقيقة واما علماء الامة فاغفلوا ما يقتضيه العصر او تغافلوا عنه حتى عجزوا عن القيام بالتعاليم الدينية وتذكير الناس بما يجب العمل به ووعظهم حسب استعدادهم وقابليتهم وتنبيههم على حكم الزمان وروح العصر فسقطوا عن مقدارهم وشرفهم حتى صاروا ملعبة للامراء ومسخرة لدى الحكام وهدفاً لبغض العوام ونفرتهم منهم وعاد اشتغالهم بالدرس والتدريس عبارة عن مباحث لفظية واساليب قولية يحملون كتباً واسفاراً لا ينفعون بها ولا ينتفعون

الا قليلاً وما هم بفائزين

وكذلك مشايخ الطرق الصوفية المتصدون لارشاد العامة ايضاً قد نسوا آداب طرقهم واهملوا جهاد النفس وتهذيب الاخلاق واعتكفوا على التحاسد والتفاخر والتباهي بينهم لاختلاب قلوب العامة مكتفين بنقل كرامات لمشايخهم السابقين يضلون الناس بها وبما عزوه اليهم من التصرفات المعنوية العجيبة في شؤون العالم حالاً ومآلاً وحملوا الخلق على الكسل بحكايات لا اصل لها وبنوها على توكل لا برهان له وحرضوهم على الاهمال والخمول والبطالة بأقوال فارغة وأسندوا كثيراً من تقصيراتهم ونقائصهم في الاعمال الدنيوية والاخروية الى القضاء والقدر فضلوا واضلوا عباد الله وساء ما فعلوا وما زالوا يفعلون . كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون يقولون على الله الكذب وهم يعلمون

فهكذا اعمال الحكام والعلماء والمرشدين في عصرنا هذا وكلٌّ من هذه الاحزاب الثلاثة يرأس الامة فيما يختص به وكل منهم يذم غيره ويغتابه ويجتهد في ارغامه ومعاداته والايقاع به

ولا يهتم الا بصيانة معاشه ومنصبه ومذهبه فاصبحت الامة ضحية لاغراضهم على اختلافها ومصالح الامة قد ذهبت هدراً وسدى لقضاء شهواتهم وغدا الدين يضيع والدنيا تفسد لاهمالهم القسط والاعتدال فى امور الرعية ورفضهم تعليمها وارشادها. فصب عليهم ربك سوط عذاب ان ربك لبالمرصاد: سوء الحال هكذا وضياع الاستقلال أيضاً ان لم يكونا من العذاب فما هو العذاب: البلاد الاسلامية تذهب بلداً بلداً وتخرج من ايدى المسلمين واحدة بعد واحدة. لا حول ولا قوة الا بالله فاذاً لا مناص لنا من ان نعترف بأننا قد أخطأنا خطايا جسيمة وانحرفنا عن السنن الالهيـة وفرطنا فى جنب الله فلنرجع الى السنن ونتوب الى الله وننوى اصلاح احوالنا واعمالنا بنيـة خالصة ونجتهد فيما يجب علينا ونستعين بقوة الله وحوله والا فلننتظر ما هو ادهى وامر مما نحن فيه من العواقب الوخيمة والمصائب العظيمة والله يهدى من يشاء الى الصراط المستقيم

فصل

اذا نظرنا فى التاريخ نعلم ان الخلفاء الامويين خرجوا عن حدود الخلافة بعد الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم واسسوا ملكا حسب ماورد فى الاثر من الملك العضوض وخاضوا فى الترف والنعيم فى مدة قليلة واستبدوا فى الاعمال وجنحوا الى التبذير فى انفاق اموال بيت المال وعُدل فى خلافتهم عن علم الدين والعدالة العامة شيئاً فشيئاً على انه وان اكثر ملوك بنى امية من الشوكة الاسلامية بالفتوحات الواسعة والغلبات العديدة فقد كانوا منهمكين فى الملذات لا سيما الذين جاؤا بعد عمر بن العزيز رضى الله عنه واسرافهم فى الامور افضى الى انقراضهم : ان عبد الملك عم عمر بن العزيز ووالد زوجته فاطمة كان رجلاً جباراً عنيداً على انه كان اعلم الناس فى عهده واروا هم للحديث والشعر بشهادة الشعبى ومن افقههم بشهادة عبد الله بن عمر رضى الله عنهما واعدلهم بشهادة ابن خلدون حيث قال عنه ما نصّه وعبد الملك صاحب ابن الزبير من اعظم الناس عدالة وناهيك بعدالته احتجاج مالك

يفعله واما درايته بالامور وعزمه ومتانته فى السياسة فالتاريخ شاهد بانه لم يماثله خليفة بعده فى ذلك وقد وصفه عمرو بن العاص لمعاوية فقال انه آخذ بثلاث تارك لثلاث آخذ بقلوب الرجال اذا حدّث وبحسن الاستماع اذا حُدث وبايسر الامرين عليه اذا خولف تارك للمراء تارك لمقاربة اللئيم تارك لما يعتذر منه اه . ويزيد الاول ثانى الخلفاء الامويين كان فاسقاً بليداً وسليمان ثانى ابناء عبد الملك كان جل همه الاكل والشرب — على ان عمر بن عبد العزيز كان يحبه ويعينه على اموره ويستصوب اعماله وهو الذى قد استخلف عمر رغماً عن اخوته — والوليد الثانى كان لا يهتم باكثر من ادمان الخمر واستخفاف المذاهب وقد قتل قبل مضى سنة على خلافته لانه كان ماجناً مجنوناً ومدة سلطنة الامويين كانت نحو قرن. وقد أُحدثت فيه بدع فى الدين ووضعت أحاديث أُفترى بها على الرسول . وتشيعت شيع وفرق مثل الخوارج والمعتزلة والجبرية وقاتل بعضهم بعضاً . فلو لم يخرج الامويون عن مراتب الخلافة العلمية لجمعوا أمر المسلمين على اصول الدين بتشكيل جمعية علمية للنظر فى مواضع النزاع

ومسائل الخلاف

ثم ظهرت الدولة العباسية بعدهم وكان خلفاؤها على سيرة حسنة الى خلافة اولاد الرشيد ومع هذا لم يزل النزاع والجدال قائماً بين المذاهب المتفرقة ولم يهتم احد بازالة ذلك وبجمع الكلمة حتى ان المأمون بن الرشيد على فضله وعلمه كان نصيراً للمعتزلة وافرط اخوه المعتصم فى الاعتزال واضطهد كثيراً من الائمة الاعلام فى محنتهم بالقول بخلق القرآن وقد أوصاه المأمون بذلك . وبما ان الغلو والافراط منطبع فى النفوس فقد نشأت فى عهد خلافتهم فرق قائلة بالعبادة للخلفاء مثل الراوندية واليزدية ثم ظهر مذهب الباطنية نهائياً باسماء مختلفة ومظاهر كثيرة واجتهد رئيس الباطنية حسن الصباح اجتهاداً كثيراً فى افساد دين الاسلام وكان ابناء هذا المذهب واحزابه من الدهريين فكانوا مصيبة عظيمة على الدين وقد ساعدهم الخلفاء الفاطميون على عملهم لغرضهم السياسى وانتصروا لمذهبهم بقوتهم السياسية أيضاً وابتدأ قوم من غلاة المتصوفة ايضاً فى سرد شطحيات وراء العقل والحس بزعم الكشف

وادعاء الكرامة فانفتح باب فى تأويل القرآن واستخراج معانيه على طريقة خارجة عن اوضاع اللغة واساليب الكلام فتشاغب الناس بعضهم مع بعض بكثرة القال والقيل واختلاف العقائد والسؤال حتى حدث فى بغداد جدال زائد عن المعروف بين الحنابلة والشافعية من اهل السنة . وكان الخلفاء اثناء هـذا التشتت والافتراق يخلدون الى السكون ويلهون بما يصفو لهم فلم يكترثوا بجمع الناس على عقيدة واحدة حتى انتهى الامر بتظاهر بعض المبتدعة بالخروج على السلطان : وعام ٢٨٥ هـ شنّت الكرمانية غارات على الكوفة فى عهد خلافة المعتضد وعلى الشام وفلسطين فى عهد المكتفى فتعطلت تجارة الحجاز والعراق وقد اخذ رئيس القرامطة ابو طاهر مكة المكرمة وهدم من الكعبة ما هدم وسفكت دماء فى الحرم الشريف حتى اضطروا الخليفة القاهر والراضى الى دفع الجزية اليهـم : هكذا فعل الامويون مافعلوا باهل البيت والهاشميين واضعفوا سطوة العرب فى الحجاز وكسروها بيد الحجاج وامثاله حتى قيل ان مقصد الوليد — اول ابناء عبد الملك وبانى الجامع الشهير

فى الشام وثانى الفاتحين بعد الفاروق في التاريخ — من بناء القبة على صخرة بيت المقدس تحويل الناس عن زيارة بيت الله الحرام والطواف به . وما ابرزه بنو امية من اضطهاد اهل البيت زادهم شغفاً وآل الى المغالاة المعلومة حتى لم ينتهوا حين تمكن بنو العباس من احوال وحركات تغير قلوبهم عليهم وان كانوا فى دائرة الامن فى زمانهم الى درجة معلومة حتى ان المأمون اضطر بعد ان استخلف علياً الرضى بن موسى بن جعفر رضى الله عنهم خلعه عن ولاية العهد فبويع لعمه ابراهيم بالخلافة بعده وما جوزه العباسيون من اضطهاد العلويين وقتلهم سراً وجهراً حصل فى نشأة الدولة الفاطمية ايضاً من حيث اوجب جمع كلمتهم وظهر مذهب الشيعة ظهوراً كبيراً وامتزج بمذهب الباطنية امتزاج الماء بالراح

فالخلافة العباسية قد تلاشت بما تلاشت به الخلافة الاموية من العلل والاسقام والخروج عن العلم والعدالة وحدوث الفتن والبدع المؤدية الى التفريق والتخاذل . ان المأمون وجه ولاية خراسان بالاستقلال الى القائد الشهير طاهر بن الحسين وقاتل اخيه

الامين ففتح بذلك باب الاستقلال لغير الخليفة وصار سبباً لتشريكه فى النفوذ والسلطة فنشأ منه تفريق القوة والسلطان. وأطمع الدخلاء من الاتراك والاعجام فزادوا وقاحة على وقاحة بحيث عجز المتوكل وغيره من الخلفاء عن دفع شرهم وضررهم. وقد اهملت الامور فى الممالك الغربية وخصوصا افريقية بتركها لمن يتغلب كما ذُهل عنها فى أسيا فتمكنت التتار من الغلبة والاستيلاء. فلو جرى العباسيون على المنهاج الشرعى فى امر الخلافة وحافظوا على سيادتهم وسيادة امتهم متقيدين بالشورى فى الامور لما وقع ما وقع عليهم من الرزايا والبلايا فأين بقيت الخلافة ووظائفها؟ لقد ابتدأوا بالتفرد فى الاحكام والاستبداد فى الامور وجعلوا يتوارثون الملك والسلطنة بطريق العصبية فتمكن الجهلاء منهم مثل المعتصم من الوصول الى مقام الخلافة بالارث وتبذير اموال المسلمين فى سبيل شهواته وملذاته وتجاسر المتوكل على احراق وزيره وتسليط وحوش على المكان الذى دعافيه رجال الدولة الى المأدبة فقتلهم جميعاً فيا للعجب ماذا اعترى المسلمين حتى رضوا بالذل والهوان هكذا وصبروا على الاستعباد.

والاهانة الى هذا الحد وقد اجترأ منهم من اجترأ على قتل الخليفة ذى النورين رضى الله عنه لظلم بعض العمال للرعية . مع ان التفريط فى الامور اعظم ضرراً من الافراط . قال النبى صلى الله عليه وسلم ليس منا من دعا الى عصبية وليس منا من قاتل على عصبية . يريد بذلك وجوب محو العصبية الجنسية وان المسلمين جنسيتهم فى دينهم ولهذا قال تعالى (انما المؤمنون اخوة) كل هذا تحريض على الاتحاد والاتفاق حتى تسرى السلطة فى جميع الامة على السواء حسب الشريعة المطهرة . ومن هنا نعلم ان المصائب التى اصيب بها الاسلام انما وقعت بسبب العصبية فجرت فيها دماء المسلمين كالانهر : ان المبادئ المعتدلة الاسلامية كالحرية والعدالة والمساواة قد تحولت الى العصبية فى زمن الامويين فافتتن العباسيون هذا الاثر حتى عُدَّ الاستبداد والتزام العصبية من الامور الواجبة لملوك المسلمين وامرائهم . فلم يبق من عدالة الاسلام وحريته غير المرافعة امام القاضى وحفظ الامن ايام الفتنة . فالعباسيون الذين اجملنا احوالهم هنا قد بدا ضعفهم وانحطاطهم فى عهد

المأمون اعلمهم واعظمهم حتى تدرج عبيده واعوانه فى الاستبداد والتحكم عليه وادرجوا اسماءهم فى خطبة المنابر فشاركوا الخلفاء فى كل امر وحتى لم يبق عند الخلفاء من الامر شيء جدير بالاعتناء به حقيقة ولكنهم رضوا بالقاب عظمة وغرور واكتفوا بها ومن العجب العجاب ان مثل هذا الغرور الذى بلا طائل لم يزل باقياً الى يومنا هذا عند ملوك الشرق مفخرة لهم تبعثهم على الزهو والخيلاء وتطربهم طرباً يبكى العقلاء ويضحك الجهلاء

ولم يعتن احد من هؤلاء بجمع كلمة المسلمين مراعياً حق المراعاة لوظيفة الخلافة الشرعية المقدسة وبتقييد المتصرفين فى امور الرعية بالقيود الشرعية وتحقيق معنى المشورة الاسلامية فاستولى الضعف والجبن على الامة حتى عادوا يطيعون من يقول اعطنى سيفك ثم اضطجع لاذبحك فبمثل هذه الصور ابطل الخلفاء والملوك ما امر به الدين وتبعه الخلفاء الراشدون من التعاليم القويمة الحكيمة الشرعية فهدموا اركان السيادة الاسلامية وكان منهم من اعان اهل الصليب فى حروبهم الصليبية خفية : وقد ماج هذا الهرج والمرج مرة اخرى بوقائع

الملك تيمور وامثاله اذ أقبلت ملوك الطوائف هنا وهناك يقاتلون بعضهم بعضاً على الدوام ولم يفرغوا يوماً واحداً عن تخريب البلاد وتعذيب العباد . ولا يحصى عدد من قتل من المسلمين فى الحروب التى من هذا القبيل ولا ماهنالك من الاعراض ودمر من البنيان والبلدان فمن العناية الالهية الاسلام ان طوائف الافرنج حينئذ ماكانت بعدُ داخلة تحت الانتظام ولا حظيت بالادارة المستقيمة بل كانت متأخرة عن المسلمين فى الفنون والصنائع فلم تستطع الاستفادة من تشتت المسلمين وتفرقهم ومن التأييد الصمدانى ايضاً ان الدولة العثمانية ظهرت وقتئذ وتوسعت فأبادت ماوجدت امامها من الحكومات الفاسدة واحدة بعد واحدة فى اسيا اولاً ثم جمعت شمل المسلمين ثانياً وسعت فى التمسك باحكام الشرع ومنع السفه والتبذير والاختلاف والافتراق فى مسائل الدين وتوفق ملوكها فى توحيد اصول الادارة فازدادت شوكتها وقوتها الى زمن السلطان سليم الاول وابنه السلطان سليمان ولم تتغير عاداتهم واحوالهم المليئة الى ذلك الوقت فأمكنهم القيام بالحاجات المدنية كافة من الحاصلات

الداخلية فكانت تجارة الامة محفوظة لها وصنائعها ناجحة مرتقية وزراعتها نامية كافية : ولكن بعد ذلك فقد تغيرت الاحوال شيئاً فشيئاً لعلل كثيرة منها التقرب من الاجانب والاتصال بهم وتبدلت شؤونهم كثيراً خصوصاً فى الازمنة الاخيرة فعاد الاختلاف والتباين بين المسلمين وساد على اكثرهم وكثر الشقاق والنفاق فيهم فاصبحت سيادة الدولة والامة وسعادتهما فى ضعف شائن وانحطاط مستمر وإنا وان لم يكن مقصدنا تدوين التاريخ كما يستفاد من هذا الاجمال النظرى ولكنا نقصد اثبات ان ما طرأ على المسلمين من ادوار الانحطاط والتقهقر ليس لانهم مسلمون بل لانهم لم يتبعوا السنن الالهية واوامر القرآن ولم يحجموا عن نواهيه او لانهم قصروا فى اتباع الكتاب والسنة . فالارتقاء والتقدم فى الامور الدنيوية انما هو فى تطبيق المصالح والشؤون على النواميس الطبيعية والسنن الالهية والانحطاط انما هو فى اهماله كما مر بيانه فى الفصل السابق . والدين قوام سعادة الدارين وملاك الخير كله دائماً أبداً

فصل

ان ما ارتكبه العباسيون فى بغداد والامويون فى الشام من الفسق والفجور والسفه هو شيء كبير وقد ابتدعوا بدعا كريهة وماسة بشرف الاسلام كما تقدم واما الفاطميون فى مصر فقد كانوا افسد واظلم وافسق بكثير منهم فنضيف اجمال احوالهم ايضاً الى الفصول السابقة لعله يكون عبرة يجب الاخذ بها لمن يعتبر

فالفساد الذى انتج انحلال الامويين والعباسيين وانقراضهم قد ظهر عند الفاطميين حتى فى بداية امرهم فان الخليفة الثانى العزيز قد اتخذ وزيره شريكا له وكان يذكر اسمه مع اسمه فى المنشورات واخذ فى استخدام اشخاص من الترك والعجم وغيرهم وكانت صدمات الفتن وهجمات الاحن تضيق المذاهب عليهم من كلّ جهة كما ان رجلاً من ذرية هشام بن عبد الملك خرج على الحاكم الخليفة الثالث بدعوى الملك فحدثت حروب اهلية

ادت الى قتل كثير من النفوس وسفك الدماء ومن بدع هؤلاء السيئة انهم كانوا يعهدون بالملك لاولادهم الصغار وكانت حكومتهم ليست تحت ادارة منتظمة .

ان الحاكم المذكور بويع بالخلافة وسنهُ لم يتجاوز احد عشر عاما فتجاوز وزيره ووصيهُ ارغوان فى السلطة والاستبداد كل حد معروف والمستنصر نصب خليفة وهو فى السابعة من عمره وكانت أمه جارية سوداء قد ابتاعها ابوه الظاهر من يهودى فاستولت هذه الجارية الرعناء على الحكومة وصار اليهودى صاحبها الاول اول مستشار لها فباتت الخلافة الاسلامية بيدى يهودى فاسد العمل وجارية يهودية سوداء دهماء تدار امورها حسب مشيئتهما وكذلك الحافظ قد اتخذ ولى العهد له اصغر ابنائه الظافر وعمره سبعة عشر سنة فلما تسنم عرش الخلافة استبد وزيره عباس بالامر كله ولكن خلع الظافر مع اسرافه فى الشهوات مست كرامة ابيه المقيم معه على الدوام وكرامة الوزير كذلك فقتل الوزير الاب بيد ابنه ولكي يتبرأ من تهمة القتل اغرى قاتل ابيه على قتل اخوته ايضاً ففعل

وقد روى انه بويع للفائز ابن الظافر بالخلافة وهو ابن خمس سنين وفى اثناء مراسم البيعة كان الخليفة على منكب الوزير فمال عليه من الخوف اذ سمع جلبة فنادى الوزير عباس وهو مقطب الوجه مبلول الصدر يارب أهذه خلافة تقيم الدين وتنفع العباد ففى زمن الفائز هذا سقطت الخلافة سقوطاً بحيث كانت تؤدى الجزية للصليبيين فى القدس لئلا يشنوا الغارة على عسقلان وغزة ثم جاء شخص ارمنى الاصل شيعى المذهب وطرد الوزير عباس ثم أجلس العاضد على عرش الخلافة وزوجه ابنته واستأثر بالامور كلها. وأما سير الخلفاء المشار اليهم فالعزيز كان رجلا اديباً شجاعاً وولعاً بالصيد والقنص ففوض ادارة الجيش الى جوهر القائد وامور الملك الى وزيره يعقوب وامر بذكره معه فى الاوراق الرسمية. وبعد العزيز فى زمن ابنه الحاكم كان وزيره ارغوان طاغياً باغياً

والحاكم بعد ان أعلن رشده وهو عين البغى بنى دار الحكمة وجمع فيها كتباً كثيرة وأباح قراءتها وانتساخها للمسلم ولغير المسلم باسم الخدمة للعلم فحدث بذلك كثير من الفتن

والغش فى الدين

وفى عهد الحاكم ظهر مذهب ضرار يدعو الناس الى العبادة للحاكم الذى قام بدعوى الالوهية فسجلت اسماء المؤمنين به . وحتى يروى ان عددهم بلغ سبعة عشر الفاً . وقد تأسس هذا المذهب هكذا وانتشر انتشاراً لخوف الخلق ولاضلال الضالين فى دار الحكمة لهم حتى ان مذهب الدروز الموجود الآن هو منسوب الى الحاكم وكان الحاكم كافراً ان لم يكن مجنوناً . كان يسفك الدماء بغير حق وبلا سبب . هدم الكنائس فى مصر والقدس ومع هذا بنى كنيسة قيامة فى القدس بماله الخاص . وكان يصدر اوامر ونواهي لا معنى لها مثل امره بنشر اعلانات والصاقها على الجدران والحيطان بها عن اكل الملوخية والجرجير . وخلف الحاكم المستنصر وكان ضعيف الرأى للغاية فاسقاً متهتكاً وبقيت الخلافة فى زمانه اسماً بلا مسمى واذ ذاك ظهر شخص يزعم انه هو الحاكم فحصلت قلاقل وارتباكات وسفكت دماء وكانت والدة المستنصر تدبر الامور

وقد كثر الاختلال والاضطراب (فى بلاد الاسلام)

حين خرج والى حلب معز الدولة وشرع فى بلاد المغرب فى تلاوة الدعوات باسم القائم وفى اليمن باسم الامير علي وحين ثار البساسيرى[١] على بغداد عاصياً لخلفائها وقامت اقوام وطوائف فى جهات خراسان وغيرها للتداخل فى الامر فتمادى القتال وطال الفساد مدة مديدة باد فيها كثير من المسلمين . وكانت مكة المكرمة تقع فى يد هذا مرة وفى قبضة ذاك اخرى يحكم عليها من هو اشد بأساً وبطشاً واتفقت ام المستنصر مع ابناء جلدتها السودانيين على الاتراك للانتقام منهم والغلبة عليهم فبعد القتال الشديد بين الفريقين واهراق الدم الكثير تحكم ناصر الدولة على الوجه البحرى وتمكن السودانيون فى الوجه القبلى ومع ذلك فقد نهب الاتراك بيت الخليفة فعين له ناظر الدولة مائة دينار راتباً شهرياً وفى زمن المستنصر هذا خرجت سجليا (صيقلية) من يد المسلمين فبينما كان اهلها المسلمون يبيدون تحت تضييق الصليبيين من جهة وانتقام اهلها المسيحيين من جهة اخرى وكان الآمر والحافظ وابنه الظاهر من الفاطمية

---

(١) كذا فى الاصل

يفضلون استماع الاغانى والاستماع بالحسان على وظيفة الخلافة ظهر الملك صلاح الدين (الذى قيّضه الله لانجاد الاسلام وانقاذ اهله من اهل الطغيان) فاصلح ما استطاع من الخلل واسس الدولة الايوبية وأظهر الطاعة للخلافة العباسية. فهؤلاء الفاطميون سعوا فى تقويض اركان ملة الاسلام ومحو سعادتها وسيادتها سعياً لا يقوم الكفار باكثر منه فاعتبروا يا أولى الابصار (هذا بالنظر فيما فعلوا وان كانت لبعضهم مبانٍ مشيدة مفيدة للاسلام مثل الجامع الازهر وغيره من المدارس والمعابد)

فصل

يظهر ان اكثر العباسيين والامويين والسلاطين بعد الخلفاء الراشدين لم يهتموا بجمع المسلمين على كلمة واحدة فى اصول الدين وفروعه وصيانتهم من التفرق والتشتت بل فعلوا خلاف ذلك على الغالب لما يتبين مما ذكرناه من احوالهم إجمالا وقد كان واجباً عليهم ان يقتفوا آثار الخلفاء الراشدين من القيام

بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ومنتهجين مناهج العدل والاستقامة والانصاف وجمع الكلمة وحفظ العقيدة ونحو ذلك بكل ما ينفع أهل الاسلام ماديًا وأدبيًا ويقيهم الفساد والدمار

لقد كان الناس فى عهد الخلفاء الراشدين على عقيدة واحدة وحظر عليهم كل اختلاف فى الدين وتأويل حتى ان عمر رضى الله عنه ضرب السبيغ التميمى ضرباً موجعاً على سؤال سأله فى تأويل القرآن ثم نفاه الى البصرة كما ذكر فى المقدمة . ومما يتأسف منه أعظم اسف ان اكثر علماء الدين الذين كان يؤمل منهم الاعتناء باصلاح الخلل ومداواة العلل قد جاروا السلاطين فى اهوائهم وتابعوهم فى سياستهم كما قال ابن شبرمة رحمه الله لابنه «ان اباك اكل من حلوائهم ووقع فى اهوائهم» فاساؤا بدل ان يحسنوا اذا نظروا وإن جادلوا فى اى علم وفن لاحظوا ما يحب الملوك المناظرة فيه فعاد ذلك العلم والفن باعث البحث والجدل خاصة كما بينه حجة الاسلام الامام الغزالى رحمه الله واستوفاه فى كتابه احياء العلوم فى مبحث سبب اقبال الخلق على علم الخلاف وخلاصة كلامه رضى الله عنه فى هذا الشأن ان الخلفاء

الراشدين رضوان الله عليهم اجمعين كانوا ائمة الدين العارفين باحكام الشرع المبين فكانوا يستعينون قليلاً بالفقهاء فى الاقضية والمصالح واما الذين جاؤا بعدهم من الخلفاء فلانهم لم يكن لهم استقلال بعلم الاحكام والاستحقاق له كانوا يستصحبون فقهاء للاستعانة بهم فصار ذلك باعثاً على طلب العلم واصبح العلم وسيلة لنيل العز والشرف وادراك الجاه والمنصب حتى اخذ الذين هم من اصحاب الجربزة فى الفتاوى والاحكام يعرضون انفسهم على الولاة والامراء رغبة فى الصلات والولايات فانقلبوا طالبين وقد كانوا مطلوبين ولو قنعوا لعزوا ما شاء الله . وبعد ذلك رغب الامراء والحكام فى استماع مقالات الناس عن قواعد العقائد وفى الوقوف على حججهم وأدلتهم فاكبَّ الخلق على علم الكلام والخلاف وانهمكوا فى مناقضات وفتحت طرق للمناظرة والمجادلة وألفت كتب لمقاصد واستخرجت فنون لغايات وكل ذلك بدعوى صيانة كيان الدين وحراسته وحفظ سياج السنة وحمايتها وقد تولدت من مجادلات علم الكلام خصومات وتعصبات انتجت سفك

دماء وتدمير بلاد فلما أحس البعض بذلك قطع النظر عنه فسلك طريق آخر للمناظرة فى الفقه فراج البحث فى اختلاف المذاهب الاربعة لاسيما بين ابى حنيفة والشافعى رضى الله عنهما من مسائل الخلاف ولكن الذين نهضوا لذلك ومثله اشتغلوا بتكثير المصنفات وتبويب الابواب فى المباحثات وترتيب المقدمات واستنباط الغرائب ونحو ذلك مع انهم ابانوا ان مقصدهم انما هو خدمة الدين كتمهيد اصول الفتاوى وتقرير علل المذاهب واستنباط دقائق الشرع وتبيين الحقائق والبراهين . ثم قال حجة الاسلام نفعنا الله بعلومه فلا نعلم ماذا يحدث بعدنا فى الاعصار الآتية وقول الغزالى هذا يخبر عما جرى من الاحوال قبله الى القرن الخامس من الهجرة حين كان تمسك الناس بالدين علما وعملاً اكثر واقوى وقد تجاوز الناس بعد الامام حدود البحث والنظر كثيراً حتى اجترأوا على تكفير بعضهم بعضاً والله يقول فى كتابه العزيز (أن اقيموا الدين ولا تفرقوا فيه) ولو كان غرضهم منع البدعة ونصرة الحق والمحافظة عليه كما زعم بعضهم لاجتنبوا ما يشق عصا الاتحاد وينقض الاعتصام بحبل الله من الافتراق

والاختلاف رأياً وعملاً وقد كان نزاعهم فى المسائل الكثيرة نزاعاً لفظياً وراجعاً الى اختلاف روايات فقط ومع هذا اوقع ذلك بينهم فتناً وحروباً مثل التى الجأت ابن السمعانى الى قبول مذهب الشافعية وامام الحرمين الى الهجرة واثر التعصب من هذا القبيل لم يزل باقٍ الى الآن فى بعض كتب الفروع كما قيل فى القهستانى لا يجوز تزويج الشفعوية لانها كافرة بالاستثناء فخلاصة القول ان الخلفاء والعلماء لو لم يحصل عندهم ذلك الاختلاف والانحراف لما وقع فى المسلمين هذا الضعف والانحطاط ومعظم اسبابه من هذا القبيل ولنذكر مجمل هذا فى ثمانية امور

اولاً عدم الاتحاد فى الاصول والفروع بالاختلاف . ثانياً الاعراض عن علم التهذيب وهو لب الدين . ثالثاً عدم الالتفات الى السياسة الشرعية . رابعاً معاداة العلوم والفنون الدنيوية التى هى مدار العمران ورغد العيش . خامساً اهمال الامر بالمعروف والنهى عن المنكر . سادساً تعميق الابحاث وتصعيب الكتب حتى خرجت بالشريعة الحنيفية السمحاء عن الرفق

والسذاجة . سابعاً المسامحة باستعمال قوانين وضعية والشريعة المطهرة متضمنة احسن ما يكون واتقن ما يلزم من الاحكام والقضايا كافة . ثامناً وعورة طرق التعليم والتعلم وصعوبتها على قلة نفعها وقد انضم الى هذا ومثله اضرار اخرى من تهاون علماء الدين وتكاسلهم فى بعض المهمات ومن استبداد الخلفاء والامراء بالرأى واستمرارهم على الجور والظلم واستئثارهم بالفسق والفجور

اللهم احسن عاقبتنا فى الامور كلها واجرنا من خزى الدنيا وعذاب الآخرة

« اعتذار واخطار »

من المحتمل ان يرد اعتراض على ما جاء فى الفصول السابقة من المطالعات والمعلومات بملاحظة انه وسيلة لاحتجاج المتغرضين على اهل الاسلام فيقال جواباً عن ذلك ان هذه المعلومات جملة اجمالية من اخبار كثيرة قد نقلتها كتب التواريخ وهى محتوية عليها . وتلك الاخبار كلها معلومة على التفصيل لمن له ادنى اطلاع

على فن التاريخ مسلماً كان او غير مسلم ناصحاً أو غير ناصح موالياً او معادياً فلا فائدة فى كتمها واخفائها ويقال ثانياً انه يجب علينا وجوباً قطعياً ان نثبت بالبراهين ان تلك الاحوال والحركات وامثالها ليست مما اقتضاه الدين الاسلامى بل مما يخالفه وان انحطاط المسلمين وتقهقرهم ليس الا مما ارتكبه الامراء والحكام من سيء الاعمال وانهم لم يتمسكوا بالدين كما ينبغى فبهذا الاثبات والاستدلال نلزم ونفحم الذين يزعمون ان الدين هو السبب لانحطاط الامة الاسلامية وضعفها او أنه هو علة لشقائها

وثالثاً انه من الواجب ايضاً ايقاظ الذين يغفلون عن الاسباب الظاهرة ويعزون كل شيء الى القضاء والقدر على العمياء من غير رويّة وبدون وقوف ما على الحقائق التاريخية . ورابعاً ان التنبيه لا بد منه حتى تعلم اسباب التشتت ونتائجه بقياس الحالى على الغابر والماضى فيؤمل الاجتهاد فى اصلاح المختل والنهوض لتصحيح المعتل . ومما يحسن الاشارة اليه هنا والاعتراف به ان الامم المرتقية تنتقد اعمال حكوماتها

وتؤاخذها على الخلل والزلل وتنهاها عن الخطأ وهذا من قواعدهم الجارية المتبعة المأخوذة عن الاسلام واما عند الحكومات الاسلامية فرجالها واعوانهم يخفون سيئاتها ويكتمون مضراتها وينتحلون حسنات لها ويبالغون فى اطرائها والثناء عليها وهذه قاعدة غش وتلبيس تخالف النهج القويم لا يقصد بها سوى خيانة الامة وخداعها وقد حصلت منها اضرار عظيمة فبناء على ذلك من يروم ايضاح ماهو الواقع بنية خالصة فى اظهار الحقائق لا يعد جديراً بالمؤاخذة عند اولى الالباب وذوى الفضيلة والنصيحة ولكل امرء ما نوى والدين النصيحة .

الخاتمة

اذا نظر ذو العقل السليم فى الاجسام النامية رآها مقومة بعناصر داخلة فيها على التعادل والتناسب فبهذا يعتدل ويتم ما يسمى المزاج وتحصل الحياة فى الجسم الحي وان تغلب احد العناصر على سائرها فافسد خاصيتها حدث الانحراف فى البدن فاستولى المرض عليه . فاختلال البنية وفسادها كما يحصل من تغلب بعض العناصر على البعض يحصل كذلك من غلبة حوادث خارجية على المزاج مثل الحر الشديد والبرد الشديد .

فالغاية من وضع علم الحيوانات والنباتات والطب البشرى والبيطرى هو البحث عن حفظ التوازن بين البسائط المركبة منها الاجسام وعن اعادتها الى حد الاعتدال عند خروج المزاج عنه فتتم الحكمة الالهية فى بقاء النوع الى آجاله المقدرة له

النباتيون (علماء النباتات) مثلاً يصفون الاراضى الصالحة

للغرس والزراعة ويعينونها ويشرحون طرق التربية ويبينون الفصول المناسبة والاهوية الملايمة لطبيعتها ونموذجها والاطباء كذلك يبحثون عن مواد الاغذية وعن ادوية ترجع بالبدن الى حالة الصحة بحسب التجربة . ان الرجل لا يكون طبيباً الا اذا كان عالماً بعلم التاريخ الطبيعي وعلم النبات وخبيراً باسباب الامراض وعلاماتها وكيفية حدوثها فيعالج كلاً من الامراض بما يحتاج اليه وان لم يكن هكذا فوجوده اضر من عدمه وعدمه اولى من وجوده اذ أنه قد يصف ما يشدد المرض بادوية مهيجة واغذية مخالفة والمرض ربما خف لو ترك الى مساعدة الطبيعة ولو لم تمسه يد طبيب فلا بد اذاً ان يكون الطبيب حاذقاً صادقاً شفوقاً فيهتم باحوال المريض وبما ينفعه لا آلة للضرر او خادماً لمنفعته الذاتية مهملاً لما يجب عليه . فالبدن كما تستقر حياته بالمزاج المعتدل الكامل الحاصل من اجتماع العناصر المتضاربة والاصول المتخالفة كذلك روح الانسان تتكمل بالفضيلة المعتدلة الحاصلة من اجتماع الملكات المتخالفة والاخلاق المتنازعة . فلهذا قد وضع علم التربية

والتهذيب ودوّن كما ينبغي . ان اطباء الابدان كما يحتاجون الى علوم كثيرة يحتاج العلماء الروحانيون القائمون بامر التهذيب الى كثير من العلوم حتى يعلموا الامراض النفسانية بالتمام ويستطيعوا مداواتها . ويجب على هؤلاء ايضاً كهؤلاء ان يكونوا رحماء مشفقين وامناء صادقين متصفين بالاستقامة وعلو الهمة وحسن النية والحزم لا يبيعون فضيلتهم بحطام الدنيا ولا يتبعون اغراضاً سافلة من التزلف للكبراء والتملق للامراء وان لم يكونوا كذلك فهم اكثر ضرراً واعظم وزراً من اطباء الابدان . يجوز ان يسوقوا اصحاب الجهل البسيط الى الجهل المركب بتلقينهم التعاليم المضرّة وبما هم عليه من اخلاق غير مرضية اذا اتخذوا النصيحة وسيلة للغايات الدنيئة والمقاصد الشخصية وجعلوها آلة في ايدي اهل الهوى والطغيان فاستعمل هؤلاء الاشرار أولئك المضلين في سبيل الاضرار بالامة وأغروهم على الايقاع بالعشيرة قضاءً لاوطارهم الذاتية . وقد زاد هؤلاء محاصيل اوربا على ما يحصدونه في زماننا وشخصت بصارهم الى مظاهر مدنيتها وعميت قلوبهم بظواهرها فاعرضوا

عما كانوا عليه من الاخلاق الدينية السياسية والشرعية والعادات القومية واصبحوا يعتقدون ان لا نهوض ولا قيام للامة الا بتقليد الاوربيين والاقتداء بهم عملا وخلقاً وهذا عين فكر الفناء والاضمحلال . فهل اكتسب اهل اوروبا تلك المدنية فى التجارة والصنعة والثروة بتقليد الآخرين فى عملهم ؟ كلا . بل اكتسبوا ذلك بالاستقلال فى الفكر والارادة وباتفاق الكلمة والجد والاجتهاد فى العمل والاعتماد على السعى فى الكسب ومع هذا بالتوسل بالاسباب الظاهرة والسنن الكونية حتى ان اكثر علمائهم يعترفون بان المدنية الحاضرة فى اوروبا انما بدت بعد ما انفتحت عيون اهلها بانوار المعرفة التى اخذوها من الآثار الاسلامية . هذا وكان المقصد من المقدمة الممهدة فى هذا الفصل الذى يأتى قلم التحرير بختامه سرد جواب على سؤال مقدَّر وهو ما هو التدبير لارجاع الحكومات الاسلامية الموجودة الآن الى طريق الاصلاح والترقى وهنا مبحث دقيق جداً ودائرة الامكان الواسعة قد تضايقت حتى أوشك لسان القلم ان يجف ويخرس . لان ما تقدم من التشبيه البليغ

وهو مثل المؤمنين مثل الجسد الخ يظهر منه ان جسم الحكومة انما هو باعتبار ان اعضاء الجسم وجوارحه قد تركبت من افراد الامة فيقتضى الامر اولاً اكتشاف ما عرض له من الامراض الجسمانية والروحانية ووصفه ثم القيام بالدواء والعلاج وقد كتبنا على الحزن والاسف ما اجملناه من المضار والمساوئ في بيان اعمال الخلفاء والملوك بالاستنتاج من مطالعة كتب معتبرة واعمال المشار اليهم فيها بعض حسنات مع ما ذكر من السيئات وهذا طبيعي فكان تفصيله عائداً الى اهل التاريخ وخارجاً عن مبحثنا . واحوال هذا العصر الذي ادركناه وان كان الخطأ غالباً عليها فسلّم انها لا تخلو من الصواب بالكلية فكان الحال مقتضياً ان يكون مقالنا منحصراً فيما يحتاج الى الانتقاد والمؤاخذة كما ان وظيفة الطبيب عند المريض هي البحث والتدقيق في الاحوال العرضية المرضية واذا نظرنا في الامر نظراً آخر يقال ان ذلك كان من قبيل اعلام المعلوم وتحصيل الحاصل . وخليق بالذكر والتأمل هنا ان تخصيص شخصٍ او عدة اشخاص بالانتقاد والمؤاخذة غير جائز لانه

قد ورد فى الحديث الشريف انصر اخاك ظالماً او مظلوماً فقال بعض الصحابة الكرام انما النصرة للمظلوم فكيف تكون للظالم فقال صلى الله عليه وسلم بردع الظالم عن الظلم فبالنظر الى هذا اننا كنا جديرون بالمؤاخذة والتخطئة لاننا لا نغار على مصالحنا فنردع الظالم عن الظلم بل نعينه على المظلوم . فالله تعالى يؤدبنا ان لم نقل ينتقم منا بتسليط الاعداء والاجانب علينا كما فى الحديث الشريف ان الله ينتصف من اوليائه باوليائه ومن اعدائه باعدائه واما الدواء والعلاج فالبحث فيه عمومى وخصوصى . فالاول بذل المجهود فى تقوية جامعة الدين وتحكيمها بين كافة الاقوام الاسلامية ما بين مشارق الارض ومغاربها : والخلافة التى لها حق الرئاسة وعليهما واجب الاجتهاد للحصول على هذا المقصد الجليل هى الخلافة العثمانية التى لدولتها استعداد لذلك واقتدار عليه وعندها ما يكفى له من الاوصاف اعزها الله واصلحها والثانى ان الحكومات المستقلة الاسلامية كالدولة العثمانية والدولة الايرانية والدولة المراكشية تجب عليها المباشرة حالاً فى اصلاح احوالها الداخلية وبديهى

انها متحدة الاصول وان كان الاختلاف بينها فى بعض الفروع حسب الزمان والمكان ومن جهة القابلية والاستعداد لان مرجع الكل هو الشرع المحمدى ويعمل الكل على انتهاج منهاج سياسته صلى الله على صاحبه وسلم وتدوين مجلة كاملة فى قواعد السياسة الشرعية بمراجعة الكتب المعتبرة وتطبيق الاحوال والامور على مقتضيات ظروف الزمان والمكان وهذه وظيفة مترتبة على عهدة علماء الاسلام ان كان لهم غيرة وحمية. وبالجملة فقد بادرنا بهذه الرسالة المختصرة فى السياسة الشرعية الاسلامية الى تنبيه اخوان ديننا وايقاظهم لوقوفهم ولو قليلاً على سياسة شرعنا القويم واختتمنا قسمها الاول هنا على نية الزيادة فيها وتذييلها بما يخطر على البال ويجيء تحت المطالعة من اللوايح والفروع والفوائد ومن الله التوفيق والعناية فى البداية والنهاية

قد وقع الفراغ من تبييضه بيد مسوده الفقير
فى ٧ رمضان المبارك سنة ١٣١٦

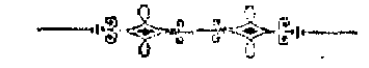

فهرست

« تعريب كتاب السياسة الشرعية »

صحيفة	
٤	ترجمة المؤلف
٧	مقدمة الكتاب
١١	مشروعية السياسة
١٤	أداء الامانة
١٦	اختيار العمال
٢٦	الاستشارة
٢٨	القضاء والامارات
٢٩	المصالح المرسلة
٣٢	فصل فى الحقوق العمومية
٣٥	الحبس ومعناه

obeikandl.com

صحيفة

٣٨ بعض القواعد فى العقوبات
٤١ العمل بالقرائن فى بعض الاحيان
٤٣ العمل بالفراسة فى بعض الاحيان
٤٥ اقسام المتهمين
٤٩ كلام عن الرشوة
٥٥ » » السعاية
٥٧ فصل كانت قريش الخ
٦٠ فصل فى الامانة واقسامها
٦٦ حكاية عطاء بن ابى رباح
٦٦ حكاية المنصور العباسى
٧٠ شروط الامامة
٧٠ ما يجب على اهل الحل والعقد رعايته فى الامامة
٧٣ خطبة ابى بكر الصديق رضى الله عنه
٧٥ فصل فى المشورة
٧٦ تنظيمات اوروبا قديماً وحديثاً بالاجمال

obeikandi.com

صحيفة

٨٢ ما جاء فى مشروعية المشاورة
٨٥ صورة جريان الشورى
٨٩ انتداب عثمان بن الحنيف لمساحة ارض السواد
٩١ ارسال ابى هريرة الى البحرين
٩٦ فصل فى العدل والظلم
١٠٩ تعريف الظلم
١١١ فصل فى الولايات والوزارات
١١٣ ولاية الجيش
١٢٠ جواز المهادنة والموادعة
١٢٢ ولاية ديوان الاموال
١٢٥ فصل فى الفضائل
١٣٣ التنفير عن الرذائل
١٣٧ فصل فى تأثير الدين على الاخلاق واعتدادها به
١٤٦ » فى الوعظ والنصح
١٥٠ » فى الانسان

obeikandl.com

صحيفة

١٥٣ فصل فيما اختص به الانسان وحكمة ايجاده

١٥٤ » السياسة نوعان

١٥٦ » امكان تبديل الاخلاق

١٦٠ » فى تباين طبائع البشر واعمالهم واسباب ذلك

١٦٣ » في حصول المحبة بين الخلق

١٦٤ » فى اسباب ضعف الحكومات الاسلامية وانحطاطها

١٨١ فصل في الخلفاء الأمويين والعباسيين

١٩٠ » فى اعمال الفاطميين فى مصر

١٩٥ » فيما انتج اختلاف العلماء على الامة وعدم اجتماعهم على مصلحتها وما فيه نجاحها

٢٠٠ اعتذار واخطار

٢٠٣ الخاتمة

﴿ بيان الكتب التى اعتمد عليها المؤلف رحمه الله ﴾

« فى هذا التأليف وهي : »

(١) الفخر الرازى (٢) تفسير ابو السعود (٣) خلاصة الفتاوى (٤) صنايع البدائع (٥) الدر المختار (٦) حاشية الطحطاوى (٧) فتح القدير (٨) معين الحكام (٩) شمس الحقيقة (١٠) الخراج لابى يوسف (١١) الذريعة الى مكارم الشريعة (١٢) ابن نجيم (١٣) السياسة الشرعية لابن تيمية (١٤) السياسة الشرعية لابن قيم الجوزية (١٥) سياستنامه لشيخ الاسلام عارف افندى (١٦) احياء العلوم للغزالى (١٧) العقد الفريد (١٨) ابن الاثير (١٩) العروة الوثقى (٢٠) مجلة المنار (٢١) الاحكام السلطانية (٢٢) قهستانى .

obeikandl.com

﴿ تنبيه ﴾

قلّ أن يخلو كتاب بالطبع من خطأ وصواب ولذا أشرنا للمهم من ذلك :

صحيفة	سطر	خطا	صواب
٧	١٢	التهور	التوسع
٣٢	٤	يتعلق	ويتعلق
٣٦	٢	الصبيغ	السبيغ
٤١	١	شددنا	شدَّدنا عليه
»	١١	وإضافته	وإخافته
٤٦	١٦	بسكنه	يسكنه
١١١	١	أن تأتيا الى اخيكا	ان تأتى الى اخيك
»	»	أن يرضيكا	أَن يرضيك
١٢٠	٣	المواعدة	المودعة
١٤٣	١٠	ومبلغاً	وعدداً
١٤٥	١٥	واعتصموا بحبل	واعتصموا بحبل الله
١٤٧	٦	باوضاع الشريف	باوضاع الشرع الشريف
»	١٥	لم يقتبس	لا يقتبس
١٩٣	١١	والحيطان بها	والحيطان ينهى بها

obeikandl.com